جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية العلوم الدقيقة و علوم الطبيعة و الحياة
قسم علوم الأرض و الكون

مذكرة ماستر

ميدان: هندسة معمارية، عمران و مهن المدينة
شعبة: تسيير التقنيات الحضرية
تخصص: تسيير المدن

رقم: .....

إعداد الطالب:
دنيا خضراوي

يوم:26/06/2022

تفعيل الحوكمة في تسيير التراث العمراني في الجزائر دراسة حالة الدشرة الحمراء

لجنة المناقشة:

بودريعة سامية	أ. مس أ	جامعة بسكرة	مقرر
هبهوب نوال	أ. مس أ	جامعة بسكرة	رئيس
عرامي سمية	أ. مس أ	جامعة بسكرة	مناقش

السنة الجامعية:2021 – 2022

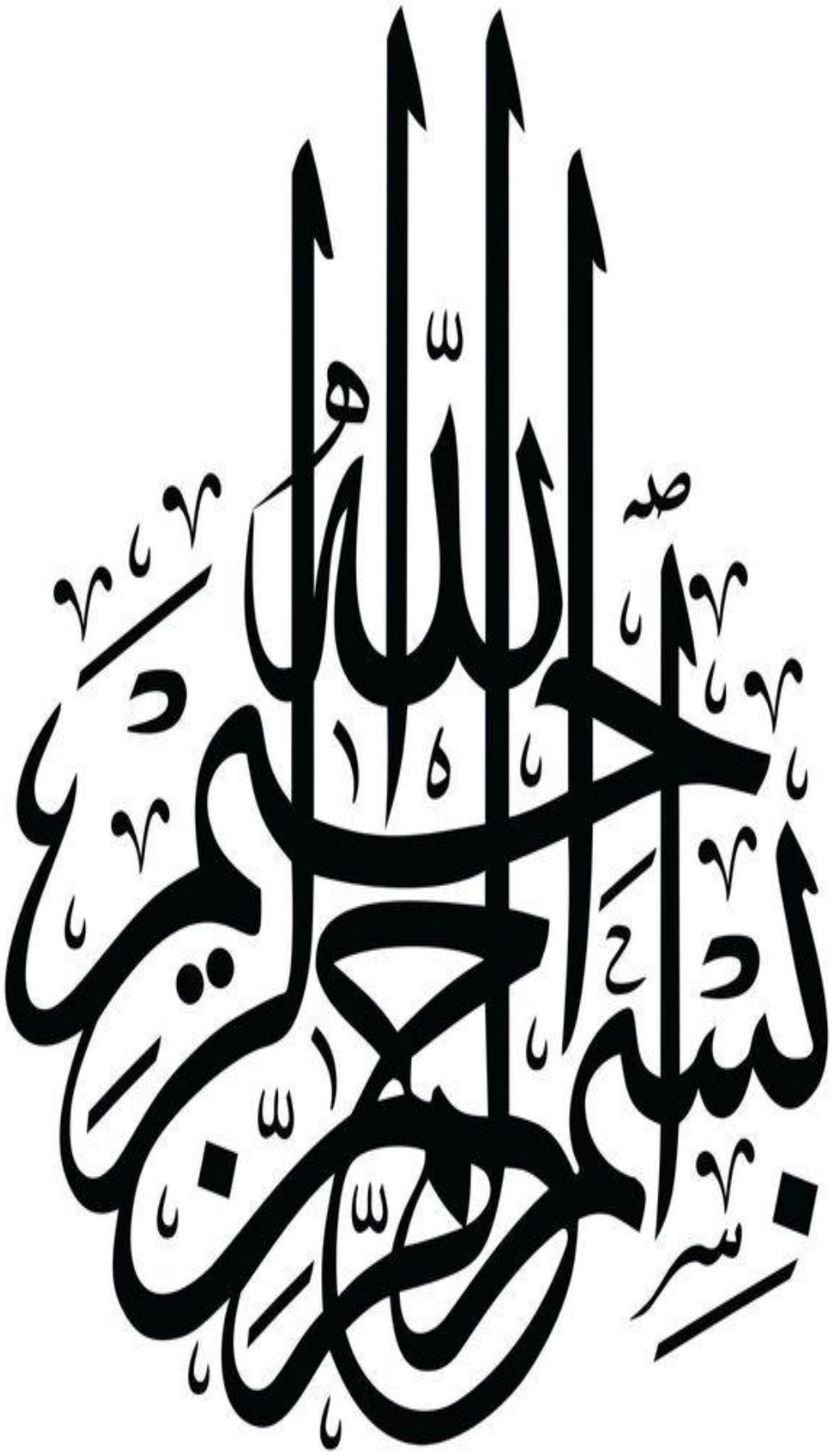
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر و عرفان

بالحمد و الشكر تدوم النعم..الحمد لله حمدا طيبا مباركا يليق بجلال وجهه الكريم

لا نحصى ثناءا عليك أنت كما أثنيت على نفسك فلا حصر لنعمك و لا حدود لفضلك و صلى الله و سلم على أشرف الخلق سيدنا محمد خير من علم و أفضل من نصح

أتقدم بالشكر الجزيل للأستاذة الفاضلة "بودريعة سامية" على كل ما قدمته من نصائح و توجيهات حرصا منها على انجاز هذا البحث و تقديمه بالصورة المطلوبة فجزاها الله خيرا و أدامها ذخرا للأمة

و بعدها فالشكر موصول لكل الأساتذة الذين تتلمذنا على أيديهم في كل مراحل دراستنا عامة و الى جميع أساتذة قسم تسيير التقنيات الحضرية

إهــداء

إلى نفسي التي سهرت و تعبت و سعت للنجاح فاستحقت الوصول إلى هذا اليوم

إلى أربعة أحرف اقترنت فشكلت اسمي "دنيا" إلي..ثم إلي ..ثم إلي أهدي...

إلى روح أبي العزيز رحمة الله عليه " توفيق "

إلى أمي الغالية أمد الله في عمرها " حياة"

إلى رياحين حياتي في الشدة و الرخاء إكرام، مروة، ميسم، أحمد لمين، محمد ضياء الدين أضاقهم الله طعم النجاح

إلى صديقتي في الحياة شيماء و حسناء

إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل المتواضع و أسأل الله عز و جل أن يجعله نبراسا لكل طالب علم.

الفصل التمهيدي

المقدّمـــــة:

إن الفن العمراني هو أكبر شاهد على تنوع و اختلاف الفكـر البشري عبر العصور، و هذا ما يعكسه بشكل عام التراث العمراني، فهو يمثل همزة وصل بين الماضي و الحاضر و وسيلة رئيسية لنقل القيم و القواعد المشتركة و تعزيز الهوية الوطنية للشعوب، فحفظ هذا الإرث التاريخي و تنمية المواقع الأثرية أضحى اليوم يلقى اهتمام و أولوية في سياسات المجتمع الدولي و الحكومات المحلية و ذلك لما يكتسيه من أهمية على مختلف الأصعدة (الاجتماعي، الثقافي...) و خاصة على الصعيد الاقتصادي الذي يؤدي إلى تنويع في مصادر التنمية على الصعيد الوطني و المحلي.

فقد عرفت المدن الجزائرية بتاريخها العريق الذي يشهد على حضاراتها العظيمة و ما يميزها من تراث مادي و معنوي و الذي يعد إرثا تاريخيا تشغل أذهان و عقول الباحثين على اختلاف مشاربهم. و بالرغم من تنوع الموروث الثقافي والعمراني في الجزائر الناتج عن تتابع هويات معمارية و عمرانية محتلفة عبر تاريخها والنابع من البيئة الطبيعية الموجودة بها، منه ما هو مصنف عالميا والباقي مصنف وطنيا لا يقل أهمية عن سابقه، إلا أن هذا التنوع لا يتم توظيفه على المستوى الاقتصادي بصورة تحقق الاستدامة وتنويع مصادر التنمية على الصعيد الوطني و المحلي..

و من بين تلك المدن الجزائرية ولاية بسكرة التي لها تاريخ عميق تمتد جذوره إلى أقدم العصور بدءا من الاحتلال الثلاثي (الروماني، الوندالي، البيزنطي) مرورا بالدويلات و الحكم العثماني وصولا إلى الاستعمار الفرنسي الذي وصل إليها سنة 1844. و كل مرحلة من هذه المراحل تركت بصمتها على شكل تراث مادي و غير مادي.

الدشرة الحمراء الواقعة ببلدية القنطرة شاهدا تاريخيا حيا، فأزقتها الضيقة و طاقات منازلها تحكي قصة البربر السكان الأصليين للجزائر منذ أزيد من 1000 سنة. فهي مخرون تاريخي للشعب البسكري بصفة خاصة ناتج عن التجارب التي خاضها الأجداد.

إلا أن الوضعية التي ألت إليها مدننا التاريخية عامة و الدشرة الحمراء خاصة من تدهور و نقص الاهتمام قادتنا لطرح تساؤلات عديدة حول مستقبلها و كيفية المحافظة عليها و دمجها مع باقي الأنسجة العمرانية المعاصرة.

الإشكالية:

يعد الحفاظ على المصادر الثقافية أمرا في ذروة الأهمية لكون هذه المصادر جزءا مهما من ذاكرة الأفراد و الأمم لما تحتويه من قيم ثقافية و أخرى من ناحية التكوير الاقتصادي للمجتمع. و عليه يتوجب علينا حماية و صون هذا الموروث مع إيجاد أنجع الحلول لمعالجة التدهور و الخروج بحلول إستراتيجية لتسييره و المحافظة عليه بما يتماشى مع المتطلبات الحديثة للحياة . وعليه يكمن التساؤل الرئيسي في:

- كيف يمكن تفعيل الحوكمة في تسيير التراث العمراني؟

أمــا الأسئلة الفرعية هي:

- ما هي آليات و خطوات التسيير و كذا القوانين المتعلقة بذلك؟
- كيف يمكن التدخل من أجل الحماية و الحفاظ على الطابع العمراني؟ و هل الاعتماد على آليات الحكم الراشد لها دور في ذلك؟

الفرضيات:

- يتم تفعيل الحوكمة من خلال إشراك المواطنين و تطبيق العدالة و المساواة.
- تتمثل آليات و خطوات التسيير في مجموعة مخططات منها المخطط الدائم لحفظ و استصلاح القطاعات المحفوظة، و من القوانين المتعلقة بتسيير التراث العمراني: القانون 98-04 المتعلق بالتراث الثقافي.
- يمكن القيام بمختلف التدخلات الحضرية كالترميم و إعادة التأهيل من أجل حماية التراث العمراني و المحافظة عليه.

أسباب اختيار الموضوع:

← التهميش الذي تعاني منه المناطق التراثية العمرانية خاصة من قبل الجهات المختصة.

← التراث العمراني ثروة سياحية اقتصادية وجب تثمينها و استغلالها.

أهداف الدراسة:

← حماية التراث العمراني و تثمينه لحماية الذاكرة الجماعية المشتركة.

← فهم الوضعية التي تعاني منها المناطق التراثية و الوقوف على مختلف الأسباب المؤدية لتهدرها المستمر و المتسارع.

← المساهمة في إحياء التراث العمراني و تثمينه و إدماجه في العجلة الاقتصادية و الاجتماعية لتحقيق التنمية.

الأدوات المستعملة في البحث:

الأدوات المكتبية: تم الاعتماد في جمع البيانات وا المعلومات التي استعملناها في البحث على الكتب، الأطروحات الجامعية، و مراجع تهتم بالتراث.

الملاحظة:من خلال الخرجات الميدانية و الملاحظة بالعين المجردة من أجل الوصف و استخلاص المشاكل .

المقابلة : و كانت مع سكان الدشرة الحمراء و المسئولين في قطاع التراث الثقافي بالمدينة.

الوثائق :تمثلت في مختلف المخططات و الوثائق الورقية التي تحصلنا عليها من مختلف الإدارات.

هيكلة المذكرة:

اعتمدنا في انجاز المذكرة و التي تحمل عنوان" تفعيل الحوكمة في تسيير التراث العمراني في الجزائر دراسة حالة الدشرة الحمراء" على أسلوب البحث العلمي للإجابة على الإشكالية المطروحة بدءا من المقدمة مرورا بالفصول وصولا إلى النتائج و التوصيات معتمدين على جزئين الأول نظري و الثاني تطبيقيو كل جزء به فصلين:

الفصل التمهيدي:

- المقدمة العامة
- الإشكالية
- الفرضيات
- أسباب اختبار الموضوع
- أهداف الدراسة
- هيكلة المذكرة

الفصل الأول:التراث العمراني

I. **المبحث الأول:** الإطار المفاهيمي للتراث العمراني
II. **المبحث الثاني:** المحافظة على التراث العمراني و حمايته.

الفصل الثاني: الإطار القانوني للتراث العمراني و الحوكمة .

- **المبحث الأول:** الإطار التشريعي للمحافظة على التراث العمراني في الجزائر
- **المبحث الثاني:** الحوكمة

الفصل الثالث: الدراسة التحليلية

I. **المبحث الأول:** الدراسة التحليلية لبلدية القنطرة
II. **المبحث الثاني:** الدراسة التحليلية لمجال الدراسة " الدشرة الحمراء"

<u>الفصل الرابع:</u>

الحوكمة و الحفاظ على الدشرة الحمراء.

- أسباب التدهور.
- دور مختلف الفاعلين في الحفاظ
- تفعيل الحوكمة في الحفاظ على الدشرة الحمراء
- توصيات

الفصل الأول:

التراث العمراني

تمهيـد:

يعتبر التراث العمراني أخد المكونات و الشواهد الأساسية على تطور الإنسان عبر التاريخ من خلال إبرازه عن القدرات التي وصل إليها الإنسان في التغلب على بيئته المحيطة فهو كنزا حضاريا للدول يشكل شاهدا و رمزا صادقا على الإبداع الفني الإنساني عبر العصور .

و نظرا لأهمية التراث العمراني و لما تمثله المناطق التراثية من ثروة قومية و ما تحمله من قيم متنوعة أصبحت عملية الحفاظ عليهم عملية ضرورية، فقد حظي باهتمام العديد من دول العالم مع نهاية القرن الـ18 م نظرا لأهميته خاصة على الصعيد الاقتصادي و السياحي فقد عقدت العديد من الاجتماعات و أبرمت توصيات و أنشأت جمعيات و منظمات لغرض حماية هذا المخزون التراثي من الاندثار .

سنتطرق في هذا الفصل الذي يحمل عنوان التراث العمراني إلى مبحثين الأول نهدف من خلاله إلى تحديد المفاهيم المعرفة بالتراث الثقافي العمراني بمختلف أنواعه ،أما المبحث الثاني فسنتطرق فيه إلى عملية الحفاظ على هذا التراث سواءا كان على المستوى العالمي أو على المستوى المحلي في الجزائر .

المبحث الأول: الإطار ألمفاهيمي للتراث العمراني.

1. مفاهيم:

1.1 تعريف العمران:

يعني بالأساس مجموعة من الطرائق و التقنيات التي تسمح عند استعمالها بتحسين التكيف بين المدينة و حاجات سكانها، و يكون ذلك إما بإضافة أجزاء جديدة أو تغيير أجزاء أخرى قائمة من المدينة.[1]

2.1 تعريف المدينة:

هي كل تجمع بشري ذو حجم سكاني كبير يتوفر على وظائف إدارية اجتماعية و ثقافية.[2]

3.1 المدينة التاريخية La Ville Historique:

هي المدينة القديمة التي تحتفظ بمعالمها و بطرازها المعماري و الفني و سماتها القديمة و التي يرجع تاريخها الر حضارات العالم القديم.[3]

4.1 المنطقة التاريخية La Zone Historique :

هي المنطقة ذات الملامح التاريخية المتميزة عمرانيا و معماريا سواء كانت نشأتها في العصور القديمة المختلفة ، بما فيها من مباني و ميادين و حدائق و شوارع.[4]

---

[1]–.خلف الله بوجمعة،**تخطيط المدن و نظريات العمران**،ديوان المطبوعات الجامعية5493، ص10.

[2]–القانون 06–06 المؤرخ في 12 مارس 2006 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة.

[3]-د السيد محمد البناء، **المدن التاريخية:خطط ترميمها و صيانتها**،جامعة القاهرة،مكتبة زهراء الشرق،2009،ص12

[4]– رزايقي سلامة، رازيقي دنيا **حماية وتثمين التراث العمراني من أجل تفعيل التنمية السياحية**–حالة مدينة ميلة القديمة مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر تخصص: تهيئة ومشاريع المدن جامعة العربي ب مهيدي–أم البواقي،كلية علوم الأرض و الهندسة،2015–2016،ص3.

5.1 النسيج العمراني القديم Tissu Urbain Ancien :

هو ذلك النسيج الذي ظهر في حقبة زمنية معينة والخاضع من حيث هيكلته و تخطيطه إلى ظروف الحياة في تلك الحقبة، سواء في الهيكل العام لهذا النسيج أو طبيعة تصميم المسكن ومواد البناء المستعملة.[1]

6.1 التخطيط العمراني:

هو وضع خطة عمل متكاملة لمواجهة أحوال و أدوات مرتقبة للتجمعات و تحقيق أهداف معينة في فترة زمنية محددة، بحيث يكون في إطار سليم. و يعتبر هذا المصطلح من الأدوات القانونية التي تستعمل في التهيئة و التعمير.[2]

2. مفاهيم عامة حول التراث والتراث العمراني:

1.2 التعريف الاصطلاحي للتراث الثقافي :

التراث الثقافي هو ذلك التراكم المعرفي المتوارث غير المحدود ، والزاخر بالقيم الطيبة و التقاليد النبيلة و السجايا الراقية القادرة على البقاء أبد الدهر متى ما كان الوعي به قائما بالرغم من التطور الحاصل على مختلف الأصعدة ،و الآثار هي الجانب المادي الذي يشكل مع التراث كل ما تركه الإنسان على فترة من الزمن.ذو التراث بمفهومه الواسع يمثل الذاكرة الحية للفرد و المجتمع، و يتم التعرف على هويته و انتمائه الى شعب من الشعوب و حضارة من الحضارات.[3]

2.2 التعريف القانوني التراث الثقافي :

التراث الثقافي: يعد تراثا ثقافيا جميع الممتلكات الثقافية العقارية، و العقارات بالتخصيص و المنقولة و الموجودة على أرض عقارات الأملاك الوطنية و في داخلها، المملوكة

---

[1]– نفس المرجع السابق.

[2]–صبري فارس الهيتي،التخطيط الحضري،دار اليازوني العلمية للنشر و التوزيع،الأردن،2009،ص102.

[3]– بودريعة سامية، **محاضرة التراث الثقافي اللامادي**،السنة أولى ماستر،مقياس تسيير الموارد الحضرية،تخصص تسيير التقنيات الحضرية،2020–2021

لأشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص، و الموجودة كذلك في الطبقات الجوفية للمياه الداخلية و الإقليمية الوطنية الموروثة عن مختلف الحضارات المتعاقبة منذ عصر ما قبل التاريخ إلى يومنا هذا.

و يعد جزءا من التراث الثقافي للأمة أيضا الممتلكات الثقافية غير المادية الناتجة عن تفاعلات اجتماعية و إبداعات الأفراد و الجماعات عبر العصور و التي لا تزال تعرب عن نفسها منذ الأزمة الغابرة إلى يومنا هذا. [1]

3.2 أنواع التراث:

طبقا لاتفاقية حماية التراث العالمي الطبيعي والثقافي والصادرة عن اليونسكو فإن التراث يمكن تقسيمه إلى تراث ثقافي و تراث طبيعي، و حسب منظمة اليونسكو UNESCO و الايكوروم ICROM فان التراث الثقافي قد يكون مادي أو معنوي و يمكن أن يكون هناك نوع ثالث من التراث هو التراث المختلط حيث توجد بعض المواقع التي تجمع بين الطبيعي و الثقافي. و يمكن تقسيم التراث إلى:

1.3.2 التراث الثقافي: و ينقسم إلى قسمين مادي و معنوي.

أ/ التراث الثقافي المادي: طبقا لاتفاقية حماية التراث الصادرة عن اليونسكو يتكون من:

- **الآثار:** تتمثل في الأعمال المعمارية، أعمال النحت و التصوير على المباني و العناصر أو التكوينات ذات الصفة الأثرية، النقوش، الكهوف ومجموعات المعالم التي لها جميعا قيمة عالية واستثنائية من وجهة نظر التاريخ أو الفن أو العلم.

[1]– القانون 98–04 المؤرخ في 1998/06/15 المتعلق بحماية التراث الثقافي الجزائري

صورة 1: أهرامات الجيزة بمصر

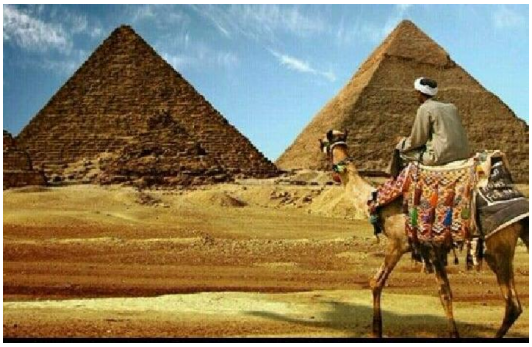

صورة 2: أهرامات السودان

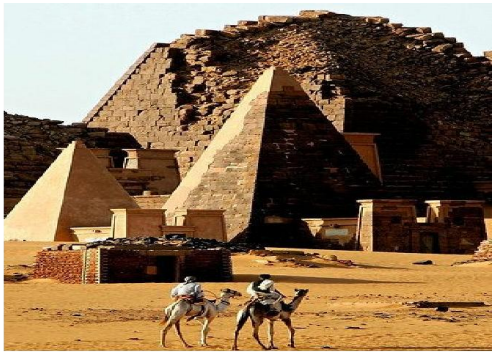

المصدر: Pinterest

- **المواقع:** :هي أعمال الإنسان أو الأعمال المشتركة بين الإنسان و الطبيعة، وكذلك المناطق التي توجد بها المواقع الأثرية التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة النظر التاريخية، الجمالية أو الانثروبولوجية.

صورة 3: برج بيزا المائل –ايطاليا-

صورة 4: تاج محل بالهند

المصدر: Pinterest

- **المجمعات:**وهي مجموعات المباني المنعزلة أو المتصلة، التي لها قيمة عالمية استثنائية ومن جهة نظر التاريخ أو الفن والعلم بسبب عمارتها ،أو تناسقها و اندماجها في منظر طبيعي.[1]

ب/ التراث الثقافي المعنوي: مجموعة معارف ، أو تصورات اجتماعية ، أو معرفة ، أو مهارة ، أو كفاءات أو تقنيات قائمة على التقاليد في مختلف ميادين التراث

[1]–رزايقي دنيا،رزايقي سلامة،**حماية و تثمين التراث العمراني من أجل تفعيل التنمية السياحية** ، مرجع سابق ص4،5.

الثقافي ، و تمثل الدلالات الحقيقية للارتباط بالهوية الثقافية ، و يحوزها شخص أو مجموعة أشخاص.[1]

ويتعلق الأمر بالميادين الآتية على الخصوص : علم الموسيقى العريقة ، والأغاني التقليدية و الشعبية ، و الأناشيد ، و الألحان ، و المسرح ، وفن الرقص والإيقاعات الحركية ، والاحتفالات الدينية ، وفنون الطبخ ، و التعابير الأدبية الشفوية ، والقصص التاريخية ، و الحكايات ، و الحكم ، و الأساطير ، و الألغاز ، و الأمثال ، والأقوال المأثورة و المواعظ ، والألعاب التقليدية.

و يتجلى بصفة خاصة في المجالات التالية:

1-التقاليد وأشكال التعبير الشفهي ، بما في ذلك اللغة كواسطة للتعبير عن التراث الثقافي غير المادي.

2- فنون وتقاليد أداء العروض.

3-الممارسات الاجتماعية والطقوس والاحتفالات.

4-المعارف والممارسات المتعلقة بالطبيعة والكون

5- المهارات المرتبطة بالفنون الحرفية التقليدية.[2]

صورة 5:الشدة التلمسانية

المصدر: pintrest

صور 7/6: تقليد اهليل قورارة

المصدر:https://cutt.us/koIeZ

[1]-القانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي الجزائري. **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية** ،العدد 44، المادة 67.

[2]- بودريعة سامية، **محاضرة التراث الثقافي اللامادي**،السنة أولى ماستر،مقياس تسيير الموارد الحضرية،تخصص تسيير التقنيات الحضرية،2020-2021

صور 9/8: مراسيم السبيبة بواحة جانت

المصدر: https://cutt.us/eznVW

2.3.2 التراث الطبيعي: يتكون التراث الطبيعي طبقا لاتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي اليونيسكو من:

- **المعالم الطبيعية:** تتألف من التشكيلات الفيزيائية أو البيولوجية، أو من مجموعات هذه التشكيلات التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة النظر الجمالية أو الفنية.
- **التشكيلات الجيولوجية أو الفيزيوغرافية:**هي المناطق التي تضم الأجناس الحيوانية أو النباتية المهددة بالانقراض، و التي لها قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر العلم،أو المحافظة على الثروات.
- **المواقع الطبيعية:** هي المناطق الطبيعية المحددة بدقة، التي لها قمة عالمية استثنائية من وجهة نظر العلم، أو المحافظة على الثروات أو الجمال الطبيعي.

صور 11/10:واد ميزاب بغرداية

صورة 12:جميلة بسطيف

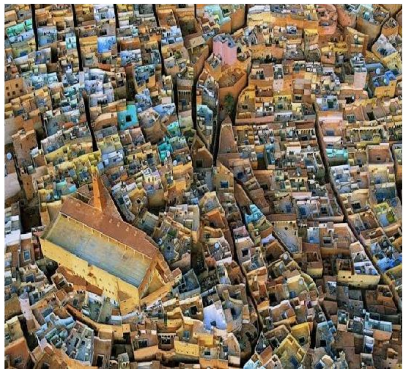

المصدر: Pinterest

3.3.2 التراث العمراني: هو كل ما شيده الإنسان من مدن و قرى و أحياء و مباني و حدائق ذات قيمة أثرية أو معمارية أو عمرانية أو اقتصادية أو تاريخية أو علمية أو وظيفية. و تشمل:

- **مباني التراث العمراني:** تتمثل في القصور و المباني التاريخية و القرى و يدخل في ذلك القلاع و الأبراج الدفاعية، المساجد، المدارس و ما في حكمها أو ما يشبهها من مباني كان تأسيسها مرتبطا بأحداث تاريخية، دينية، اجتماعية، اقتصادية أمنية، سياسية ، ثقافية أو كان إنشاؤها يعكس نمطا أو أنماطا أو طرازا فنية في العمارة أو الفنون الزخرفية المتصلة بها.

- **مناطق التراث العمراني:** تشمل القرى و الأحياء التراثية و مراكز المدن القديمة، و التي لها أهمية تاريخية، أثرية، فنية، علمية و اجتماعية بكل مكوناتها من نسيج عمراني و ساحات عامة و طرق و أزقة و خدمات تحتية و غيرها.
- **مواقع التراث العمراني:** وتشمل المباني المرتبطة ببيئة طبيعية متميزة على طبيعتها أو من صنع.[1]

4.2 أهمية التراث العمراني:

1.4.2 القيمة الاقتصادية: إذ يتحول التراث العمراني من مورد ثقافي إلى مورد اقتصادي بكونه:

- **التراث العمراني أحد الموارد المستديمة:** إذ يمثل مورد هام للاستثمار من خلال إعادة توظيف المباني الأثرية و بالتالي تحقيق أرباح و عوائد مالية، إضافة إلى كونه عنصر جذب للسياح و فضاء إقامة العديد من الأنشطة السياحية الثقافية.
- **وسيلة لتوفير المزيد من فرص العمل:** لكونه مورد هام للاستثمار و بالتالي فتح باب التوظيف أمام العديد من طالبي الشغل إضافة إلى تنشيط التجارة و الصناعة

[1] – رزايقي دنيا،رزايقي سلامة،**حماية و تثمين التراث العمراني من أجل تفعيل التنمية السياحية**،مرجع سابق، ص6،7،5.

المحلية ، الأمر الذي يؤدي بالمقابل إلى تمسك السكان بوظائفهم و أماكن إقامتهم و بالتالي الحد من النزوح و الهجرة.

- **وسيلة لإحياء الحرف و المهن التقليدية:** يشجع الاستثمار في مناطق التراث العمراني على إحياء مهن تقليدية و صناعات محلية من طرف سكان المنطقة أنفسهم توشك على الاندثار أمام التقدم التكنولوجي الذي يشهده العالم.

2.4.2 الأهمية التاريخية و الحضارية: يعتبر التراث العمراني شاهدا حيا لما عاشته الآجيال السابقة فهو يعكس حضارة وثقافة الأمم ومدى تكيفها مع البيئة، وهو رمز لتطور الإنسان عبر الزمن، مما شجع العديد من الدول على المحافظة على تراثها العمراني ويمكن قياس الأهمية التاريخية للتراث العمراني من خلال مؤشرين أساسيين:

المؤشر الزمني: و يعبر عنه تاريخ إنشاء المبنى، حيث تزداد أهمية هذا المؤشر بزيادة عمر المبنى التراثي.

المؤشر الرمزي: و يرتبط بعدة عوامل مثل :مدى تعبير المبنى التراثي عن عصره و تاريخه، ندرة المبنى وتميزه مقارنة بمباني أخرى، من نفس الفترة الزمنية ومدى أصالة مواد المبنى ونسبة التغيرات فيه..

3.4.2 الأهمية الاجتماعية: تسهم تنمية التراث العمراني في زيادة الوعي لدى المجتمع المحلي الذي يغذي و ينمي روح الانتماء و الهوية للشعوب وهذا يعني إعادة الحياة إلى المواقع و المباني التاريخية مما يساعد على ربط المجتمعات بتراثها وثقافتها و أيضا له الأثر الفاعل في تواصل الأجيال من خلال ربط الماضي بالحاضر لاستشارف المستقبل.

4.4.2 الأهمية الفنية و الجمالية::تتمثل أهمية مواقع و معالم التراث العمراني في أنها تحوي مباني قديمة ذات مفردات و عناصر عمرانية نادرة و منفردة مستمدة من أصالتها و مهارة صناعتها، و القيمة الجمالية هي المعيار الأكثر موضوعية لتحديد هذه الأهمية.

5.4.2 الأهمية العلمية:يضم التراث العمراني بين ثناياه الكثير من الأسس و المبادئ العمرانية التي لا بد من الوقوف عندها و القياس عليها للمساعدة في تكوير البيئة

العمرانية المعاصرة ، على مستوى المدن و التخطيط العمراني و على مستوى العمارة كالمساجد، ،المنازل ، الشوارع و الأسواق.

كما تشكل النماذج التاريخية أحد أهم مصادر المعرفة و القياس، ولا يمكن لأمة تبحث عن الاستمرارية الحضارية أن تسند كليا إلى نماذج دخيلة و تهمل نماذج عمرانية أصلية أنتجها الفكر الإنساني من خلال تجاربه عبر مسيرة التاريخ الحضري.[1]

5.2 أسباب تدهور التراث العمراني:

1.5.2 العوامل الكلاسيكية: تتمثل في:

- **عامل الزمن:** يتمثل هذا العامل في الشيخوخة أو الترهل الذي تحدثهما عوادي الزمان أي المدة التي تؤدي إلى البلى أو عملية الحت بأنواعه، فهذان العاملان يؤديان إلى التأثير السلبي في حالة المباني و المعالم و يهددان وجودها.
- **التلوث الهوائي:** إذ يعد من أهم العوامل التي تؤثر سلبا على التراث العمراني و المعماري، و ينتج هذا التلوث أساسا من التنقلات المختلفة بواسطة الحركة الميكانيكية، و كذلك من تزايد كمية الأحماض الملوثة في الجو كأكسيد الكبريت و أول و ثاني أكسيد الكربون.
- **المؤثرات الطبيعية:** و تنقسم إلى:

- عوامل تلف ميكانيكية :تتمثل في الرياح و العواصف التي لها القدرة على حمل حبيبات الرمل الأكثر صلابة مما يؤدي إلى تعرية المباني التراثية.
- عوامل طبيعية: كالأمطار و السيول و التي تشكل خطرا على المباني التراثية مهما كانت مادة البناء، فهذا العامل يؤدي إلى تفتيت السطوح بفعل عوامل التلف الميكانيكي لأنها قد تحول المباني إلى أطلال بعد إصابتها بأضرار بالغة.
- عوامل تلف فيزيوكيميائية :مثل التفاوت الكبير في درجات الحرارة أي المدى الحراري بين الليل و النهار، و كذلك التفاوت الحراري بين الفصول الأمر الذي

[1]– رزايقي دنيا،رزايقي سلامة،**حماية و تثمين التراث العمراني من أجل تفعيل التنمية السياحية** ،مرجع سابق، ص8،9.

يؤدي إلى حدوث تمدد و انكماش في مواد البناء و إلحاق أضرار بالمباني مع مرور الزمن.

- عوامل تلف بيولوجي: و ترتبط بالنباتات و الحيوانات و الحشرات و بالكائنات الحية الدقيقة كالطحالب و البكتيريا التي تفرز أحماضا خاصة تؤدي إلى تفتت مواد البناء المستعملة من أحجار و صخور أو مواد طينية و إضعاف تماسكها و صلابتها. النباتات تنتج مواد عضوية تؤدي الر تغيير مكونات التربة و الصخور كما أن الطيور مثلا تؤدي إلى حفر الجدران و ترك مخلفات تؤدي إلى تفاعلات كيميائية و تشوهات بصرية، أما الزواحف و القوارض فقد تحفر جحورا تمتد إلى مسافات كبيرة في الجدران أو أسفل الأساسات مما يؤدي إلى اختلال المبنى.
- **تأثير الإنسان:** و نقص به عمليات الهدم المختلفة التي يقوم بها الإنسان نتيجة الجهل بأهمية العنصر التراثي و بقيمته التاريخية و الحضارية .

2.5.2 العوامل الاجتماعية: تتمثل أساسا في:

- **كثافة السكن:** ازدادت كثافة السكن مؤخرا في المناطق الحضرية حيث يتركز السكن القديم و الأماكن التراثية مما يترتب عليه زيادة كمية النفايات الصلبة و السائلة المنتجة، مما أدى إلى فشل خدمات الصيانة و ظهور البنايات الفوضوية و تهديم الأماكن السكنية التراثية إضافة إلى النزوح الريفي الذي زاد من هذه الكثافة بشكل كبير.
- **السياحة:** من المفروض أن السياحة تعمل على تثمين التراث العمراني و لكن المبالغة في هذا الجانب يصبح عامل تهديد له لعدم ترتيب الأولويات.
- **الإهمال و اللامبالاة:** هناك الآلاف من السكان الذين يقنطون في أماكن تراثية ذات قيمة عمرانية و حضارية و لكنهم لا يدركون تلك القيمة بفعل الجهل. و لهذا نجد أنهم يتعاملون بلامبالاة كبيرة و استخفاف معه .[1]

3.5.2 العوامل الاقتصادية:

[1]– خلف الله بوجمعة،**حماية التراث العمراني و المعماري**،ديوان المطبوعات الجامعية،5947.

و يمكن حصرها في نقطتين أساسيتين لهما تأثير مباشر على حالة التراث المبني و هما: الاستثمار و الذي يعتبر التهديد الأول للنسيج الحضري الموروث في ظل ارتفاع قيمة الأراضي و الفرق الكبير بين المردود الاقتصادي للمبنى و قيمة تلك الأرض المقام عليها.

و تكاليف عمليات الصيانة و الترميم للمباني القديمة التراثية و المنشات الأثرية خاصة بالنسبة للعائلات التي تسكن هذه المباني و التي عادة ما تكون من ذوي الدخل المنخفض مما يزيد في تدهورها و إن تمت هذه العمليات فإنها لا تتم بالشكل الصحيح و العلمي و إنما بأسلوب و مواد تضر و تسيء للمبنى .

4.5.2 العوامل السياسية:

يكمن السبب الرئيسي في غياب إرادة سياسية حقيقية في حماية التراث الثقافي و ذلك من خلال عدم الفاعلية أو الإصرار على تطبيق الترسانة القانونية التي تفي تكفي لحماية التراث المبني،فموضوع حماية التراث من الأولويات المستثناة التي يتم تجاهلها و الواقع المعاش يشهد على ذلك الذي يفتقد إلى خطة إستراتيجية حقيقية و إلى مؤسسات تؤمن حماية التراث الأثري و تطبيق القوانين .[1]

5.5.2 العوامل العمرانية :

- سوء الاستخدام أو إعادة الاستخدام غير الملائم للمبنى مما يؤثر على عناصره وخصوصا الداخلية منها.
- إجراء أعمال الصيانة بشكل غير مدروس مثل إعادة تشطيب الواجهات بألوان وطرق تطمس ملامحها أو تشوهها لعدم ملائمتها لطابع المبنى
- إدخال بعض التعديلات بشكل غير مدروس و بدون رخصة (تدفئة، الصرف الصحي، المياه الصالحة للشرب)...دون مراعاة جماليات المبنى ،وما يتبع ذلك من أعمال الهدم.

[1]–ليندة بن حبرو،**الحفاظ على التراث العمراني و المعماري من أجل تحقيق التنمية المستدامة** دراسة حالة النواة القديمة الأولى للتجمع الرئيسي لبلدية عين زعطوط،مذكرة ماستر،جامعة محمد خيضر بسكرة،2016–2017،ص26.

- الاهتزازات و الضوضاء الناتجة عن الحركة الميكانيكية الكثيفة بمختلف أنواعها و أحجامها سلبا على المناطق التراثية.
- التباس مفهوم التخطيط العمراني و اقتصاره على شق الطرق و بطريقة عشوائية خاصة في المناطق العمرانية القديمة مما أفقدها قيمتها و مظهرها العمراني.[1]

[1]– رزايقي دنيا،رزايقي سلامة،**حماية و تثمين التراث العمراني من أجل تفعيل التنمية السياحية** مرجع سابق ،ص11.

المبحث الثاني: المحافظة على التراث العمراني و حمايته.

1. الحفاظ على التراث العمراني:

يعبر الحِفاظ عن كل الوسائل والأدوات والطرق اللازمة لفهم الموروث ومعرفة تاريخه ومعناه وأيضا الحِفاظ عليه وعلى القيم التاريخية المتضمنة به من خلال الحماية والوقاية والترميم والتحسين ...إلخ ، والمقصود بالقيم التاريخية الأحداث التاريخية والبعد الأثري والمعماري والتقني والجمالي والعلمي والروحي والاجتماعي والثقافات التلقائية أو التقليدية أو الخاصة والهامة والمتعلقة بالنشاط البشري للموروث المعماري تاريخيا.[1]

2. المبادئ الأساسية التالية الواجب اتخاذها في عين الاعتبار عند الحِفاظ على الموروث المعماري بالاعتبار:

- ←يجب أن تتم كل عمليات الحِفاظ من خلال دراسة تاريخية كافية وتحليل للبيئات التراثية والتوثيق الكامل للمفردات التراثية بغرض تعريفها وصيانتها وحفظها من الضياع
- ← يجب أن يتم احترام مفاهيم تطور الإنشاء والموقع حيث لابد من الأخذ بالاعتبار أهمية مساهمة كافة العصور في التطور التاريخي عند أي تدخل في الموروث المعماري
- ←لابد أن يتم إجراء الاتزان ما بين الحفاظ على المدى البعيد للموارد التاريخية ومتطلبات المستخدم في الوقت الراهن وكذا أهداف موارد إدارة الموارد التاريخية بالمستقبل قبل الشروع في أي عمليات حفاظ .
- ←ضرورة أن يكون التدخل بعمليات الحفاظ في الحد الأدنى من حيث تناول الموروث المعماري بنسيجه الحقيقي المادي وذلك للإبقاء على القيمة التاريخية الموجودة بالنسيج القديم بالموروث .
- ←التحريم التام لمحاولة أي تزييف أو تخمين لأي جزء ناقص أو مفقود من الموروث المعماري .

---

[1]–أ.د. أحمد رضا عابدين، د.أسامة عبد النبي قنبر،**الحفاظ كمدخل لاستدامة الموروث المعماري إطار منهجي مقترح للحفاظ**،مقال 1119،مصر،ص3.

← ضرورة التوضيح الكامل لخطط الصيانة قبل الشروع فيها بغرض تجهيز الأنسب منها للحفاظ[1].

3. مبادئ الحفاظ على التراث العمراني:

1.3 المشاركة المجتمعية: تعتبر المشاركة المجتمعية من أهم المبادئ في عمليات الحفاظ على التراث العمراني وذلك للأسباب التالية:

- إسهامها الفعال والمؤثر في توعية الناس بأهمية عمليات الحفاظ على التراث العمراني وفوائدها .
- دورها في جعل عملية الحفاظ على التراث العمراني و المواقع التي تتم المحافظة عليها جزء من حياة الناس مما يسهل عملية المحافظة عليها و صيانتها وعدم تخريبها و الشعور بأنها ملك لهم وليست مجرد مشاريع دخيلة.
- تسهم عملية المشاركة المجتمعية في معرفة حاجات الناس الفعلية في مواقع الحفاظ على التراث العمراني و مطالبهم ومحاولة تلبيتها من خلال مشاريع الحفاظ.

2.3 الأصالة :إن الهدف من حماية و ترميم المعالم المعمارية هو التعامل معها كأدلة تاريخية و ليس كأعمال فنية فقط ،وتكون بالالتزام بما يلي:

- المحافظة على القدر الأكبر من المواد الأصلية المستخدمة في البناء .
- المحافظة على الانسجام بين القديم و الحديث.
- مراعاة أصالة التقنيات و الأنماط المختلفة في المبنى.
- عدم تخريب المبنى باستخدامه لأغراض جديدة تضر بمكانته الاجتماعية أو الثقافية أو التاريخية أو أغراض بعيدة كليا عن استخدامه الأصلي وعن إمكانياته.

3.3 قابلية التطوير:تعني ترك المجال مفتوحا أمام التقنيات المستقبلية والتي قد تكون أقل ضررا على المباني والمواقع التراثية وأكثر محافظة على أصالتها، و أيضا ترك المجال

[1] −Ahmad, A. Ghafar, **Basic Principles of Conservation - Heritage Society of British Columbia**, Available at: http://www.hbp.usm.my/conservation/MainConservation.htm. le 07/03/2022.

مفتوحا أمام عمليات تقييم عمليات الحفاظ المنفذة وإمكانية تصحيح الأخطاء و إجراء التعديلات المستقبلية والتي تساعد على استمرار مواكبة المواقع المرممة للعصر واستخداماته و كذا مواكبته لنظريات الحفاظ المستجدة، كما يمكن أن تكون في المواد أوفي الإجراءات المتعلقة بالإزالة أو الإضافات.

4.3 الاستدامة :مبدأ أساسي تسعى إليه عمليات الحفاظ على التراث العمراني من أجل ضمان استمرارية المواقع المحافظ عليها و تطويرها، ولضمان تغطية تكاليف صيانتها المستقبلية.[1]

4. مستويات الحفاظ على التراث العمراني :

تتعدد مستويات الحفاظ على التراث العمراني تبعا لحجم ونوع التراث العمراني و أهميته و يمكن تصنيفها عمرانيا و معماريا كما يلي:

- **الحفاظ على العناصر التراثية:** وهو عادة ما يتم من خلال المتاحف للحفاظ على القطع والعناصر الأثرية بعد ترميمها و معالجتها بأسلوب علمي يضمن بقائها و سلامتها .
- **الحفاظ على المبنى الواحد:** مثل عمليات الترميم و التجديد للمباني التراثية وتحولها إلى متاحف أو مزارات سياحية
- **الحفاظ على مجموعة من المباني:** في حالة وجود مجموعة من المباني التراثية المتجاورة يتم الحفاظ عليها كمجموعة كاملة وتظهر القيمة التراثية للمجموعة أهمية كل وحدة .
- **الحفاظ على ممر تراثي:** في حالة وجود مجموعات من المباني التراثية تمثل اتصال بين منطقة وأخرى على جانبي ممر أو طريق .
- **الحفاظ على منطقة تراثية كاملة:** في حالة وجود منطقة كاملة تمثل التراث العمراني ويشمل ذلك المباني والممرات التراثية .

[1]–ريهام كامل الخضراوي،**الحفاظ على التراث العمراني لتحقيق التنمية السياحية المستدامة من خلال مؤسسات المجتمع المدني** دراسة حالة واحة سيوه،رسالة ماجستير في التخطيط العمراني،جامعة القاهرة،2003،ص 21.

- **الحفاظ على المستوى الإقليمي:** ويتم التخطيط لها على مستوى الإقليم أو الدولة ويتضمن مستويات الحفاظ السابقة ويتكامل مع الحفاظ على مناطق أو ممرات تراثية أخرى.
- **الحفاظ على المستوى الدولي:** ويتضمن الحفاظ على نماذج من التراث العمراني كمثال على التطور الإنساني عامة وعادة ما تشارك فيه الهيئات العالمية مثل اليونسكو[1].

5. السياسات المتبعة للحفاظ على المواقع التراثية:

و هي عبارة عن تدخلات عمرانية من شأنها الحفاظ على المبنى أو المنطقة بصفة عامة و الرفع من كفاءتها تتلخص في ما يلي:

1.5 الترميم: تدخل حضري على شكل عمليات جزئية بغرض إدماج مبنى أو مجموعة من المباني في بنيتها الحضرية من خلال استرجاع خصائصها المعمارية و العمرانية المفقودة عبر الزمن.

-أو هو مجموع العمليات التي يهدف من ورائها إلى إيقاف تدهور مفردة عمرانية و إرجاعها إلى شكلها الأصلي.و هو تدخل يركز أساسا على المباني كعناصر منفردة و جزئية (تدخل نقطي). و هو أنواع: - ترميم جزئي

- ترميم شامل

- فك و إعادة تركيب.

2.5 التهيئة الحضرية: هي البرمجة و التخطيط، و هي عملية تشمل كل التدخلات المطبقة في الفضاء السوسيوفيزيائي لأجل ضمان تنظيمه و السير الحسن، و التهيئة كغيرها من التدخلات الحضرية الأخرى إذ يحمل مفهوم التهيئة مدلولا كبيرا لفهم الأعمال الضرورية لسياسة عمرانية هدفها المحافظة على المدينة ككائن حي موحد يتعايش فيه

[1]-أ.د/محمد محمد شوقي أبوليله، د.م/وديع بن علي البرقاوي، **منهجيات الحفاظ على التراث العمراني و المعماري في الدول العربية**، المجلة العلمية الدولية في العمارة و الهندسة و التكنولوجيا،السعودية،ص131.

الجديد و القديم بصفة منسجمة و حركية دائمة ترتقي بها إلى مستويات ذات نوعية مقبولة و يعتمد هذا النوع من التدخل عنصرين أساسيين هدفهما التوجيه و مراقبة التوسع.

3.5 التجديد والتحديث: هو مجموعة من العمليات و الترتيبات الإدارية، القانونية، التقنية و القرارات السياسية المسخرة لإعادة الاعتبار لنسيج عمراني ذات قيمة تاريخية يعاني من تدهور كبير من خلال عمليات الهدم الكليّ المسخ أو الجزئي أو إعادة البناء بالمحافظة على نفس الخصائص المعمارية أو العمرانية

-كما يعرف على أنه ذلك التدخل العميق على النسيج الموجود من خلال هدم المباني القديمة و تعويضها بمباني جديدة. و هو نوعين: - تجديد راديكالي (الإزالة)

- تجديد جزئي.[1]

4.5 الارتقاء: سياسة تحافظ على الكتلة العمرانية والتراث الحضاري القائم ولكنها تتميز عنها في أنها تختار أنواع من الأنشطة الاقتصادية التي تتناسب مع النطاق بقيمتها الحضارية وبما يعود على السكان من عائد وما يعود على المبني التراثي نفسه من عائد يستخدم في صيانتها.

5.5 التطوير:مجموعة من الإجراءات تتعلق بتطوير المباني والمناطق ذات القيمة التراثية لتلاءم الزيادة في نمو الاحتياجات الوظيفية.

6.5 الإزالة: ترتبط هذه السياسة عادة بالأماكن المتدهورة والسيئة بالحيزات التاريخية والتي لا يرجي نفع من إصلاحها أو ترميمها.

7.5 الحماية: تقليل أو منع عوامل التدهور البيئية والعمرانية وتكون الحماية لمباني معينة أو للنسيج العمراني أو طابع معماري، حيث يمنع هذا النوع عوامل التحلل و الانهيار من الاستمرار، حيث يتم التعامل مع العوامل المسببة لهذا الانهيار بغض النظر عن حجمها أو أهميتها .

[1]- بوشلوش عبد الغني،**التدخلات الحضرية محاضرة**، تسيير التقنيات الحضرية،جامعة محمد خيضر بسكرة،2018-2019.

8.5 **الصيانة:** هي عملية الإصلاح والرعاية الدورية للمبنى مثل إصلاح ما يكون قد تلف نتيجة استخدام المبنى من دهان أو أخشاب أو معادن .....الخ

9.5 إعادة إنشاء المبني: هي حماية المباني بإعادة بنائها قطعة بقطعة بعد إحلالها وترقيتها ويتم ذلك في نفس الموقع أو موقع جديد ومثال ذلك معبد أبو سمبل بالنوبة والذي تم نقلة وإعادة إنشائه مرة أخرى لحمايته من فيضان النيل.

10.5 الإحياء: والمقصود به إعادة المنطقة أو المبني التراثي إلي ما كان عليه قبل ذلك، أو استعادة نشاط معين مع تطويره قامت على أساسه ونشأت هذه المنطقة أو هذا المبني التراثي، وقد تشمل عملية الإحياء وجود بعض من التغييرات التي من شأنها تطوير المبني بشكل يسمح بملائمة التطور الذي حدث على نوعية النشاط .

11.5 إعادة الاستعمال: هو أسلوب الحفاظ على المبنى القديم عن طريق إعادة استخدامه إما بنفس الوظيفة القديمة أو بوظيفة جديدة مواكبة لمتطلبات العصر ومغايرة للوظيفة الأصلية، وتتعدد المسميات الخاصة بعملية إعادة التوظيف وأسلوب التعامل مع المبنى من حيث مدى التدخل والمعالجات الخاصة بهذا الاتجاه

12.5 إعادة التأهيل: الإجراءات التي من خلالها تتم ملائمة المبنى للاستخدام من خلال تغيير أو إصلاح أو إضافات مع المحافظة على الأجزاء والخصائص التي تنقل تاريخه وثقافته وقيمه المعمارية .

13.5 التدعيم أو التقوية: تعرف عملية التقوية على أنها إضافة مواد لاصقة أو مقوية لنسيج المبنى حتى يتم تقويته وضمان تحمله وسلامته لذلك فإنه يلزم عند إجراء عملية التقوية القيام بالدراسات الإنشائية اللازمة للمبنى حتى تكون هذه العملية على أسس علمية سليمة .

14.5 عمليات التجديد والتحديث: ويكون اللجوء لهذه السياسة لإصلاح وتجديد المساكن والمرافق والطرق والخدمات، وقد تشمل أعمال التجديد فتح شوارع جديدة أو تحويل شوارع قائمة إلي ممرات مشاه أو تغيير اتجاه المرور في شوارع أخرى كما تشمل ضمنيا أعمال محددة لسياسات الإزالة والترميم والحفاظ .

15.5 إعادة البناء: يستخدم هذا الأسلوب بغرض إنشاء مبنى جديد يماثل مبنى قديم إلى أقصى حد ممكن من خلال دراسات تاريخية أو أثرية أو شواهد أخرى ويتم استخدام هذا الأسلوب في حالة المباني المهدمة أو جزئيا ولم يبقى شاهد عليها سوى السجلات التاريخية ذات الأهمية التاريخية والتي قد دمرت كليا أو بعض الأطلال المتبقية مثال ذلك فنار الإسكندرية.

16.5 المناسخة: هي عمل نسخة مطابقة للمبنى أو مشابهة له وغالبا هذا الاتجاه بوضوح أكثر في الأعمال الفنية[1].

6. سياسات وقوانين المحافظة على التراث العمراني على المستوى العالمي:

1.6 منظمات دولية و إقليمية :

- **منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم و الثقافة "اليونيسكو" : أنشأت** سنة 1945 تقوم بحماية التراث النادي و غير المادي، فوضعت العديد من المواثيق و المعاهدات التي تتعلق بصون و حماية الثقافي المادي و غير المادي و الطبيعي.
- **التراث الثقافي بلا حدود (CHWB):** هي منظمة إغاثة دولية تأسست في عام 1995 تقوم بالحفاظ على التراث الثقافي المهدد بالخطر.[2]
- **مركز التراث العالمي (WHC : World Héritage Centre):** تأسس نتيجة اتفاقية عقدتها دول الأعضاء في 1972، هدفه الرئيسي تعيين و تحديد التراث الثقافي والطبيعي الذي يحمل قيمة عالمية و استثنائية، فضلا عن تولي مهمة حمايته و الحفاظ عليه و إصلاحه و نقله بصورة و ملامح جيدة للأجيال المقبلة.[3]

---

[1]- أ.د/محمد محمد شوقي أبوليله، د.م/وديع بن علي البرقاوي، **منهجيات الحفاظ على التراث العمراني و المعماري في الدول العربية**، المجلة العلمية الدولية في العمارة و الهندسة و التكنولوجيا،السعودية،ص133،134.

[2]- رزايقي دنيا،رزايقي سلامة،**حماية و تثمين التراث العمراني من أجل تفعيل التنمية السياحية** حالة مدينة ميلة القديمة،مذكرة ماستر،جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي،2015-2016، ص17.

[3]-ليندة بن حبرو،**الحفاظ على التراث العمراني و المعماري من أجل تحقيق التنمية المستدامة** دراسة حالة النواة القديمة الأولى لبلدية عين زعطوط، مذكرة ماستر،جامعة محمد خيضر بسكرة،2016-2017، ص35.

- **المركز الدولي لدراسة و صون الممتلكات الثقافية و ترميمها (ICCROM):** هو منظمة دولية حكومية يقع مقرها في روما بايطاليا، أنشأتها منظمة اليونيسكو في عام 1956 و تتمثل مهامها النظامية في الاضطلاع ببرامج في مجال البحوث و التوثيق و المساعدة و التدريب و التوعية العامة بهدف تعزيز صون التراث الثقافي المنقول و غير المنقول.
- **المجلس الدولي للمعالم و المواقع الأثرية (ICOMOS) :** هو منظمة غير حكومية يقع مقرها في شارنتون–لو–بون تم تأسيسه سنة 1965م، ويتمثل دوره في تعزيز تطبيق نظرية صون التراث المعماري و الأثري و منهجياته و تقنياته العلمية. ويستند نشاطه إلى مبادئ الميثاق الدولي لصون المواقع و الآثار و ترميمها لعام 1964 (ميثاق البندقية) .
- **الاتحاد الدولي بصون الطبيعة(IUCN) :** أنشئ في عام 1948 و هو يجمع بين الحكومات الوطنية و المنظمات غير الحكومية و العلميين في شراكة عالمية النطاق. ويقع مقره في غلان بسويسرا، وتتمثل رسالته في التأثير في المجتمعات في العالم أجمع و تشجيعها و مساعدتها في المحافظة على سلامة الطبيعة و تنوعها وضمان استخدام الموارد الطبيعية بصورة منصفة و مستدامة بيئيا.[1].
- **مؤسسة الأغاخان للثقافة:** و هي وكالة ثقافية لشبكة الأغاخان للتنمية و أنشأت رسميا عام 1988 في جينيف، و هي مؤسسة خيرية خاصة لإدماج المبادرات المختلفة للأمير أغاخان و تنسيقها، فيما يتعلق بتحسين الحياة الثقافية و بصفة خاصة البيئة المبنية، و أحد أهم برامجها هو برنامج دعم المدن التاريخية الذي أنشئ عام 1991 لتنفيذ مشاريع الترميم و إعادة التنشيط الحضري في مواقع تتسم بالأهمية الثقافية في العالم الإسلامي.[2]
- **منظمة المدن العربية:** انبثقت من جامعة الدول العربية في 15 مارس 1968 لتكون منظمة المدن العربية رافدا مهما من روافد الحفاظ على التراث العمراني و المعماري

[1]- **المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي**،اللجنة الدولية الحكومية لحماية التراث العالمي الثقافي و الطبيعي ، منظمة الأمم المتحدة للتربية و العلم و الثقافة، 10تموز/يوليو 2019، ص18،17.

[2]–علي زغلاش سارة،قادري سهام، **فعالية الحوكمة في تسيير التراث العمراني في الجزائر** دراسة حالة حي العرقوب بالمسيلة،مذكرة ماستر تسيير التقنيات الحضرية،جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2020–2021،ص56 57.

الإسلامي خاصة، حيث تبنت المنظمة هدفا أساسيا يتمحور حول الحفاظ على هوية المدينة العربية و تراثها الحضاري.

- **المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم " الألكسو ALAECSO"** : و هي منظمة تابعة للمؤتمر الإسلامي مقرها الرباط، و كان إنشائها طبقا للقرار الأعلى الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الثالث بمكة المكرمة في 1981/01/25. و تسعى مديرية الثقافة و الاتصال بالمنظمة إلى: التعريف بالتراث الثقافي و الحضاري الإسلامي، حصر التراث الحضاري و الثقافي في الدول الأعضاء و دراسته و العناية به، ثم البحث عن الوسائل الكفيلة بحماية التراث الحضاري و صيانته، بالإضافة إلى دعم الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء للمحافظة على تراثها الثقافي و تنميته.[1]

2.6 المواثيق و الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية التراث العمراني: يعتبر إصدار المواثيق و الاتفاقيات الخاصة بحماية التراث العمراني بمثابة نقطة البداية التي تكفل حماية هذا الإرث العمراني على جميع الأصعدة المحلية و الدولية، و منه سنتطرق إلى بعض المواثيق و الاتفاقيات الدولية :

- **الميثاق الايطالي للترميم:** صدر عام 1883و تضمن مجموعة من التوصيات أهمها "من الواجب حماية و تقوية المعالم التاريخية بإصلاحها عند الحاجة و ليس ترميمها، أي تجنب إضافة عناصر جديدة أو تجديد للمبنى. إضافة إلى الأهمية التاريخية له في وضع اللبنة الأساسية للمواثيق التي تلت صدوره فيما يتعلق بالتعامل مع التراث المبني و أهمية التوثيق في حفظ المعلومات و تواصلها.[2]
- **ميثاق أثينا 1931:** صدر ميثاق أثينا ضمن توصيات المؤتمر الدولي الأول لاتحاد المعماريين ومرممي المباني الأثرية, وركز الميثاق على ضرورة القيام بدراسات تحليلية معمقة ودقيقة قبل تنفيذ إجراءات الصيانة للمباني والآثار, وضرورة التعاون وتبادل الخبرات بين الدول على صعيد حماية التراث الأثري والمعماري, وزيادة التوعية الجماهيرية بأهمية الحفاظ على التراث. حيث جاء مجمل

[1]–ليندة بن حبرو، **الحفاظ على التراث العمراني و المعماري من أجل تحقيق التنمية المستدامة** دراسة حالة النواة القديمة الأولى لبلدية عين زعطوط، مذكرة ماستر،جامعة محمد خيضر بسكرة،2016–2017، ص36.

[2]–نفس المرجع السابق، ص37،38.

الميثاق ليعبر عن البداية الحقيقية لتطوير فكر الحفاظ لدى المجتمع الدولي من خلال الاهتمام بحماية المباني والمناطق الأثرية.

- **معاهدة حماية التراث الحضاري 1945:** جاءت هذه المعاهدة لحماية التراث الحضاري في الدول المختلفة في حالة العدوان أو الحرب والصادرة عن منظمة اليونسكو ومن أهم توصياتها قيام الأمم المتحدة بحماية المباني التراثية للدول المختلفة حال الحرب وبضرورة إصدار القرارات اللازمة لذلك من إمكانية استخدام القوة العسكرية لإلزام الجهات المختلفة بالمعاهدة إذا لزم الأمر.
- **ميثاق فينسيا 1964:** عرف ميثاق فينسيا الحفاظ على الأثر بأنه "يعني ضمنياً الإبقاء على المحيط, وهذا يعني أن لا يسمح ببناء جديد أو هدم أو أي تعديل من شأنه تعديل العلاقات بين الكتل وألوانها". وعرف الميثاق الترميم بأنه "يهدف إلى حفظ وإظهار القيم الجمالية والتاريخية للأثر, ويعتمد على احترام المواد القديمة الأصلية والوثائق الأصلية".
- **ميثاق أبلتون 1983:** حدد ميثاق أبلتون مستويات التدخل للإبقاء على التراث العمراني ومنها الإبقاء على الشكل والمواد الموجودة ووحدة المكان والترميم وإعادة التأهيل وإعادة البناء وإعادة التطوير, كما أنه عرف الأنشطة اللازمة للحفاظ من صيانة وتثبيت وإزالة وإضافة. [1]
- **ميثاق بورا:** صدر عن الايكوموس عام 1979 للحفاظ على الأماكن الثقافية، يكور المبادئ الواردة في ميثاق فينيسيا لتلاءم الاحتياجات الحلية، ففر هذه الوثيقة تم التأكيد على دور المشاركة المجتمعية و تحديدا في البند رقم "12" و التي تنص على أن " الحفاظ و إدارة المكان يجب أن تدعم بمشاركة الناس الذين تربطهم به معاني و علاقات خاصة، أو من لهم تبعية اجتماعية أو روحية أو ثقافية أخرى تربطهم بالمكان".[2]
- **ميثاق واشنطن للحفاظ على المدن و المناطق التاريخية 1987:**تم إصداره من قبل المجلس الدولي للآثار و المواقع الايكوموس في أكتوبر 1987و الذي يعد

[1]– محمد سيد سلطتن،**قضايا تمويل التراث العمراني: الإطار الاستراتيجي لتعزيز حفظ و حماية التراث**،ملتقى التراث العمراني الوطني الثالث،المدينة المنورة، 2013/1435، ص13،12.

[2]– ريهام كامل الخضراوي،**الحفاظ على التراث العمراني لتحقيق التنمية السياحية المستدامة من خلال مؤسسات المجتمع المدني** دراسة حالة واحة سيوه،رسالة ماجستير في التخطيط العمراني،جامعة القاهرة،2012، ص41،40.

اكتمالا لميثاق البندقية. و تضمن البند الرئيسي للميثاق دراسة الطرق الضرورية للحفاظ على القرى و المناطق الحضرية التاريخية، و تعزيز التوافق بينها و بين السياسة الاقتصادية و الاجتماعية و على جميع المستويات للبلد المعني فضلا عن تطويرها و تكييفها بصورة توافقية مع الحياة المعاصرة.

- **الميثاق الدولي للسياحة الثقافية إدارة السياحة في المواقع التراثية 1999:** صدر عن منظمة الايكيموس سنة 1999 و هو الميثاق الأساسي الذي أكد غلى أهمية العلاقة التفاعلية الديناميكية بين السياحة و التراث الثقافي،حيث تناول بنود الميثاق ثلاث محاور رئيسية تعزز دور السياحة المحلية و العالمية في منح التراث الثقافي قيمة اقتصادية و تسخير التمويل لتطويره و توعية المجتمع لأهميته لكونه عاملا مهما في تحقيق التنمية.
- **ميثاق نارا للأصالة اليابان 1994:**عبارة عن وثيقة للحفاظ على الأصالة مستوحاة من ميثاق البندقية1964 للاستجابة للمصالح التراثية المأخوذة في عالمنا المعاصر تم اعتمادها بصفة رسمية في مدينة نارا في اليابان سنة1994 حيث تم اعتماد الطابع العمراني و سياقه الثقافي الحضاري لإدارة أصالة التراث العمراني حيث أن الأصالة تشمل الشكل و التصميم و المواد و الاستخدام و الوظيفة و التقاليد و التقنيات و محيط الموقع و غيرها من العوامل الداخلية و الخارجية، و ان استخدام هذه القيم في الأصالة يتيح بلورة الأبعاد الفنية و التاريخية و الاجتماعية و العملية النوعية للتراث العمراني.
- **ميثاق الايكوموس2003 مبادئ التحليل و الحفاظ لإعادة هيكل التراث العمراني:** ركز في بنوده على أن عملية الاستعادة أو الترميم هي عملية معقدة ترتبط بالعديد من المستويات الفكرية و المادية مع الاعتماد على تطبيق الأنظمة القانونية و معايير البناء الحديثة للتوصل من خلال التحليل و المعالجة العقلانية إلى قرارات مناسبة و ضرورية و متوافقة و السياق الثقافي،حيث ارتبط المستوى الفكري في عمليتي استعادة و ترميم المباني العمرانية و المواقع الأثرية من خلال الاستناد إلى سياسات الحفاظ على قيمة و أصالة التراث المعماري.

أو التوظيف.[1]

3.6 إضافة إلى الاتفاقيات و المواثيق هناك مجموعة توصيات نذكر منها:

- **توصيات بودابست 1972:** عرفت التوصيات إعادة الإحياء للمعالم التاريخية أو مجموعات المباني بأنها "إعادة استعمالها وإضافة استعمالات جديدة, لا تؤثر داخلياً أو خارجياً على هيكلها أو خصائصها".
- **توصيات نيروبي 1976:** عرفت حماية المناطق التاريخية بأنها "التجديد والوقاية والترميم والصيانة وإعادة الإحياء للمناطق التاريخية أو التقليدية وبيئاتها وبذلك تتضمن الحماية كل طرق التدخل الممكنة في المناطق التاريخية".
- **حلقة نقاش البرازيل 1987:** عرفت الإبقاء على المواقع التاريخية بأنها "صيانتها وتحسينها للتعبير عن الماضي وتقوية الشعور بالمواطنة".
- **توصيات تلكسكالا 1982:** عرفت الحفاظ على المستقرات الصغيرة بأنها "إجراءات يتم تطويرها بعناية بحيث لا تكون هناك خطورة هدم أو تشويه لأسباب سياسية ذات مصلحة خاصة, وأن يكون هناك احترام لأعراف هذه الأماكن موضع الاهتمام".
- **وثيقة نيوزيلاند 1992:** عرفت عملية الحفاظ بأنها تشمل على درجات متدرجة من التدخل تبدأ بعدم التدخل, والصيانة, والإصلاح, والترميم, وإعادة البناء.

7. المحافظة على التراث العمراني على مستوى الجزائر:

1.7 أنظمة حماية التراث الثقافي :

يمكن أن تخضع الممتلكات الثقافية العقارية أيّا كان وضعها القانوني لأحد أنظمة الحماية المذكورة أدناه تبعا لطبيعتها و للصنف الذي تنتمي إليه.

1.1.7 التسجيل في قائمة الجرد الإضافي: تسجل في قائمة الجرد الإضافي الممتلكات الثقافية العقارية التي و إن لم تستوجب تصنيفا فوريا تكتسي أهمية من وجهة

[1]- ليندة بن حبرو، **الحفاظ على التراث العمراني و المعماري من أجل تحقيق التنمية المستدامة** دراسة حالة النواة القديمة الأولى لبلدية عين زعطوط، مذكرة ماستر،جامعة محمد خيضر بسكرة،2016-2017، ص41،40.

التاريخ أو علم الآثار أو العلوم أو الاثنوغرافيا ،الأنتروبولوجيا أو الفن و الثقافة و تستدعي المحافظة عليها، و تشطب الممتلكات الثقافية العقارية المسجلة في قائمة الجرد الإضافي و التي لم تصنف نهائيا من قائمة الجرد المذكورة خلال مهلة عشر سنوات.

يكون التسجيل في قائمة الجرد الإضافي بقرار من الوزير المكلف بالثقافة عقب استشارة اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية بالنسبة للممتلكات الثقافية العقارية ذات الأهمية الوطنية بناء على مبادرة منه أو مبادرة من أي شخص يرى مصلحة في ذلك، و يكون التسجيل بقرار من الوالي بالنسبة للممتلكات الثقافية العقارية ذات القيمة على المستوى المحلي بناءا على مبادرة من الوزير المكلف بالثقافة أو الجماعات المحلية أو أي شخص يرى مصلحة في ذلك.يتضمن قرار التسجيل في قائمة الجرد الإضافي ما يلي:

- طبيعة الممتلك الثقافي و وصفه.
- موقعه الجغرافي.
- المصادر الوثائقية و التاريخية.
- الأهمية التي تبرر تسجيله.
- نطاق التسجيل المقرر كلّي أو جزئي.
- الطبيعة القانونية للممتلك.
- هوية المالكين أو أصحاب التخصيص أو أي شاغل شرعي أخر.
- الارتفاقات و الالتزامات.

2.1.7 تصنيف الممتلكات الثقافية العقارية: يعد التصنيف أحد إجراءات الحماية النهائية، و تعتبر الممتلكات الثقافية العقارية المصنفة التي يملكها الخواص قابلة للتنازل و تحفظ هذه الممتلكات المصنفة بنتائج التصنيف أيّا كانت الجهة التي تنتقل إليها، و لا ينشأ أي ارتفاق بواسطة اتفاقية على أي ممتلك ثقافي مصنف دون ترخيص من الوزير المكلف بالثقافة.

تخضع الممتلكات الثقافية العقارية المعنية للتصنيف بقرار من الوزير المكلف بالثقافة عقب استشارة اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية بناء على مبادرة منه أو من أي شخص يرى مصلحة في ذلك. و يجب أن يذكر في قرار فتح الدعوة التصنيفية ما يلي:

- طبيعة الممتلك الثقافي و موقعه الجغرافي.
- تعيين حدود المنطقة المحمية.
- نطاق التصنيف.
- الطبيعة القانونية للممتلك الثقافي.
- هوية المالكين له.
- المصادر الوثائقية و التاريخية و كذا المخططات و الصور.
- الارتفاقات و الالتزامات.

3.1.7 الاستحداث في شكل قطاعات محفوظة: تقام في شكل قطاعات محفوظة المجموعات العقارية الحضرية أو الريفية مثل القصبات و المدن و القصور و القرى و المجمعات السكنية التقليدية المتميزة بغلبة المنطقة السكنية فيها و التي تكتسي بتجانسها و وحدتها المعمارية و الجمالية أهمية تاريخية أو معمارية أو فنية أو تقليدية من شأنها أن تبرر حمايتها و إصلاحها و إعادة تأهيلها و تثمينها.

و يتم إنشاء القطاعات المحفوظة و تعيين حدودها بمرسوم يتخذ بناءا على تقرير مشترك بين الوزراء المكلفين بالثقافة و الداخلية و الجماعات المحلية و البيئة و التعمير و الهندسة المعمارية. ويمكن أن تقترحها الجماعات المحلية أو الحركة الجمعوية على الوزير المكلف بالثقافة، حيث تنشأ القطاعات المحفوظة عقب استشارة اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية و تزود بمخطط دائم للحماية و الاستصلاح ليحل محل مخطط شغل الأراضي.

5.3 مخططات حماية التراث الثقافي العمراني:

1.2.7 مخطط حماية المواقع الأثرية و المناطق المحمية التابعة لها:

يتم إعداده وفقا للقانون 98-04 المتعلق بالتراث الثقافي، يطبق على المناطق الأثرية التي تعرف على أنها مساحات مبنية أو غير مبنية دون وظيفة نشطة و تشهد بأعمال الإنسان أو بتفاعله مع الطبيعة.و يحدد :

- القواعد العامة للتنظيم،البناء،الهندسة المعمارية و التعمير عند الحاجة و كذلك لاستخدام الأرض و الانتفاع بها و لا سيما المتعلقة منها بتحديد الأنشطة التي يمكن أن تمارس عليها ضمن حدود الموقع المصنف أو منطقته المحمية.
- يحدد مخطط حماية المواقع و استصلاحها القواعد العامة و الارتفاقات المطبقة على الموقع الأثري و المنطقة المحمية التابعة له في إطار احترام أحكام المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير.
- مخطط شغل الأراضي يجب أن يحترم التعليمات التي يمليها مخطط حماية المواقع الأثرية و استصلاحها بالنسبة لهده المنطقة.

يقرر إعداد المخطط و المصادقة عليه بمداولة من المجلس الشعبي للولاية المعنية بناءا على طلب من الوالي . و في ثلاث مراحل تحدد كالأتي:

- المرحلة الأولى: التشخيص و مشروع التدابير الاستعجالية عند الاقتضاء.
- المرحلة الثانية: المخططين الطوبوغرافي و الأثري و المشروع التمهيدي لمخطط حماية المواقع الأثرية.
- المرحلة الثالثة: تحرير الصيغة النهائية لمخطط حماية المواقع الأثرية و استصلاحها.

2.2.7 المخطط الدائم لحفظ و استصلاح القطاعات المحفوظة:

هو مخطط يحل حل مخطط شغل الأراضي جاءت كيفيات إعداده ضمن المرسوم التنفيذي رقم 03-324 المؤرخ في 05 أكتوبر 2003 تطبيقا للمادة 45 من القانون رقم 98-04 يطبق على مراكز المدن التاريخية المصنفة و كذا في القصبات و المدن و القصور و القرى و المجمعات السكنية التقليدية المتميزة بغلبة المنطقة السكنية فيها، يقرر إعداده بمداولة من المجلس الشعبي للولاية المعنية بناءا على طلب الوالي بعد إخطاره من الوزير المكلف بالثقافة. و يحدد الخطط:

- إجراءات الحماية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المسجلة في قائمة الجرد الإضافي أو في انتظار التصنيف أو المصنفة و الموجودة داخل القطاع المحفوظ..
- الارتفاقات العمومية بـ200م .
- لا يستطيع أي شخص التدخل على المنطقة المحفوظة إلا في تحقيق بعض المتطلبات (التزويد بالشبكات مثلا)، ويكون ذلك وفق رخصة.

3.2.7المخطط العام لتهيئة الحظيرة: يطبق في الحظائر الثقافية ذات المساحات الشاسعة التي تتميز بتنوع التراث المادي و الغير مادي إضافة إلى التراث الطبيعي.

تنشأ الحظيرة الثقافية و تعين حدودها بمرسوم يتخذ بناء على تقرير مشترك بين الوزراء المكلفين بالثقافة،الجماعات المحلية، البيئة،التهيئة العمرانية و الغابات عقب استشارة اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية. و هو عبارة عن وسيلة حماية للتراث الوطني يتبناها الديوان الوطني للحظيرة الثقافية لمدينة ما بالتنسيق مع القطاعات المعنية بحماية الممتلكات الثقافية.

3.7 أجهزة حماية التراث العمراني في الجزائر:[1]

1.3.7 اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية: تنشأ لدى الوزير المكلف بالثقافة ، و يحدد تشكيلها و تنظيمها و عملها عن طريق التنظيم، تكلف بـ:

- إبداء أرائها في جميع لمسائل المتعلقة بتطبيق القانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي و التي يحيلها إليها الوزير المكلف بالثقافة.
- التداول في مقترحات حماية الممتلكات الثقافية المنقولة و العقارية و كذلك في موضوع إنشاء قطاعات محفوظة للمجموعات العقارية الحضرية أو الريفية المأهولة ذات الأهمية التاريخية أو الفنية.

[1]– القانون 98-04 المؤرخ في17 يونيو1998 المتعلق بحماية التراث الثقافي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد44.

2.3.7 اللجنة الولائية للممتلكات الثقافية: تنشأ على مستوى كل ولاية و يحدد تشكيلها و تنظيمها و عملها عن طريق التنظيم .تكلف بـ:

- دراسة أي طلبات تصنيف.
- إنشاء قطاعات محفوظة.
- تسجيل ممتلكات ثقافية في قائمة الجرد الإضافي و اقتراحها على اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية.
- تبدي رأيها و تتداول في طلبات تسجيل الممتلكات ثقافية لها قيمة محلية بالغة بالنسبة إلى الولاية المعنية في قائمة الجرد الإضافي.

3.3.7 لجنة اقتناء الممتلكات الثقافية المخصصة لإثراء المجموعات الوطنية و لجنة تكلف لنزع ملكية الممتلكات الثقافية: تنشأ كل منهما لدى الوزير المكلف بالثقافة و يحدد تشكيليهما و تنظيمهما و عملهما عن طريق التنظيم.

خلاصة:

من خلال ما سبق نستنتج أنه مهما اختلفت المفاهيم و التعريفات فان التراث العمراني يعتبر بمثابة وثيقة تاريخية و فنية تربط بين الماضي بأصالته و الحاضر بتقنيته و المحافظ عليه أصبحت ضرورة وطنية و حضارية، فقد أصبح التراث العمراني من بين أولويات الدول و المواثيق و المنظمات التي تم التطرق إليها دليل على ذلك، و أضحت له مكانة بارزة في مجال التخطيط في الجزائر من خلال سن القوانين ووضع المخططات اللازمة لحمايته مع استحداث الهيئات المخصصة للسهر على تطبيقها.

الفصل الثـــــاني:

الإطار القانوني للتراث العمراني و الحوكمة.

تمهيـــد:

يعتبر التراث العمراني عنصر أساسي للتنمية المحلية في جميع مجالاتها خاصة الاقتصادية و السياحية منها الأمر الذي يستوجب وضع منظومة تشريعية له تنظم هذا الموروث و تحفظه من خلال آليات و مخططات و تفعل الحوكمة فيه لكونها النموذج الأنسب و الفعال لتسييره.

لذا سنتطرق في هذا المفصل المعنون بـ" الإطار القانوني للتراث العمراني و الحوكمة" إلى مبحثين نبرز في المبحث الأول الإطار التشريعي الذي يتعلق بالتراث العمراني في الجزائر على مرحلتين قبل و بعد الاستعمار الفرنسي في حين المبحث الثاني سنتعرف فيه على الحوكمة.

المبحث الأول: الإطار التشريعي للمحافظة على التراث العمراني في الجزائر

يخضع التراث العمراني كغيره من القطاعات إلى منظومة تشريعية تنظمه و تحفظه من خلال مراسيم و قوانين سنتطرق إليها على مرحلتين:

1-أثناء الاستعمار الفرنسي:

في بادئ الأمر خضع تسيير التراث الوطني إلى المصالح العسكرية الفرنسية ليتم نقل هذا التسيير إلى المصالح المدنية المتمثلة في مديرية الداخلية و الفنون الجميلة تحت وصاية الحاكم العام بالجزائر

وخضع التراث الوطني لأحكام قانون المحتل الفرنسي ابتداء من:

القانون المؤرخ في 30 مارس 1887 المتعلق بحفظ المعالم والأشياء التي لها قيمة تاريخية وفنية،حيث نص في الباب الرابع على حماية المعالم التاريخية المتواجدة في الأراضي المحتلة أو الأراضي الواقعة تحت الحماية .

ليليه المرسوم المؤرخ في 14 سبتمبر 1925 المتعلق بالآثار التاريخية الموجودة في الجزائر المتضمن إمكانية تطبيق القانون الفرنسي الصادر بتاريخ 31 ديسمبر1913 الذي وضع نظام أكثر دقة وصرامة بشأن المعالم التاريخية، غير أن تطبيق هذا القانون كان محل انتقاد لأنه جاء لحماية معالم تاريخية فرنسية مثل الكنائس و القصور و لا يتماشى مع المعالم الموجودة في الجزائر.[1]

القانون الصادر في 1930/05/02 خاص بالمعالم الطبيعية و الأماكن ذات الطبيعة التاريخية و الثقافية و الفنية.[2]

[1]-- د/خوادجية سميحة حنان،**حماية الممتلكات الأثرية في ظل قانون التراث الثقافي**، دفاتر السياسة و القانون،العدد الخامس عشر،جوان 2016، ص 75.

[2]- بوزيد سمر،صياد رانية، **آليات الاستدامة في الحفاظ على التراث العمراني للقصر العتيق بمدينة تماسين**، مذكرة ماستر تسيير التقنيات الحضرية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2015/2014، ص 29.

بعدها صدر القانون المؤرخ في 27 سبتمبر 1941 المتعلق بالحفريات الأثرية و المشهور باسم منشئه Carpacino Jérôme المحدد لشروط و كيفيات استغلال المواقع والحفريات الأثرية وحماية المنقولات والمعالم التي يمكن اكتشافها، المدعم بالمرسوم المؤرخ في 1942/02/09 والقرار المؤرخ في 07 أفريل 1947 المتعلق بتنظيم الإشهار ولصق الإعلانات ونصب اللافتات في الجزائر ،بالتزامن تم إنشاء مصالح أثرية مهمتها مراقبة المساحات والمواقع الأثرية[1].

المرسوم الصادر في 1942/02/09 الذي يشرح القانون الصادر في 1941/09/27 المصادق عليه بالتعليمة الصادرة في 1945/09/18 حول الحفريات التي تهم التاريخ.[2]

القانون الصادر سنة 1950 المتعلق بالآثار و حماية الأماكن التاريخية.[3]

لكن هذه القوانين تجاهلت التراث الحقيقي للجزائر و تركته عرضة للإهمال دون حمايته أو المحافظة عليه، و قد صاحب عدم الاهتمام بالتراث و المعالم الأثرية على وجه الخصوص في المنظومة التشريعية إبان الاحتلال الفرنسي عمليات تهديم و تهديم لكل ما يوحي إلى إبراز هوية هذا الشعب.[4]

2-بعد الاستقلال:

فقد تعمدت الخطط العمرانية الاستعمارية في فترة الاحتلال (1830-1962) فيما يخص تهيئة و تخطيط المدن الجزائرية إلى إهمال مراكز المدن القديمة و عدم تطوير نسيجها العمراني و في بعض الأحيان تم تهديم و تشويه جزء كبير من معالمها الحضرية، و بذلك

---

[1]- د/خوادجية سميحة حنان،**حماية الممتلكات الأثرية في ظل قانون التراث الثقافي**، دفاتر السياسة و القانون،العدد الخامس عشر،جوان 2016، ص 75.

[2]- بوزيد سمر،صياد رانية، آليات **الاستدامة في الحفاظ على التراث العمراني للقصر العتيق بمدينة تماسين**، مذكرة ماستر تسيير التقنيات الحضرية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2015/2014، ص 29.

[3]-رزايقي دينا، رزايقي سلامة، **حماية و تثمين التراث العمراني من أجل تفعيل التنمية السياحية** حالة مدينة ميلة القديمة،مذكرة ماستر جغرافيا و تهيئة عمرانية،جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي،2016/2015، ص32.

[4]- بوزيد سمر،صياد رانية، **آليات الاستدامة في الحفاظ على التراث العمراني للقصر العتيق بمدينة تماسين**، مذكرة ماستر تسيير التقنيات الحضرية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2015/2014، ص 29.

دخلت في دائرة التهميش و التدهور التي بقيت تلازمها حتى بعد الاستقلال، و أصبحت مراكز المدن القديمة تشترك في مشكلات متشابهة و متعددة تمس توازنتها الداخلية و اندماجها في محيطها بغض النظر عن أدوارها في إطار البيئة الداخلية للمدينة أو في إطار منظومة الشبكة العمرانية حيث يعاني سكانها و نسيجها العمراني من أخطار متعددة في مقدمتها قدم المباني و تدهورها لأسباب عدة منها عامل الزمن،إهمال الصيانة، مغادرة السكان القاطنين لهذه المواقع لها و افتقارهم للإمكانيات المادية التي تمكنهم من إعادة تأهيل مساكنهم و ترميمها.

فقد بلغت نسبة المباني المتدهورة أكثر من 80% من مجموع المباني التراثية عبر الوطن حسب إحصاء 2005، و عليه أصبحت هذه المباني تشكل رصيدا عقاريا ذو قيمة مرتفعة و مجمدة في نفس الوقت.

إذ يبدو واضحا أن اهتمام الدولة الجزائرية بالتخطيط و التسيير للحفاظ على التراث العمراني و إعادة تأهيله كان مطروحا منذ بداية الاستقلال من خلالها سنها لمجموعة من الأوامر و إمضاءها لاتفاقية التراث العالمي و الطبيعي سنة 1992 مما اعتبر انطلاقة هامة في مجال حماية التراث الثقافي العمراني. [1]

و يعتبر الآن القانون 98-04 المؤرخ في 15 جوان1998 المتعلق بحماية التراث الثقافي القانون الرئيسي الذي يحكم العمليات المتعلقة بالتراث و ذلك بعد المرور بالعديد من المراسيم و القوانين التي لم تبدي نجاعتها و التي سنتطرق إليها بالترتيب كالأتي:

- **القانون رقم 62-157 المؤرخ في 31 ديسمبر 1962:** قامت الجزائر من خلاله تمديد التشريع الفرنسي المتضمن حماية النصب التاريخية ضمن المقتضيات غير المخالفة لسيادة الوطنية. فأصبحت منذ الاستقلال مديرية الفنون الجميلة وأماكن النصب التاريخية تحت وزارة التربية الوطنية أو تابع لها بعد أن كانت تحت وصاية وزارة الداخلية خلال فترة الاستعمار.

[1]-محمد لمين الشريف،**مخطط تسيير التراث الثقافي العمراني**،محاضرة تخصص تسيير التقنيات الحضرية،جامعة محمد خيضر بسكرة،2020/2019.

- **الأمر رقم 67-281 المؤرخ في 20 ديسمبر 1967 المتعلق بالحفريات و حماية الأماكن و الآثار التاريخية و الطبيعية:** يعتبر قفزة نوعية في تاريخ التشريع الأثري للجزائر نص على حماية مراكز المدن العتيقة التي يرجع عهدها إلى إحدى الفترات من تاريخ البلاد و التي تنطوي على مصلحة وطنية من الناحية التاريخية أو الفنية أو الأثرية لكن دون إعداد نصوص تنظيمية تبين طرق إعداد و تنفيذ إجراءات الحماية.

- **الأمر رقم 82-69 المؤرخ في 13 ديسمبر 1969 المتعلق بتصدير الأشياء ذات الفائدة الوطنية من الناحية التاريخية و الفنية و الأثرية:** يمنع تصدير أي شيء يهم زمن ما قبل التاريخ أو علم الآثار إلاّ بموجب إذن من الوزير المكلف بالفنون. ومن خلال هذا المرسوم أحدثت لجان محلية على مستوى الجزائر العاصمة، وهران، قسنطينة ،عنابة و الأغواط لتتولى مراقبة تصدير كل شيء ينطوي على المصلحة الوطنية من الناحية التاريخية والفنية والأثرية.

- **القرار المؤرخ في 17ماي 1980 المتعلق بمنح رخص البحوث الأثرية :** تضمن أحكام وإجراءات و كيفيات تنفيذ الأبحاث الأثرية والإدارات المكلفة بمنح الرخص.

- **المرسوم رقم 81-135 المؤرخ في 27 يونيو 1981:** يتضمن تعديل الأمر رقم 67-281 المتعلق بالحفريات و حماية الأماكن و الآثار التاريخية و الطبيعية.

إلى غاية هذه الفترة الزمنية ورغم كل هذه التشريعات والنصوص القانونية إلا أنه بدون إنشاء مؤسسات تعمل على تجسيدها ميدانيا، أي أنه حماية القانونية من غير تطبيق.

- **المرسوم رقم 81-382 المؤرخ في 26 ديسمبر 1981 :** و الذي يحدد صلاحيات البلدية والوالية واختصاصها في قطاع الثقافة، ومن خلال هذا المرسوم يخول للبلدية والولاية القيام بكل عمل من طبيعته أن يحفظ التراث الثقافي وذلك بالتشاور مع المصالح المعنية.

هناك نقص واضح و فراغ قانوني ليس فقط في مضمون المواد التي جاءت بها التشريعات القديمة على الخصوص الأمر 281/67 المؤرخ في 1967/12/20، بل كذلك في مسار التشريعات القانونية الخاصة بالممتلكات الثقافية . و نلاحظ أنه من 1967 إلى سنة 1981 لم ينص على تشريع يعدل أو يتمم هذه القوانين بشكل واضح و صريح يتماشى مع تطورات

العصر في جميع المجالات إلى غاية 1998 و ما جاء به القانون 98-04 المؤرخ في 15 يونيو 1998 و يعتبر أول قانون من ضمن القوانين التي شرعت منذ الاستقلال إلى يومنا هذا.[1]

- **القانون 98-04 المؤرخ في 15 جوان1998 المتعلق بحماية التراث الثقافي.**

يعتبر القانون الأساسي لإستراتيجية حماية التراث الثقافي في الجزائر عن طريق برامج تهدف إلى تشجيع الحفاظ على المعالم الأثرية و الممتلكات الثقافية. صدر تطبيقا لاتفاقية التراث العالمي الثقافي و الطبيعي سنة 1972 يهدف إلى:

- التعريف بالتراث الثقافي للأمة، وسن القواعد العامة لحمايته و المحافظة عليه و تثمينه و يضبط شروط تطبيق ذلك.
- تحديد القواعد العامة لحماية التراث و تثمينه.
- تصنيف التراث الثقافي.[2]

و من أهم المعطيات الجديدة التي يضمها هذا القانون :

- تكييف التشريع الخاص بحماية التراث الثقافي بخلق الانسجام بينه و بين القوانين الجديدة.
- تكييف التشريع الخاص بالتراث الثقافي مع المعاهدات و المواثيق الدولية و توصيات اليونيسكو و غيرها.
- توسيع مفهوم التراث الثقافي ليشمل علاوة على التراث المادي التراث الثقافي غير المادي.
- إدراج أنواع جديدة من المفاهيم المعتمدة في التشريعات الدولية كالقطاعات المحمية (القصور،القصبات...) و الاحتياطات الأثرية، الآثار في عمق البحار و الأنهار.

---

[1]- ضرايفية بشير، **منظومة التسيير الثقافي و دورها في حماية و تعزيز التراث المادي و اللامادي في الجزائر**،مذكرة ماستر إدارة الأعمال الفنية و الثقافية كلية الأدب العربي و الفنون، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم،2020/2019، ص 52،53،54،55.

[2]- رزايقي دينا،رزايقي سلامة، **حماية و تثمين التراث العمراني من أجل تفعيل التنمية السياحية حالة مدينة ميلة القديمة**، مذكرة ماستر جغرافيا و تهيئة عمرانية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي،2016/2015، ص32.

- ربط الحفريات و التنقيبات الأثرية بالمنظور العلمي و توظيفها لإشكاليات البحث المحددة ضمن برامج البحث الوطنية.
- إشراك المجتمع المدني في التكفل و السهر على حماية التراث الثقافي.
- تسليط العقوبات على كل أشكال المساس بالتراث الوطني.
- إنشاء صندوق خاص بالتراث الثقافي.[1]

صدر هذا القانون نتيجة عدم ملائمة الأمر 67-281 المتعلق بالحفريات و حماية الأماكن و الآثار التاريخية و الطبيعية مقارنة بالتطور الحاصل في أنظمة التخطيط الصادرة في بداية التسعينات إضافة إلى مصادقة الدولة الجزائرية على بعض الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية التراث العمراني و الطبيعي.

يعد القانون الرئيسي الذي يحكم العمليات المتعلقة بالتراث و المتبوع بمجموعة من النصوص التنظيمية يعالج هذا القانون في مواده القواعد العامة و المعايير المتعلقة بالمعالم التاريخية و المواقع الأثرية و المجموعات الحضرية (مراكز المدن القديمة) و إجراءات الحماية و غيرها من المواد التنظيمية التي لها تأثير مباشر في الحفاظ و إعادة تأهيل المباني و المواقع التراثية.

المراسيم و النصوص التطبيقية المنبثقة عن القانون 98-04:

المرسوم التنفيذي رقم 03-311 المؤرخ في 14 سبتمبر 2003 المتضمن أشكال و شروط و كيفيات إعداد و تسيير الجرد العام للممتلكات الثقافية المحمية: تطبيقا لأحكام المادة رقم 07 من القانون 98-04 يحدد هذا المرسوم أشكال و شروط و كيفيات إعداد و تسيير الجرد العام للممتلكات الثقافية المحمية.[2]

المرسوم التنفيذي رقم 03-322 المؤرخ في 05 أكتوبر 2003 يتضمن ممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المحمية. تطبيقا لأحكام المادة 9 من القانون

[1]-كلمة حمراوي حبيب شوقي وزير الاتصال و الثقافة، محضر الجلسة العلنية الرابعة عشر المنعقدة يوم الاثنين 1998/05/04 مجلس الأمة لعرض و مناقشة نص القانون المتعلق بحماية التراث الثقافي.

[2] - https://cutt.us/4UR7A Le 25/05/2022 à 16 :30.

رقم 98-04، ويحدد هذا المرسوم تخصص المهندسين المعماريين للمعالم والمواقع المحمية وتأهيلهم وكذا كيفيات ممارسة الأعمال الفنية المتعلقة بالممتلكات الثقافية العقارية المقترحة للتصنيف أو المصنفة أو المسجلة في قائمة الجرد الإضافي لحساب الإدارات التابعة للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية التي تدعي في صلب النص صاحب المشروع وهذا ما نصت عليه المادة الأولى من هذا المرسوم.[1]

المرسوم التنفيذي 03-323 المؤرخ في 05أكتوبر 2003 يتضمن كيفيات إعداد مخطط حماية المواقع الأثرية و المناطق المحمية التابعة لها: يهدف هذا المرسوم إلى تطبيق المادة 30 من القانون 98-04 المؤرخ في 15 جوان1998 المتعلق بحماية التراث الثقافي، يحدد:

مخطط حماية المواقع الأثرية و استصلاحها و كذا القواعد العامة و الارتفاقات المطلقة على الموقع الأثري و المنطقة المحمية التابعة لها في إطار احترام أحكام المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير.[2]

المرسوم التنفيذي 03-324 المؤرخ في 05 أكتوبر 2003 يتضمن كيفيات إعداد المخطط الدائم لحفظ و استصلاح القطاعات المحفوظة: يهدف هذا المرسوم إلى تطبيق المادة 45 من القانون 98-04 المؤرخ في 15 جوان1998 المتعلق بحماية التراث الثقافي، يحدد:

في إطار احترام الأحكام المتعلقة بالمخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير يحدد المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة، بالنسبة للمجموعات العقارية الحضرية أو الريفية المنشأة في شكل قطاعات محفوظة، القواعد العامة وارتفاقات استخدام الأرض التي يجب أن تتضمن الإشارة إلى العقارات التي لا تكون محل هدم أو تعديل أو التي فرض عليها الهدم أو التعديل، لما يحدد الشروط المعمارية التي يتم على أساسها المحافظة على العقارات و الإطار الحضري.[3]

[1] - https://cutt.us/3hxvP Le 25/05/2022 à 16:40.
[2] -https://cutt.us/HugoM le 25/05/2022 a 17 :00.
[3] - https://cutt.us/GU5bj Le 25/05/2022 à 16 :50

القرار المؤرخ في 2005/04/19 يحدد شكل القائمة العامة للممتلكات الثقافية المحمية و محتواها.

القرار المؤرخ في 2005/05/09 و الذي يحدد شكل سجل الجرد العام للممتلكات الثقافية المحمية .

القوانين ذات الصلة بالتراث العمراني بشكل غير مباشر:

القانون	المحتوى
القانون 90-30 المؤرخ في 1990/12/01	يتضمن قانون الأملاك الوطنية و الذي تناول تسيير الممتلكات الثقافية المتعلقة بالأملاك الخاصة للدولة و الجماعات المحلية.
القانون رقم 91-10 المؤرخ في 1991/04/27	يتناول قواعد تسيير الممتلكات الثقافية الموقوفة.
القانون 06-06 لمؤرخ في 2006/02/20	المتضمن القانون التوجيهي للمدينة و الذي يدعو الى التكثيف من عمليات الحفاظ و الصيانة للتراث التاريخي و العمراني.
القانون 90-29 المؤرخ في 1992/12/01	و المتعلق بالتهيئة و التعمير
القانون 03-01 المؤرخ في 2003/02/19	المتعلق بالتنمية السياحية المستدامة

المصدر: الجريدة الرسمية العدد: 15 – 21 – 52.

المبحث الثاني: الحوكمة

1- نشأة الحوكمة.

ضمن تقرير البنك الدولي عن 1989 يرجع ظهور مفهوم الحوكمة للمرة الأولى إلى عام الدول الإفريقية جنوب الصحراء، وتم فيه وصف الأزمة في المنطقة كأزمة حكم، ولقد أرجع الخبراء السبب في عدم نجاح سياسات الإصلاح الاقتصادي والتعديل الهيكلي لهذه الدول إلى الفشل في تنفيذ السياسات، ولقد تميزت الوثائق والمنشورات التي أصدرتها الهيئات المانحة منذ أواخر الثمانينات وأوائل التسعينات من القرن العشرين بالجرأة لمناداتها بضرورة إصلاح نظام الحكم في البلدان المتخلفة، وضرورة تفعيل النظام الديمقراطي المبني على التعددية الحزبية والحفاظ على الحقوق المدنية والحريات وحقوق الإنسان كمكونات أساسية للحوكمة الجيدة في هذه البلدان.[1]

2- أسباب ظهور الحوكمة:

تفسير أسباب ظهور مفهوم الحوكمة في كتابات البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في أواخر الثمانينات من القرن الماضي إلى جملة من العوامل:

- انهيار النظم الاشتراكية في شرقي أوروبا .

- حدوث تغييرات على مستوى دور ووظيفة الدول ومكوناتها الرئيسية

- فشل سياسات الإصلاح الاقتصادي والتكييف الهيكلي في الدول الإفريقية جنوب الصحراء.

- ضعف الفاعلية في تنفيذ السياسات العامة في الدول النامية، وهو ما يؤدي إلى تواضع مخرجاتها ونتائجها.

[1]-صالح زياني،مراد بن سعيد،**الحوكمة البيئية العالمية قضايا و انشغالات،الجزائر**،دار قناة للنشر و التوزيع،2010،ص18،17.

– تنامي دور الشركات العالمية والشركات متعددة الجنسيات في التأثير على وضع السياسات العامة، وإعادة النظر في علاقات الحكومة الوطنية بالقطاع الخاص ودور مؤسسات العمل المدني.

– دعوات الإصلاح الخارجي التي تنادي بضرورة إصلاح نظم الحكم، وضرورة تفعيل النظام الديمقراطي المبني على التعددية الحزبية والمساءلة والحفاظ على الحريات العامة وحقوق الإنسان[1].

3- مفهـــوم الحوكمـــة:

– تعريف البنك الدولي

جاء في تقرير البنك الدولي عام عن الحوكمة بأنها 1992:

"أداة لممارسة السلطة يتم من خلالها إدارة الموارد الاقتصادية و الاجتماعية للمجتمع بهدف التنمية. " [2]

IMF – تعريف صندوق النقد الدولي

الطريقة التي تقوم السلطة بواسطتها بتسيير مواردها الاقتصادية و الاجتماعية من أجل التنمية باستخدام طرق فعالة بأقل التكاليف و برقيق أكبر قدر من المنافع . " [3]

فالحوكمة بصفة عامة هي ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات من خلال اليات و عمليات و مؤسسات تمكن الأفراد والجماعات من تحقيق مصالحها .

من خلال التعريفات السابقة نستنتج أن الحكم الراشد هو استخدام نوع من العقلانية و الرشادة في الحكم من أجل تحقيق التنمية لفائدة الصالح العام.[1]

---

[1]–ناجي عبد النور،**دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر**(دراسة حالة الأحزاب السياسية) مجلة الفكر،بسكرة،العدد الثالث، د س ن، ص108،109.

[2] -The world bank ,Gouvernance and development,the bank publication Washington D.C,1992,p01.

[3] -International monetary fund ,good gouvernance, the IMF'S role ,2000.

الحوكمة العمرانية:

مجموعة القواعد القانونية لتفعيل الرقابة القبلية لمنح عقود التعمير والرقابة البعدية لمنحها من خلال أجهزة المختصة داخل نطاق البلدية ، ضمن الصلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي في تنظيم العمراني داخل البلدية لتجسيد قواعد النظام العمراني.[2]

4-إشكاليات تحديد مفهوم الحوكمة:

1/ إشكالية الترجمة: أول ما ظهر مفهوم الحوكمة عام 1989 في أدبيات البنك الدولي باللغة الانجليزية Governance و باللغة العربية نلاحظ عدم وجود ترجمة حرفية تعكس نفس المعنى و الدلالات بحيث تمت ترجمته كما سبق الذكر إلى عدة ألفاظ منها: الحكم الراشد، إدارة شؤون الدولة و المجتمع، الحكمانية، الحاكمية، الحكم، كوفرنس، و الشائع الاستعمال الحوكمة و الحكم الراشد.

فنجد المؤلف زهير عبد الكريم الكايد اعتمد لفظ الحكمانية و ذلك بالرجوع إلى كتاب الماوردي " الأحكام السلطانية و الولايات الدينية " و الذي يشير فيه إلى ربط حكم السلطة بالسلطان والسلطانية.

و الدكتور محمد العابد الجابري يفضل استعمال لفظ كوفرنس كترجمة حرفية للمصطلح.

2/ إشكالية التعريف : نجد العديد من التعاريف المقدمة لهذا المصطلح مما يثير الجدل حول طبيعة و محتوى المفهوم.

3/ إشكالية النموذج: يثير مفهوم الحوكمة أو الحكم الراشد إشكالية توافق مبادئ الحوكمة مع مختلف المنظومات الفكرية بمختلف المجتعات، على اعتبار تعرض هذا المفهوم لعدة

[2] – د/قسومي فهيمة، أ/ ريمان حسينة، **فعالية نظام الحوكمة العمرانية في تنفيذ عقود التعمير في التشريع الجزائري**، مجلة التعمير و البناء، العدد الأول مارس 2017، ص23.

انتقادات من حيث كونه يعبر عن منظومة القيم الغربية الليبرالية لأنه ظهر كسياسة أملتها المؤسسات الدولية على الدول النامية في إطار الخروج من معضلة فشل التنمية.[1]

5- أبعــاد الحوكمة:

4-1/ البعد السياسي:

يقوم هذا البعد على وجود منظومة سياسية تقوم على الشرعية و التمثيل الشعبي و هذا لتحقيق التفاعل بين الحكام و المحكومين من أجل المصلحة العامة،و خلق التفاعل الإيجابي بين الأطراف الفاعلة "الدولة، القطاع الخاص و المجتمع المدني" و بالتالي تمكين المواطنين من ممارسة حقوق المواطنة.

إذ يتمثل هذا البعد في:

- وضع مؤشرات تتعلق بالمشاركة مع اختيار الحكومات و مؤشرات القياس الخاصة بوسائل الإعلام.
- وضع مؤشرات لقياس قدرة الحكومات في تشكيل و تنفيذ السياسات الناجحة و احترام الدولة و المواطنين للمؤسسات التي تحكم تعاملاتهم و تتضمن مؤشرات لمكافحة الفساد و حكم القانون.
- مساعدة القيادة السياسية داخليا و خارجيا عن طريق مجالس قضائية وطنية تتمتع بالاستقلالية.
- الدعوة إلى إعادة التعريف بدور الدولة و علاقتها بالقاطاعات المختلفة، مثل القطاع الخاص و المجتمع المدني بتحديد أدوارها في ظل الحوكمة.

[1]- خيضر أمينة، معريوة رضوان، **حوكمة الجماعات المحلية في الجزائر بين النظرية و التطبيق دراسة حالة بلدية جيجل**، مذكرة ماستر، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، 2019/2018، ص17 18.

4-2 / البعد الاقتصادي و الإجتماعي:

و يتمثل في تحسين الأداء الاقتصادي و تفعيل السياسات التنموية لمواجهة مختلف الأزمات ، إذ تعتبر الأزمة الاقتصادية العالمية لعام 1986 من أهم العوامل التي ساعدت في ظهور مفهوم الحوكمة. كما يشمل:

- انسحاب الدولة من المجال الاقتصادي و فتح المجال للحريات الاقتصادية و احترام قواعد المنافسة من خلال توفير البيئة التنظيمية و التشريعية لنشاطات القطاع الخاص.
- ضمان تدفق المعلومات بكل شفافية حول الوضع الاقتصادي.
- إحداث إصلاحات اقتصادية تتماشى و المعايير الدولية.
- تحقيق مستويات عالية من التنمية الإنسانية.

4-3 / البعد الإداري و التقني:

يتعلق هذا أساسا بعمل الإدارة العامة و زيادة الكفاءة و الفعالية التنظيمية التي تقاس بأداء الإدارة العامة و درجة استجابتها لاحتياجات المواطنين، و جودة الخدمات العامة.

- الإصلاح الإداري و الذي من شأنه تطهير الأجهزة الإدارية من الفساد و القضاء على البيوقراطية و جميع أشكال التعقيد الإداري ، عن طريق إصلاح القوانين الموجودة و خلق أخرى جديدة تكون أكثر نجاعة و كفاءة ، بالإضافة إلى تقسيم أداء الأجهزة الإدارية بانتظام ، و إجراء تكوينات من شأنها تحسين الأداء الضعيف لموظفو الإدارة العامة.

- الاعتماد على تكنولوجيا المعلومات و تطبيق نموذج الإدارة الإلكترونية.

- التقليل من احتكار الدولة لتقديم الخدمات و فتح المجال للقطاع الخاص.[1]

[1]- خيضر أمينة، معريوة رضوان، **حوكمة الجماعات المحلية في الجزائر بين النظرية و التطبيق دراسة حالة بلدية جيجل**، مذكرة ماستر، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، 2019/2018، ص27،26،25،24،23 .

5/ مبـادئ الحوكمة:

هناك مجموعة من المبادئ و المعايير التي من شأنها تجسيد الحوكمة و قد تم اعتمادها كمؤشرات لقياسها.

المشاركة Participation: يتضمن هذا المبدأ الجوانب المرتبطة بالحرية السياسية من تعددية حزبية و حرية الإعلام و المشاركة في الانتخابات و كذلك الديمقراطية التشاركية التي تشمل مشاركة جميع أفراد المجتمع في اتخاذ القرار.

المشاركة تعني أن يكون لكل مواطن في المجتمع دور في صنع القرارات و كذلك في مشاركة المرأة،و يجب أن تتوفر لكل المواطنين فرصة وافية و متساوية في إدراج مطالبهم على جدول أعمال الحكومة و الجماعات المحلية.و تعتبر المشاركة مكون أساسي من مكونات التنمية البشرية كما يسعى من أجل برقيقها برنامج الأمم المتحدة (الإنمائي)[1]

الشفافية Transparency: و يقصد بمبدأ الشفافية في الحكم حق المواطنين في الحصول على جميع المعلومات المتعلقة بأعمال حكومتهم و الإقليم الذي يعيشون فيه، فالحوكمة هي التي تحرص فيها الدولة أن تكون منفتحة و شفافة إلى حد كبير مع وجود استثناءات على مبدأ الشفافية فيما يخص شؤون الأمن ،الدفاع الوطني و بعض الاستثناءات الأخرى.[2]

المساءلة Accountability:

تعد المساءلة من المبادئ الأساسية لمفهوم الحوكمة المحلية و تعني المساءلة تقديم حساب عن تصرف ما لجهة تمتلك الحق في الرقابة على من قام بهذا الفعل ،الموظف يخضع لمساءلة مديره و السلطات المحلية تخضع للمساءلة من قبل السلطات المركزية و السلطة التنفيذية تخضع لمساءلة السلطة التشريعية ...وهكذا .و بالتالي الحد من الفساد.

و قد وضع روبرت كليتجارد معادلة الفساد في غياب المساءلة كما يلي :

[1]–محمد فهيم درويش، **مرتكزات النظام الديمقراطي و قواعد الحكم الراشد**،دار النهضة العربية،القاهرة2010، ص 189.

[2]–محمد فهيم درويش، المرجع السابق، ص200.

الفساد=احتكار +حرية التصرف–المساءلة

A (Accountability)= M(Monopoly) + D(Discretion) =C (corruption)

سيادة القانون Rule of law: و لتكريس مظاهر الحوكمة المحلية يجب أن يكون القانون الإطار المرجعي لجميع مؤسسات و الأفراد دون استثناء أو تمييز.و يجب أن يتسم بالعدالة و المساواة و تكافؤ الفرص خاصة القوانين المتعلقة بحقوق الإنسان. و يتحقق هذا المبدأ من خلال احترام القانون، الاستقرار السياسي و التداول السلمي على السلطة و الانتخابات الديمقراطية النزيهة.[1]

العدل والمساواة: وتعني خضوع جميع أفراد المجتمع للمساواة وعدم التمييز في إطار الحكم الراشد، بحيث ترمي إلى إعطاء الحق لجميع الرجال والنساء في الحصول على الفرص المتساوية للارتقاء الاجتماعي من أجل تحسين أوضاعهم وبذالك المساواة بين سائر المجموعات فهي بحد ذاتها هدف عام ولكنها ضرورية أيضا لتحقيق مختلف أبعاد التنمية البشرية وتعد هذه المساواة المفتاح الرئيسي للوصول للديمقراطية الحقيقية وكفالة الحرية، ولا يقصد بالمساواة بين الناس المعنى المطلق لأن المساواة في الحقوق والحريات لا تعني أن كل المواطنين متساوون في كل شيء، بل يقوم القانون بتحديد الحقوق والحريات فالجميع متساوون أمام القانون.

حسن الاستجابة: وهي أن تسعى الأجهزة المحلية إلى خدمة جميع الأطراف المعنية، و الاستجابة لمطالبها خاصة الفقراء والمهمشين، وترتبط الاستجابة بدرجة المساءلة التي تستند بدورها على درجة الشفافية وتوافر الثقة بين الأجهزة المحلية والمواطن المحلي.

التوافق: يعني تقبل الاختلاف واحترام تنوع وجهات النظر، كما يعني أن المصالح المتباينة داخل المجتمع يتعين أن يحصل بينها تلاقي بما يقتضي إلى تقديم المصالح العامة عن

[1] خيضر أمينة، معريوة رضوان، مرجع سابق ص 39.

المصالح الخاصة، وإن تحقيق هذا الركن يعتمد إلى حد كبير على فهم المحتوى التاريخي والاجتماعي والثقافي في المجتمع.[1]

الكفاءة و الفعالية Effectiveness and Efficiency:

و نقصد به قدرة الهيئات المحلية على استغلال الموارد البشرية و المالية و المادية و الطبيعية بشكل جيد لتلبية الاحتياجات المطلوبة ، و كذلك العقلانية في استغلال هذه الموارد و بالطرق المشروعة و بمشاركة جميع الأطراف.

اللامركزية الإدارية Décentralisation:

إذ لا يمكن للدولة الاستجابة لانشغالات المواطنين دون تجسيد اللامركزية القائمة على فكرة توزيع الصلاحيات بين الحكومة المركزية و الجماعات المحلية التي تتميز بالاستقلالية النسبية، كون الجماعات المحلية تخضع للمركز تحت ما يسمى نظام الوصاية، و تكفل اللامركزية كأسلوب في التنظيم الإداري للمواطن المحلي المشاركة في إدارة شؤونه.

الرؤية الإستراتيجية Strategic Vision:

لا تنحصر الحوكمة المحلية في المبادئ السابقة و حسب بل تهدف إلى تحقيق التنمية طويلة المدى و الممتدة على مدى عدة أجيال و هذا يتطلب قادة يتمتعون بالخبرة و الكفاءة لقيادة سفينة التنمية إلى بر الأمان، و كذلك القدرة على الإبداع لرسم البرامج و الرؤى الإستراتيجية بمشاركة جميع القوى الفاعلة على المستوى المحلي.[2]

[1]– بونداري خديجة،مختار مريم، **الحوكمة المحلية كآلية لتسيير الجماعات المحلية ولاية أدرار نموذجا**،مذكرة ماستر،جامعة أحمد دراية أدرار،2018/2018، ص14،13،12،11

[2]– خيضر أمينة، معريوة رضوان، مرجع سابق ص 39 40.

7- فواعل الحوكمة (أطراف الحوكمة):

أولا: الدولة: تعتبر الدولة شكل من أشكال التنظيم، فهي التنظيم الذي يحدد العلاقة بين الفئات والطبقات الاجتماعية الحاكمة، والطبقات الاجتماعية المحكومة، وهو تنظيم ظهر مع بداية التنافس بين المصلحة الخاصة والمصلحة العامة، متضمنا تركيب الدولة ووظائفها.

وفي هذا السياق مطلوب من الدولة كأحد الأطراف الفاعلة في الحكم الراشد أن تعمل على توفير البيئة السياسية والتشريعية الملائمة التي تسمح بالمشاركة الشعبية وإعطاء صلاحيات إدارية ومالية مناسبة للهيئات اللامركزية لتقوم بوظائفها وخلق الأطر الحوارية بين جميع الأطراف الاجتماعية والمؤسسات الرسمية.

وتتمحور مؤسسات الرشادة الرسمية حول السلطات الدستورية الثلاث (تشريعية، تنفيذية وقضائية) والتي لكلا منها وظيفة خاصة، فالسلطة التشريعية تمثل حلقة وصل بين السلطة الحاكمة والمحكومين باعتبارها مؤسسة تمثيل، ولهذا لابد أن تتشكل عن طريق الانتخاب الحر النزيه وبصورة دورية، وذلك منعا للاستبداد، ذلك لأن هذه الهيئة تنوب عن أفراد الشعب في وضع القوانين التي تحكم مختلف الفاعلين الإجتماعيين وفي الرقابة عن السلطة التنفيذية، كما توفر الإطار التشريعي الملائم الذي يسمح بالمشاركة في صياغة القوانين التي تسمح بتشكيل منظمات المجتمع المدني وحمايتها من أي قمع يمارس عليها غير أن دورها يكمن في تكريس الرشادة وأهميتها في رسم السياسات العامة.

كما ينبغي على السلطة التنفيذية في الحكومة توفير المستوى اللازم من الإدارة المطلوبة الحفاظ على حرية المؤسسات الحكومية، ويتوجب عليها أيضا إدارة أموال الدولة، ومتابعة تحصيل الموارد دون أي إخلال بمهامها لأن أي خلل أو ثغرة في نظام عملها يبعد الدولة عن الحكم الراشد. أما السلطة القضائية فيكمن دورها في تحقيق الرشادة في الحكم عن طريق ممارسة الرقابة القضائية، وتفسير القوانين في القضايا التي تفصل فيها، فالرقابة القضائية في جوهرها تمثل سلطة المحاكم في تحديد دستورية أعمال الجهاز التشريعي والتنفيذي ولهذا يعد استقلال هذه الهيئة أحد الشروط الجوهرية لقيام الحكمانية.

ثانيا: القطاع الخاص:

يشمل القطاع الخاص كل ما هو خارج عن القطاع العام و عن كل ما هو سيادي، وقد ظهر دوره بعد تبني الجزائر النظام اللبرالي الرأسمالي، و التشريع بحرية السوق و ضرورة تحقيق الديمقراطية التشاركية، ليصبح للمواطنين مكانة سامية في الحقل السياسي و الاجتماعي و الاقتصادي، سواء كانوا أفراد أو جماعات منظمين أو غير منظمين، محليين أو وطنيين أو دوليين.

وهو ذالك القطاع الذي يشمل المشاريع الخاصة للتصنيع والتجارة والمصارف...الخ وكذلك القطاع غير المؤطر من طرف الدولة في السوق، وهو القطاع الذي يدار بمعرفة الأفراد ووحدات الأعمال، وتتولى فيه آليات السوق توجيه دفه الأمور.

فمن الضروري أن يكون للقطاع الخاص دورا هاما في تكريس الحكم الراشد خاصة في الدول التي تحتاج إلى إصلاح في منظومتها السياسية، الإقتصادية والإجتماعية، حتى أن القطاع الخاص يعتبر شريكا أساسيا للدولة، بحيث أن هذا القطاع يستطيع توفير المال والخبرة والمعرفة لتجسيد عمليات التنمية إلى جانب أجهزة الدولة الرسمية، ومنظمات المجتمع المدني في مجالات مختلفة كالصحة والتعليم.

ولتجسيد الحكم الراشد لابد من إجراءات تتخذ لتكون الحد الفاصل بين المشاكل البيروقراطية التي تحول دون تكريس رشادة التوجيهات الصحيحة في مجال التنمية خاصة عن طريق استغلال موارد الدولة وقدراتها بالشكل الصحيح الذي يحقق النجاعة المؤدية إلى حكم قادر على تقديم خدمات عمومية للمجتمع بتكاليف أقل ونوعية جيدة ومقبولة وتتمثل أهم الإجراءات الواجب اتخاذها فيما يلي:

1-الإجراءات الإدارية فيما يخص اعتمادات المشاريع الاستثمارية.
2-تسهيل انتقال المعلومات بين مختلف القطاعات وداخل القطاع الواحد.
3-العناية بمشاركة المواطنين وتسهيل اتصالهم بالإدارة وفتح أبواب الخدمة العمومية أمامهم.
4-توفير فرص وإمكانيات لعرض الطاقات والمواهب في مختلف الميادين.

ثالثا: المجتمع المدني:

يشير هذا المفهوم إلى مختلف التنظيمات والهيئات التطوعية التي تنشأ بمقتضى الإرادة الحرة لأعضائها بقصد حماية مصالحهم والدفاع عنها. ومن أبرز المؤسسات التي تنشط في المجتمعات المدنية هي المنظمات الغير حكومية والتي تقع بين الحكومة والقطاع الخاص فهي مستقلة نسبيا عن الدولة ولا تهدف الى الربح، فحيوية الدور الذي تقوم به هده المنظمات يكمن في:

1- السعي لتقديم التمويل والمساعدات اللازمة لتنفيذ برنامج التنمية.
2- تدعيم التطور الديمقراطي من خلال توسيع المشاركة العامة ومراقبة عمل الحكومة.
3- تعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال لفت نظر الدول إلى مدى التزامها بالاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان.
4- تتميز المنظمات غير الحكومية بأنها جمعيات خاصة لا يتم تكوينها بين الحكومات وإنما بين أفراد وهيئات خاصة أو عامة ينتمون إلى جنسيات مختلفة.

كذلك نجد من بين مؤسسات المجتمع المدني الأحزاب السياسية والتي تمثل الإطار العام لآليات الحكم الجيد على مستوى النظام السياسي بحيث يرتبط ارتباطا وثيقا بإدارة الحكم من خلال حرصه على توفير قنوات اتصال فعالة بين كل من الدولة والمجتمع. ولكي تؤدي هذه الأحزاب السياسية دور فعال وجيد لإدارة الحكم لابد من توفر عدد من العناصر أو الأدوار منها:

1- إطار تداول المعلومات وضمان استمرار العملية السياسية.
2- ضرورة توفر نوع من التنافسية السياسية بين الدولة والمجتمع بشكل سلمي يضمن قدرا من التوازن.

3- المساءلة عن طريق المجالس المحلية المنتخبة ومساءلتها عبر سلطة الإعلام.

4-إضافة إلى ذلك فقد توجد منظمات أخرى تعمل خارج نطاق الدولة كالتنظيمات النقابية والتي هدفها الدفاع عن مصالح أعضائها، والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي والحضاري وفقا لاتجاهات أعضاء كل جماعة.[1]

[1]-بونداري خديجة،مختار مريم، الحوكمة المحلية كآلية لتسيير الجماعات المحلية ولاية أدرار نموذجا،مذكرة ماستر علوم سياسية،جامعة أحمد دراية أدرار، 2019/2018، ص17،16،15،14.

خلاصة الفصل:

من خلال القوانين التي تم التطرق إليها و التي تعني التراث العمراني تبين لنا أهمية هذا الموروث و كذا مدى اهتمام الدولة بتنميته و الحفاظ عليه، كما أن حوكمة تسييره من خلال فواعلها و آلياتها تعتبر أسلوبا من أساليب إدارة التراث العمراني و تسييره تضمن التسيير الأمثل و الفعال له لكونه عنصر أساسي للتنمية المحلية.

.

الفصل الثالث:

الدراسة التحليلية

تمـــهيد:

تختلف المدن الجزائرية عن بعضها البعض باختلاف تكويناتها العمرانية و مراكزها الحضرية سواءا تقليدية كانت أو حديثة من حيث شكلها، اتساعها، نمط بناءها.....، القنطرة واحدة من بلديات ولاية بسكرة التي تعتبر همزة وصل بين الشمال و الجنوب و بين الحاضر و الماضي، تتمتع بتاريخ حضاري عريق يميزها عن باقي المناطق الأخرى يتمثل في وجود النسيج التقليدي المتمثل في الدشرة الحمراء و التي يعتبر تراثا ثقافيا عمرانيا تزخر به بلدية القنطرة خاصة و ولاية بسكرة عامة.

يتم اللجوء إلى هذا الفصل تحت عنوان الفصل التحليلي و المكون من مبحثين الأول يتضمن الدراسة التحليلية لبلدية القنطرة و الثاني الدراسة التحليلية لموقع الدراسة المتمثل في الدشرة الحمراء من أجل رصد كل معلومة تلزم الدراسة، فهدا الفصل هو القاعدة الأساسية في التعرف على الموقع و الإحاطة الكاملة و الإلمام الشامل بالجوانب الداخلة في تكوين الدشرة الحمراء و ذلك بالتركيز على الجانب المعماري لهذا الإرث العمراني.

المبحث الأول: الدراسة التحليلية لبلدية القنطرة.

1-تقديم ولاية بسكرة:

تقع ولاية بسكرة في الناحية الجنوبية الشرقية للبلاد؛ ، وتتربع على مساحة تقدر بـ 21 509.80 كلم^2 وتضم 27 بلدية و 10 دوائر و يحدها:

- ولاية باتنة من الشمال.
- ولاية مسيلة من الشمال الغربي.
- ولاية خنشلة من الشمال الشرقي.
- ولاية الجلفة من الجنوب الغربي.
- ولاية الوادي من الجنوب الشرقي.
- ولاية ورقلة من الجنوب.

2-تقديم دائرة القنطرة:

صورة 13: بلدية القنطرة

المصدر: https://cutt.us/smQKL

تقع دائرة القنطرة شمال ولاية بسكرة التي تبعد عنها بـ 54 كلم وفي الجنوب الغربي للأوراس على بعد 80 كلم2 و ترتفع عن سطح الأرض بـ 538.23 م ،فهي همزة وصل بين الشمال وجنوب وسط الشرق الجزائري وهي تجمع بين طبيعتي الصحراء والتل في مناخها وطابعها الجغرافي . تتربع على مساحة إجمالية تقدر بـ 239,10 كلم2 و بعدد سكان بلغ 14549نسمة.

3-الموقع الإداري لدائرة القنطرة:

استفادت بلدية القنطرة من ترقية إدارية من خلال التقسيم الإداري للدوائر حسب الجريدة الرسمية رقم 41 الصادرة بتاريخ 1991/09/04 و أصبحت تضم بلدية القنطرة و بلدية عين زعطوط يحدها:

- من الشمال : بلدية عين التوتة (ولاية باتنة)
- من الشمال الشرقي: بلدية معافة
- من الجنوب الغربي و الغرب: بلدية بيطام دائرة بريكة
- من الجنوب بلدية جمورة و بلدية لوطاية
- من الشمال الغربي بلدية تيلاطو دائرة سقانة

خريطة 1:

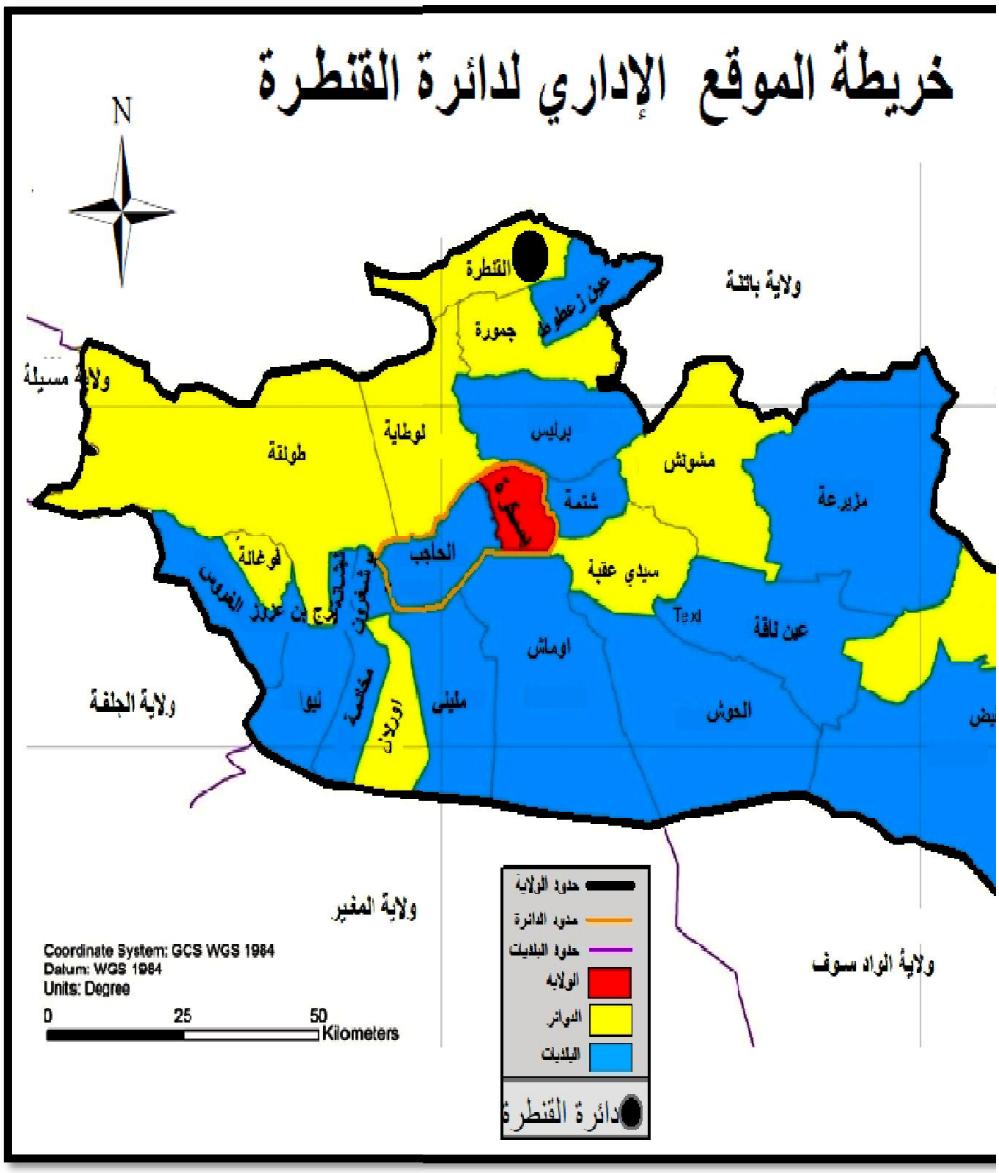

المصدر : مديرية البرمجة و متابعة الميزانية لولاية بسكرة + معالجة الطالبة

4-التطور التاريخي لنشأة بلدية القنطرة:

1-بيت الكحلة:

و هو أول بيت بني في المنطقة ويقول السكان الأصليون أنه كان يسكنه امرأة ذات نية حسنة ، أصبحت هذه الأخيرة بطلة العديد من الحكايات والأساطير التي نسجتها التقاليد الشفوية وحافظت عليها حتى الآن

صورة 14: بيت الكحلة

المصدر: Abdelaziz Nour El Houda 2017

1-المرحلة الرومانية:

كانت القنطرة مركز اهتمام الرومان الذين اختاروها كقاعدة عسكرية للسيطرة على استعمارهم فجعلوها نقطة إستراتيجية للمراقبة حيث قاموا بتشييد جسر الفج، تهيئة الطرق، كما قاموا بغرس المنطقة بأشجار مثمرة مثل الزيتون، التين .[1]

عندما غادر الرومان ، حل البيزنطيون محلهم ولكن لم يتركوا الكثير من الآثار مثل أسلافهم.[2]

صورة 15: بلدية القنطرة في المرحلة الرومانية

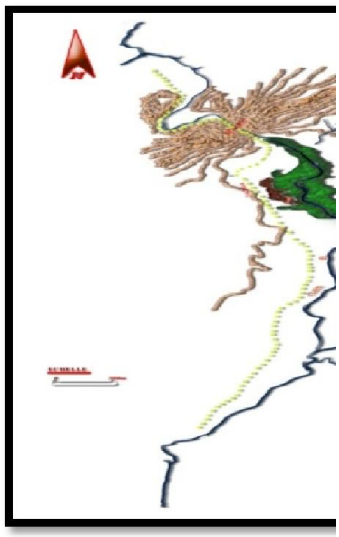

المصدر: URBASE/ BISKRA

[1] – المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير لبلدية القنطرة، 2015، ص7.

[2] - https://cutt.us/zi4AG Le 17/04/2022 à 16 :40

1-المرحلة الإسلامية:

في عام 682 استقر عقبة ابن نافع و أبناؤه المسلمون في جنوب الجزائر على حافة النهر و أسسوا قريتهم في " القرية الحمراء" في هذا الموقع.

في عام 1048 العديد من العائلات العربية و البربرية حطت برحالها و استقرت في القنطرة جنوب و غرب المدينة و شيدوا القرية البيضاء (حي القراقر) و القرية السوداء (بور عباس).[1]

صورة16: بلدية القنطرة في المرحلة الإسلامية

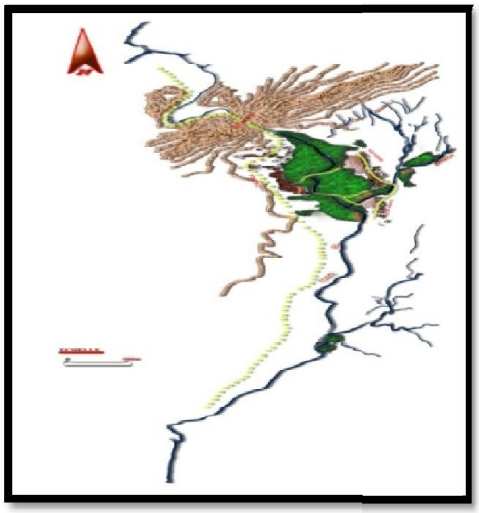

المصدر:URBASE/ BISKRA

2-المرحلة الاستعمارية:

منذ 1897 تموضع الاستعمار الفرنسي في الجهة الحدودية للمدينة بين الشمال و الجنوب من أجل المراقبة الجيدة للمدينة، و خلال هذه الفترة تشكلت بها تركيبات مهمة للطرقات تتعلق بالطرق التي تعبر المدينة (القراقر) و السكة الحديدية الآتية من باتنة باتجاه بسكرة.[2]فاختار الفرنسيون القرية و استقروا فيها لوجود عدة تسهيلات و امتيازات منها كونها حاجز عند مدخل المدينة، موقع يتمتع بمناخ بارد لكونها تقع خلف جبل يحمي من الرياح الساخنة " السيروكو".

صورة 17:بلدية القنطرة في المرحلة الاستعمارية

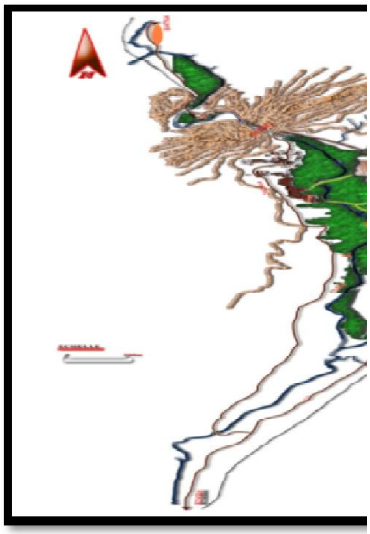

المصدر:URBASE/ BISKRA

[1] - Abdekaziz Nour Houda, L'habitat contemporain entre modernité et tradition et son impact sur le paysage cas d'étude El-Kantara ,Mémoire master ,université El Hadj Lakhdar ,Batna,2016/2017, p 53 54

[2]-تونسي شيماء، حنانو فتيحة، بن قويدر خولة،**تهيئة مركز مدينة القنطرة**، مذكرة تخرج،جامعة محمد خيضر بسكرة،2016/2015، ص24.

صورة 18: بلدية القنطرة بعد الاستقلال

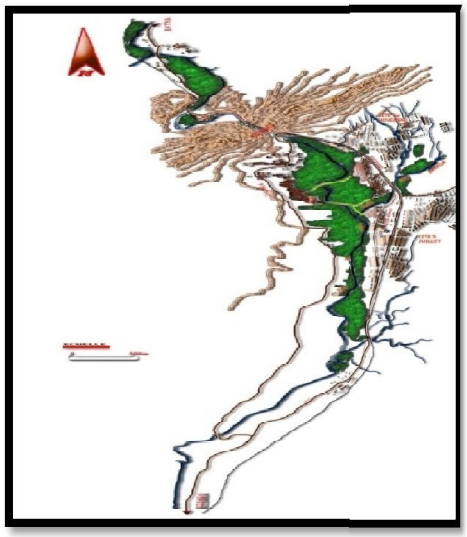

المصدر: URBASE/ BISKRA

3-مرحلة ما بعد الاستقلال:

في هذه المرحلة شهدت المدينة نموا ديمغرافيا ملحوظا أدى إلى توسع المدينة و ظهور العديد من الأحياء السكنية مثل حي 5 جويلية و حي 1 نوفمبر[1].

5- الدراسة الطبيعية:

1.5 تضاريس و طبوغرافية المنطقة:

- **السهول:** تتواجد ببلدية القنطرة سهول على طول شريط البلدية محصورة بين السلسلة الجبلية الجنوبية و السلسلة الجبلية الشمالية و هي أراضي ذات قيمة فلاحية خاصة تلك المجاورة للوادي.
- **الهضاب:** قليلة و ترتفع على سطح الأرض ما بين م500-600م تتكون جيولوجيا من الكلس الأحمر.
- **الجبال:** القنطرة من المناطق الجبلية إذ تتمتع بسلسلتان جبليتان:
- سلسلة الجبال الشمالية التي تضم جبل قرعة القتول، جبل ميمون، دشرة و جبال ولاد نايل، و تتراوح ارتفاعاتها بين 540م و 1000م و تتجه شمال شرق و شمال غرب.
- سلسلة الجبال الجنوبية و التي تضم جبل حويجة وجبال السطحية يتراوح ارتفاعها من 780م و يصل إلى 1169م.

[1] - Abdekaziz Nour Houda, L'habitat contemporain entre modernité et tradition et son impact sur le paysage cas d'étude El-Kantara ,Mémoire master ,université El Hadj Lakhdar ,Batna,2016/2017, p 54 55.

- ترتفع التلال إلى 500م و 650م عن سطح البحر و التي تتكون من الحجر الجيري الأحمر و هو المكون الأساسي لهذه التربة.

2.5 جيولوجية المنطقة:

يشتهر موقع القنطرة بكونه موقع جبلي و بالوديان التي حفرتها المياه على مستوى الجانب الشمالي في تكوينات من الكامبانيان وماستريخت والإيوسين التي تتراوح أعمارها بين 35 و 83 مليون سنة و هي تكوينات من الحجر الجيري، فمدينة القنطرة نتاج تجانس يتميز بـ:

- ♣ الرواسب الرباعية غير المتجانسة في أحواض الوديان والمناطق المنخفضة المدرجات (طمي – رملي وحجري ، طمي ، رمال ، ترافرتين ، قشرة جبسية وتكتلات خشنة)
- ♣ رواسب تعود إلى ما قبل 5 إلى 20 مليون سنة ، تتميز بالحصى ، والحجر الرملي الوردي ، والأحجار الرملية الناعمة إلى المتوسطة الحبيبات ، مع ممرات من الطين المحمر ومارل الجبس.
- ♣ مصدر عين سخون هو الأهم في المنطقة ، ويتكون وادي القنطرة من سدود صغيرة تتشكل بدورها على شكل قنوات ري ، لضمان إمداد البلدة بالمياه. المناخ بارد في الشتاء وحار في الصيف.[1]

3.5 هيدروغرافية المنطقة:

تتمتع منطقة القنطرة بشبكة هيدروغرافية يتمثل في الأودية ذات المنبع الأوراسي و التي تأخذ منبعها من قلب الأوراس . تحتوي على أحواض كبيرة نذكر منها : وادي الحي ووادي بوبياضة و وادي أغروم. إلا أن ندرة الأمطار خاصة في السنوات الأخيرة تجعل سيلانها غير منتظم.

[1] - https://cutt.us/zi4AG Le 17/04/2022 à 16 :40

4.5 العوائق: و تتمثل في المناطق التي لا نستطيع اختراقها و التي يجب أخذها بعين الاعتبار في أي تخطيط عمراني مستقبلي مع توفير الحماية لها لتفادي أي مشكلة و تتمثل في:

- الأودية منها وادي أغروم، بوبياضة، و مالو الغربي و الشرقي...الخ.
- المقابر الموجودة في الأحياء.
- الخط الكهربائي المتوسط الضغط الذي يمر بالمنطقة من الشمال الى الجنوب.
- الجبال حيث تعتبر بلدية القنطرة من المناطق الجبلية.
- خط السكة الحديدية الموجود على محور الطريق الوطني رقم 03.[1]

6-الدراسة المناخية:

مناخ القنطرة هو مناخ شبه صحراوي شبه جاف إلى جاف (معتدل) يمتاز فصل الصيف بالحرارة والجفاف أما فصل الشتاء بارد قليل الأمطار خاصة في السنوات الأخيرة.

الحرارة: من أهم العناصر المناخية التي تلعب دورا هاما في اختيار مواد البناء المناسبة و نمط المباني، و في ما يلي رسم بياني يوضح تغيرات درجة الحرارة (القصوى/ الدنيا) و الرطوبة النسبية لسنة 2021:

الشكل1: رسم بياني يوضح درجات الحرارة و نسبة الرطوبة لبلدية القنطرة لسنة 2021

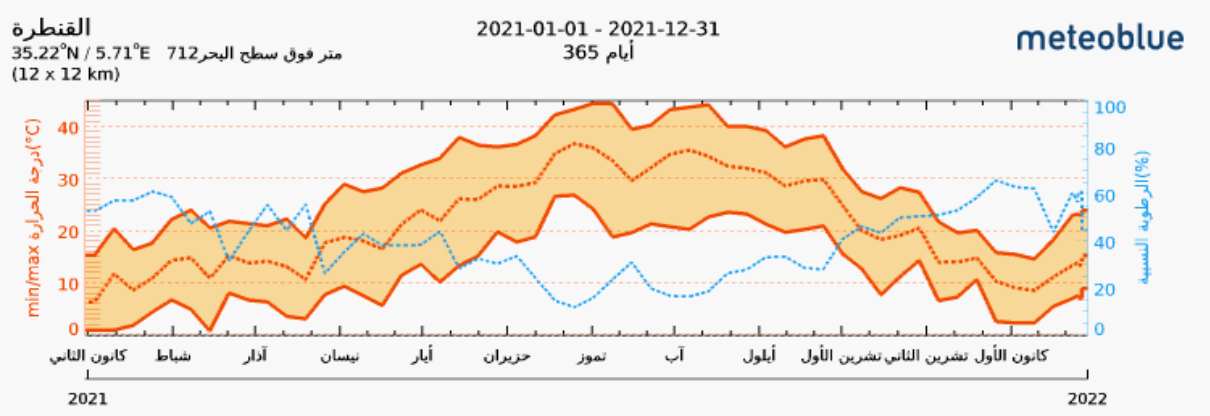

المصدر: https://cutt.us/WEIES

[1]- المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير 2014.

من خلال الرسم البياني نلاحظ ارتفاع حاد لدرجات الحرارة خلال فصل الصيف خاصة خلال شهري جويلة و أوت لتصل الى قرابة الـ50درجة مئوية، و تنخفض خاصة في شهري ديسمبر و جانفي و تتراوح من 10 الى 10 درجات. أما نسبة الرطوبة فترتفع خلال فصلي الخريف و الشتاء تصل حتى 70% لتشهد البلدية نسب منخفضة خلال فصل الصيف تصل الى 5%.

التساقط:

لكون المنطقة جبلية تقع في شمال الولاية فهي تشهد تساقط على غرار باقي بلديات الولاية و قد تكون أمطار طوفانية تتسبب في انحرافات التربة و تلحق أضرارا بالزراعة و المباني. و في ما يلي مخطط أعمدة بيانية يوضح كميات التساقط خلال 12 شهر لسنة 2021:

الشكل 2: مخطط أعمدة بيانية لكميات التساقط خلال سنة2021

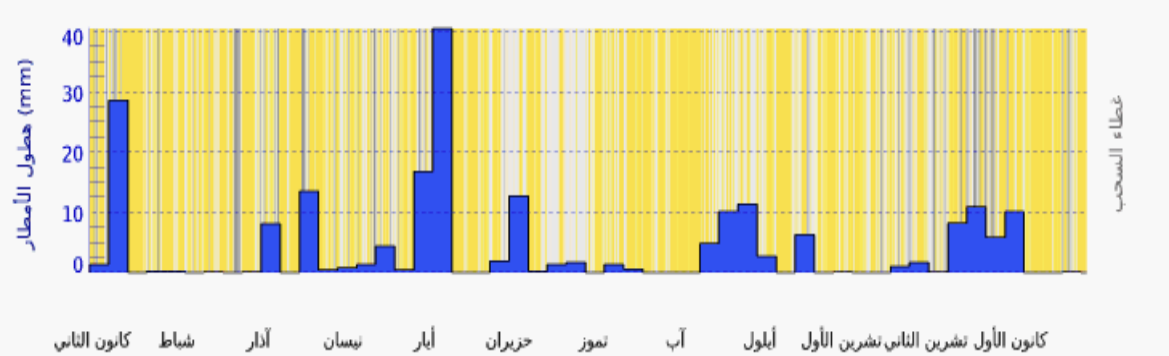

المصدر:https://cutt.us/WEIES

إذ نلاحظ تساقط الأمطار على فترات متقطعة من السنة، و يكون التساقط بكميات كبيرة خلال شهري جانفي (30مم) و ماي(40مم) ، و تكون منعدمة في أشهر كثيرة من السنة (فيفري، أوت، أكتوبر).

صورة 19: صورة توضح اتجاه الرياح في بلدية القنطرة

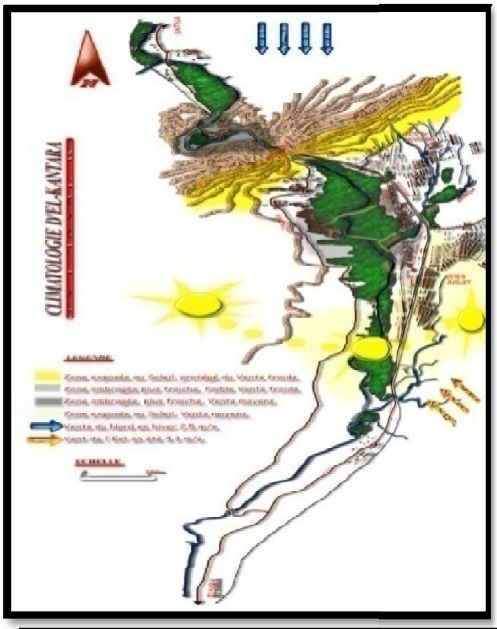

المصدر: المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير 2014

الرياح:

الرياح السائدة في المنطقة هي رياح قادمة من الاتجاه الشمالي الشرقي شتاءا و تكون باردة نسبيا بمتوسط سرعة 2.8 م/ثا، أما من الاتجاه الجنوبي الغربي صيفا فتعرف المنطقة عواصف رملية تهب 15 يوما في السنة، أما رياح السيروكو فتهب 70 يوما في السنة خلال فصل الصيف فتؤدي إلى إلحاق أضرار بالمباني و الزراعة.

و في ما يلي رسم بياني لسرعة الرياح على مدار سنة 2021.

الشكل 3: رسم باني يوضح سرعة الرياح لسنة 2021

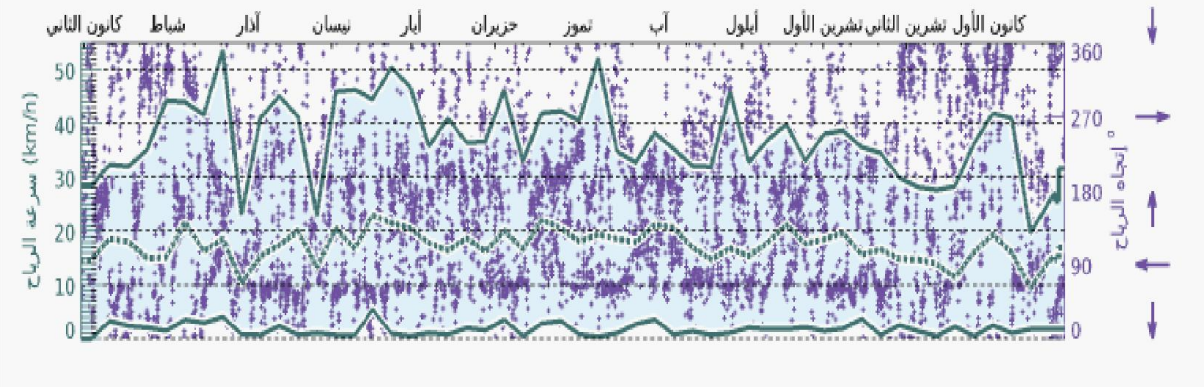

المصدر: https://cutt.us/WEIES

من خلال الرسم البياني الموضح أعلاه نجد أن معدل سرعة الرياح لسنة 2021 تقدر بـ.360كلم/سا من الجهة الشمالية ، بينما السرعة القصوى تفوق الـ50كلم/سا خلال شهر مارس(اذار) أما أدنى قيمة فسجلت شهر افريل تقدر بـ20كلم/سا

7-الدراسة العمرانية:

تتمتع القنطرة بنسيج عمراني متنوع إذ نميز بين ثلاثة أنواع من الأنسجة العمرانية في المنطقة:

1-نسيج عمراني قديم " تقليدي":

تشكل نتيجة القوافل التي جالت الصحراء من القرن الثامن، فأنشئت مواقع لتكون مراكز توضع و للخدمات من قبل السكان المحليين و أصبحت مكانا لرعاية القوافل و خضعت لأربع تشكيلات: "الدشرة الظهراوية" التي أقيمت على مقعد من الحجر الرملي التكتلي المطل على النهر وبستان النخيل فهي النواة الأولى ثم تشكلت قرية "Grégeur" على الجانب الأخر من الوادي، ، في موازاة ذلك تم تشكيل نسيج "بور عباس" لآخر الوافدين إلى القنطرة، فهده القرى الثلاثة لهام نفس الخصائص الفيزيائية لتأسيسها.

صورة 20: النسيج التقليدي لبلدية القنطرة

المصدر: السيد بلال بلحمر

فالنسيج التقليدي ذو شكل خطي متضام ، تحصيصاته مترابطة متراصة تسمح بإنشاء شبكة هرمية من الطرق. يوجد في عدد كبير من الأراضي ما يصل إلى 4 جوانب متجاورة مما يضاعف من وجود طريق مسدود ، وبالتالي تتكئ المنازل على بعضها البعض. تتشابك الشوارع الضيقة والمتعرجة في متاهة بترتيب لا تستطيع العين الخارجية إدراكه بدءًا من العام إلى الخاص في تسلسل هرمي رائع.

2-النسيج الاستعماري:

صورة 21: النسيج الاستعماري لبلدية القنطرة

المصدر: Abida Hamouda, Saliha Outtas, **ETUDE TOPOLOGIQUE ET DIACHRONIQUE DE L'HABITAT**

اتخذ تخطيط المدن الاستعمارية في القنطرة هندسة منتظمة و طابعا عسكريا وإداريا أكثر من كونه استيطانيا. وهذا من أجل الاستقرار ، فقد اختار الأوروبيون الاستقرار فيما وراء الخوانق الشمالية. يتميز الموقع بـ:

- بعده عن القرى الأصلية التي تفصله عنها الأودية.
- مناخ أكثر برودة ومحميًا من الرياح الحارة القادمة من الجنوب .
- التضاريس الخاصة التي تجعلها الممر الوحيد بين التل والصحراء مما يسهل السيطرة على المنطقة. تبع ذلك عن كثب إنشاء مجموعة استعمارية تتألف من مبنى الدرك ومكتب البريد وعدد قليل من المساكن وفندق.

3-النسيج الحديث:

لكون النسيج التقليدي ثلاثي التكوين: القرية / بستان النخيل / المياه فقد نشأ توسع حضري جديد على أبواب بساتين النخيل و بعد الاستقلال شهدت المنطقة امتداد حضري إلى ما بعد السكة الحديدية و الطريق السريع(تقسيمات 5 جويلية و 1 نوفمبر) ميز النسيج بتوحيد هندسي وطوبولوجي مما أحدث رتابة كبيرة في المشهد الحضري[1].

8-الإرث المادي و الطبيعي لبلدية القنطرة:

صورة 22: السخون AD DOU

[1] -Abida Hamouda, Saliha Outtas**, ETUDE TOPOLOGIQUE ET DIACHRONIQUE DE L'HABITAT RURAL. Cas d'El-Kantara, Biskra**. Sciences & Technologie, N°34, Décembre 2011, p29 30.

السخون AD DOU Flumina : عبارة عن حصن و حاليا تتناثر على أرضية (100م عرضا و 300م طولا) مجموعة من الآثار التي تدل على وجود مدينة رومانية من قبل و هذا ما تدل عليه بعض الآبار التي أوقفت عملية حفرها بسبب وجود أثار بها.

المصدر: URBASE/ BISKRA

المتحف الروماني Musée Lapidaire : هو بناية قديمة غير مغطاة نقلت إليه قطع أثرية من قبل GASTON DE VILLPILIERE (هو عالم تنقيب قضى25 سنة من حياته في التنقيب بالقنطرة) فبين سنتي 1920-1935 أنجزت أشغال كبيرة على الموقع الأثري من أجل إنشاء السكة الحديدية و القطع الأكثر أهمية وضعت في المتحف.

صور24/23: المتحف الروماني في بلدية القنطرة

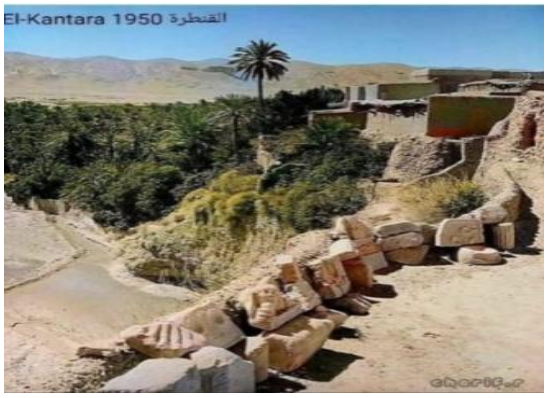

الجسر الروماني : جسر بني على يد الرومان فوق وادي الحي سنة 335م و ذلك من أجل تسهيل حركة الناس و البضائع أعاد الفرنسيون ترميمه في القرن ال19 سنة

صورة 26/25: الجسر الروماني في بلدية القنطرة

1862م و أصبح واحد من أهم شواهد تلك الحقبة، يتميز الجسر بكونه مكون فقط من قوس واحد قطره 10 أمتار و يربط الجسر بين مناطق الصحراء جنوبا و التل شمالا .

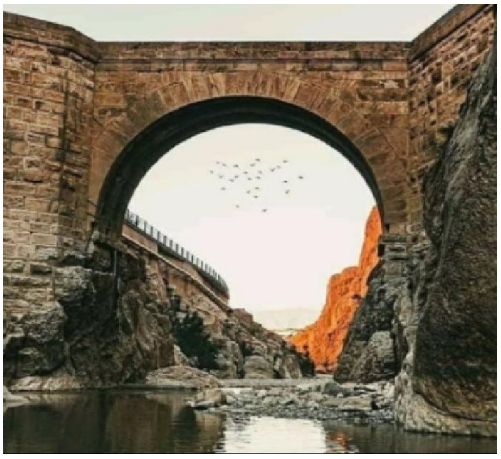

المصدر: السيد بلال بلحمر

الفج Les Gorges : ارث طبيعي يقع شمال مركز المدينة عبارة عن ممر جبلي يخترقه وادي الحي

صورة 28/27: الفج Les Gorges في بلدية القنطرة

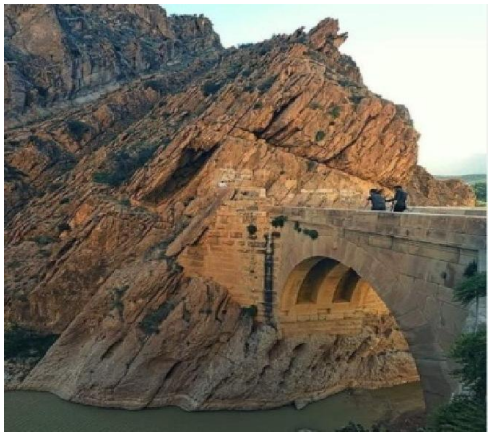

المصدر: السيد بلال بلحمر

المصدر: التقاط الطالبة

الدشور: قبل 1830 كانت القنطرة تتكون من مجموع ثلاث تجمعات إنسانية أو دشور هي

- Village rougeالدشرة الحمراء "الظهراوية" بسبب شكل تموضعها.
- Village blancالدشرة البيضاء لكونها بنيت بتراب أبيض
- Village noir الدشرة السوداء لكونها تشكلت نتيجة تمركز مجموعة من العبيد ذو البشرة السوداء المنحدرين من دول أخرى.[1]

صورة29 : موقع دشور القنطرة

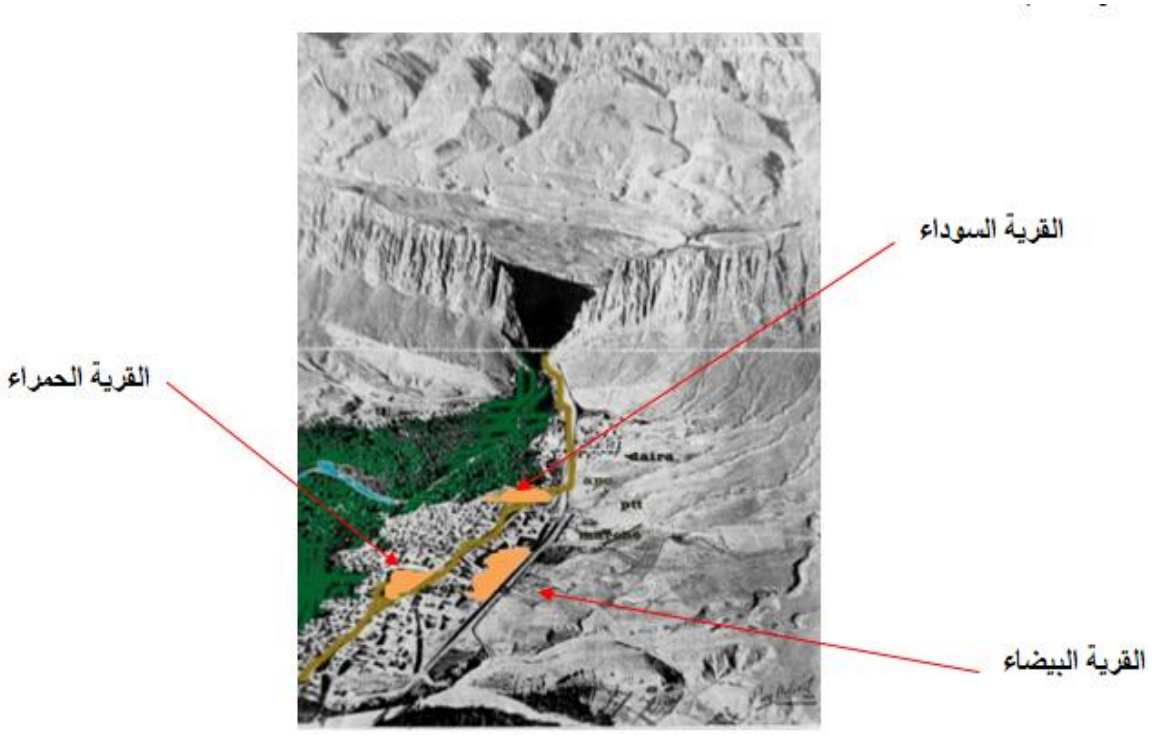

المصدر: المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير لبلدية القنطرة،

المبحث الثاني: الدراسة التحليلية للدشرة الحمراء.

صورة30: الدشرة الحمراء

[1]- المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير لبلدية القنطرة، 2015، ص10.

1-لمحة تاريخية للدشرة الحمراء :

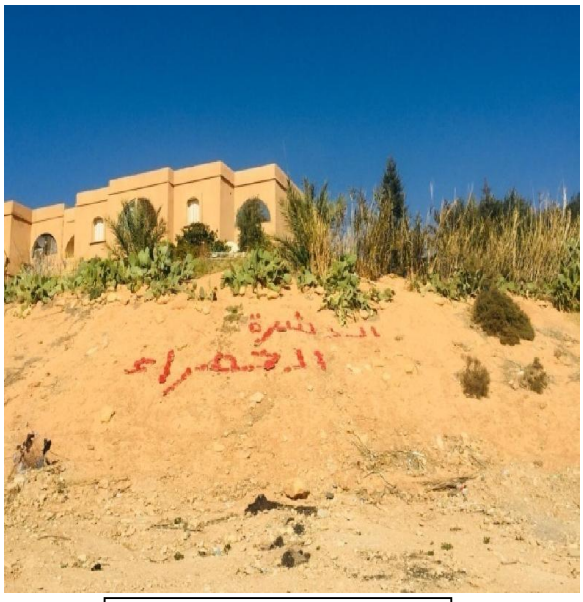

المصدر: التقاط الطالبة

يعود تاريخ إنشاءها إلى سنة 682 (المرحلة الإسلامية) و هي أول توضع أنشئ على موقع يستجيب لشروط الأمن إذ تقع على هضبة تهيمن عليها بساتين النخيل و وادي الحي في جزء منها، تتمتع بأصالة عمرانها و كذا بالاندماج الواضح مع محيطها و بالتالي تعد متحفا على الهواء الطلق بشوارعها المتعرجة و التي غالبا ما تكون مغطاة بالسقيفة و م[illegible] النمطية بهيكلة وظيفية تتصدى لحرارة الصيف و تحافظ على دفئه في ظل برد الشتاء.

صورة 31: توضح النسيج المتضام للدشرة الحمراء

يتمتع مجتمع الدشرة الحمراء بنظام اجتماعي ناتج عن الروابط الأسرية التي تفرض نفسها كقواعد تسمح لكل منها بالتعرف عليها. ينحدر سكان قصر الدشرة الحمراء من قبائل البربر الذين اعتنقوا الإسلام واندمجوا بشكل مذهل داخل المجتمع العربي الإسلامي ، حيث تراجعوا عن قيمه وتقاليده ، دون التخلي تمامًا عن تقاليدهم مثل مراسم الزواج

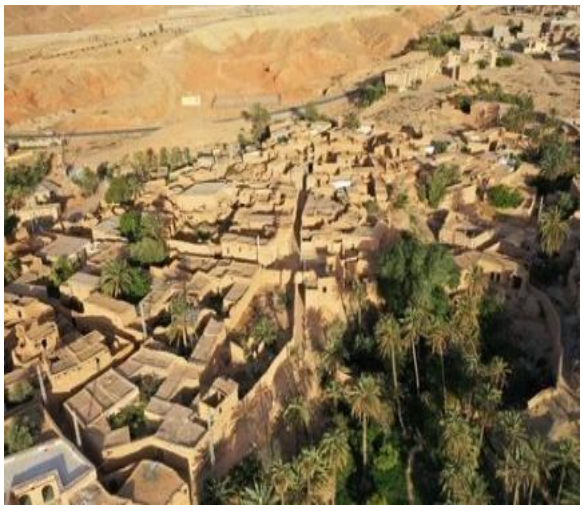

المصدر: السيد بلال بلحمر

و الختان و كافة جوانب العلاقات الاجتماعية و التعاون بين أفراد المجتمع. فنظامهم الاجتماعي مشابه لنظام القبائل العربية في تركيبته و التي تقبل حكم الأب على أفراد عائلته و سلطة الشيخ .[1]

طبيعتها: مجمع عمراني ثانوي يحتوي على مباني مختلفة من مساكن فردية و مساجد، أضرحة و زوايا.

صورة 32: الموقع الجغرافي للدشرة الحمراء

المصدر: السيد بلال بلحمر+ معالجة الطالبة

2-**الموقع الجغرافي:** تقع الدشرة الحمراء بين سفح الجبل و الضفة الغربية لوادي الحي و تشغل 6 هكتارات، يحدها:

- شمالا شعبة الدفلاية.
- شرقا و جنوبا واحات النخيل
- من الجنوب الغربي تجزئة 142 قطعة.
- من الجنوب الشرقي وادي الحي.

3-**الطبيعة القانونية:** الطبيعة القانونية للأرضية المقام عليها الدشرة الحمراء تنمي إلى مجموعة أملاك الخواص رقم 35، حسب مخطط الشيوخ لدوار القنطرة المعتمد بتاريخ 1870/07/27. أما المعالم الدينية الموجودة فهي عامة تابعة لأملاك الدولة.[2]

4-الدراسة العمرانية:

لكي تكون الدراسة دقيقة وجب تقسيم مجال الدراسة إلى عناصر عمرانية مكونة له و بالتالي ينقسم إلى: - المجال المبني - المجال غير المبني

شكل 4: يوضح المجال المبني في الدشرة الحمراء

[1]-Gheddar Nadia, Rôle de participation citoyenne dans la sauvegarde et la valorisation de patrimoine architectural ksourien : cas de dachra El-Hamra- à Biskra, mémoire master en architecture, université Mohammed Seddik Benyahia, Jijiel, 2020, p 72 73.

[2]- مديرية الثقافة لولاية بسكرة

1.4 المجال المبني:

يشغل نسبة جيدة تقدر بحوالي 80% من المساحة الإجمالية، يتمثل في مجموعة من المباني الفردية التقليدية (نسيج تقليدي) إضافة إلى مساجد و أضرحة و زوايا من نفس النمط. و بعض الخدمات التجارية البسيطة على مستوى الطابق الأرضي لبعض المساكن.

المصدر: Gheddar Nadia2020+معالجة الطالبة

يلاحظ على المجال المبني أنه عبارة عن كتلة واحدة une masse bâtie مبنية على قمة صخرية مما يبرز خصوصية أهل المنطقة و اتحادهم.

صور34/33: توضح بعض الخدمات التجارية في الطابق الأرضي

المصدر: التقاط الطالبة

صورة 35: تموضع المساكن

1.1.4 المساكن:

المصدر: التقاط الطالبة

تتوضع المساكن في قلب الدشرة الحمراء بشكل نسيج متضام يشير إلى درجة التماسك و التلاحم و الأخوة بين سكانها ،تعبر عن العمارة الترابية التقليدية حيث تجتمع الألوان و الأشكال و المواد الأصلية معا للتعبير عن الأسلوب أين يسود المظهر و التناسق. تتميز بتحصيصات و تقسيمات غير منتظمة الشكل نتيجة التقسيم العشوائي الغير مخطط خاصة بما يعرف بـ" الورث"، تم بناء المسكن على مستوى واحد أو مستويين، يتميز بكونه مفتوح على الداخل منغلق على الخارج ،يحتوي على فناء تحيط به جميع الغرف و على احد الجوانب يوجد إسطبل للحيوانات أو ما يسمى بـ" الزريبة ".

2.1.4 العناصر المهيكلة للمسكن(مكونات المسكن):

(المقاييس مأخوذة من منزل في قلب الدشرة الحمراء " حي 8ماي 1945").

صورة 36: السقيفة Sguifa

المصدر: Abdelaziz Nour

- **السقيفة Sguifa:**

مساحة مهمة في كل منزل تفصل منطقتين متمايزتين وظيفيا من المنزل (من الداخل و الخارج) فهي مجال خاص يعزل صوت أهل البيت عن الخارج لتوفير الحرمة و الخصوصية، كما توفر الراحة الحرارية من خلال إبقاء المساحة الداخلية للمنزل باردة صيفا دافئة شتاءا.

- **الحوش Le Patio:**

مساحة مركزية خاصة محاطة بغرف المسكن ذات شكل مربع أو مستطيل على العموم، يعتبر بمثابة منظم مناخي يتم وضع و زرع فيه النباتات لتوفير الظل و أحيانا يحتوي على نافورة في الوسط لتلطيف الجو و بالتالي فهي منازل مستديمة بطريقة غير مباشرة. كما تقوم فيه ربة البيت بمختلف الأعمال المنزلية و مراقبة صغارها في نفس الوقت و يعتبر مكان للراحة و الجلوس لسكان المنزل.

صور 38/37: الحوش Le Patio

المصدر: التقاط الطالبة

- **الغرف:**

يتراوح عددها من غرفتين إلى ثلاثة على الأقل مريحة على المستوى الحراري ذات شكل مربع أو مستطيل تشغل مساحة 17 م2 أو 18 م2 بها نوافذ تطل على الفناء الداخلي للمسكن.إضافة إلى غرف النوم هناك ما يسمى بغرفة النسيج و هي المكان التي تزاول فيه ربة البيت حرفة النسيج و غرفة لتخزين المنتجات الحيوانية.

صورة 39:غرفة منزل بالدشرة الحمراء

المصدر: Abdelaziz Nour 2017

- **بيت الضياف (غرفة الاستقبال أو الصالون) :**

ذات بشكل مستطيل تشغل مساحة قدرها 16م2 و هو مكان لاجتماع الأسرة و العلاقات الاجتماعية يتواجد عن المدخل بالقرب من السقيفة و ذلك لتوفير الحرمة و الخصوصية في حالة دخول الغرباء خاصة الرجال منهم .

صورة 40: بيت الضياف

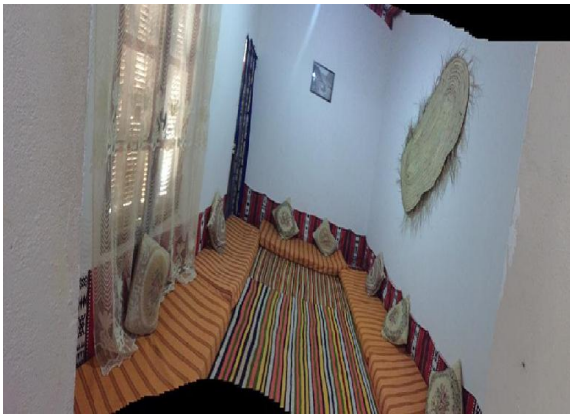

المصدر: التقاط الطالبة

- **المطبخ أو الكانون El-Kanoun:**

هو منطقة لإعداد الوجبات بالإضافة إلى منطقة لتناول الطعام salle à manger و من ثم منطقة تجمع الأسرة مساحته حوالي16.5م2.

صورة 41: المطبخ El-Kanoun

المصدر:Abdelaziz Nour 2017

- **دورة المياه Le WC:**

مساحة مخططة بشكل سيئ غير مجهزة بشكل جيد و مفتوحة للسماء، تتواجد بعيدا عن المساحات الأخرى خاصة للاستخدام في فصل الشتاء. كما تم استعمال المطمورة في فترات مضت و هي عبارة عن غرفة صغيرة بها فتحة أين تتجمع الفضلات و يتم يفريغها من مدة إلى مدة.

صورة 42: دورة المياه Le Wc

المصدر:Abdelaziz Nour a 2017

الواجهات:

عبارة عن واجهات صماء مع عدم وجود فتحة للخارج باستثناء الباب الأمامي مع وجود فتحات صغيرة الغرض منها التهوية و الإضاءة و بعض الشبابيك صغيرة الحجم المتواجدة أعلى مستوى

صور44/43: واجهات المباني

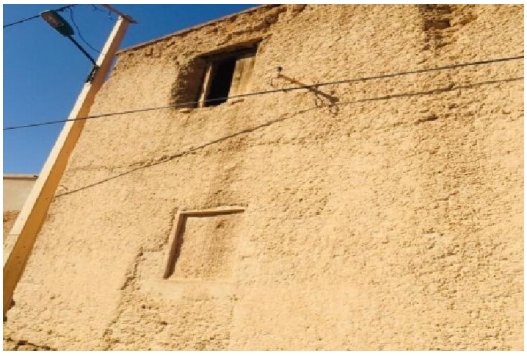

المصدر: التقاط الطالبة

الفتحات:

تتمثل الفتحات في نوافذ متوسطة الحجم و التي تتواجد أغلبها على المستوى الداخلي للمنزل و تطل على الفناء الداخلي لإضاءة الغرف دون السماح للشمس باختراقه، إضافة إلى فتحات صغيرة الحجم مثلثة الشكل تتواجد أعلى واجهات المنازل تسمى بـ الطاق TAG تسمح بدخول الضوء إلى المنزل و تهويته فقط مع حجب الرؤية بالنسبة للمارين و تتدرج في الحجم حسب التدرج الهرمي للشوارع..

صور 47/46/45: الفتحات الخارجية

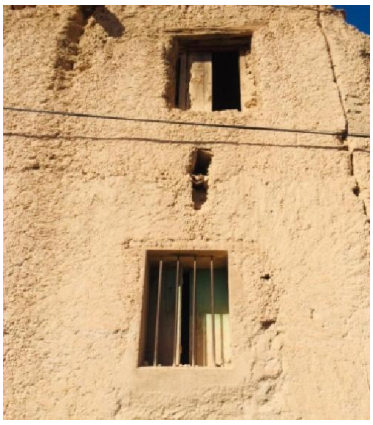

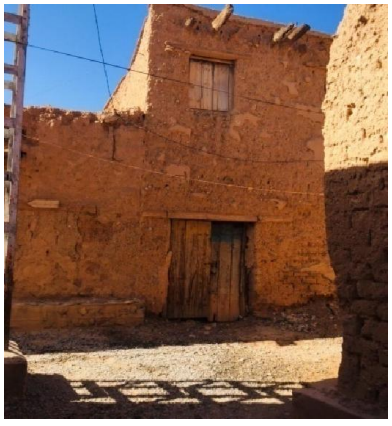

المصدر: التقاط الطالبة

صور 49/48: الفتحات الداخلية

المصدر: التقاط الطالبة

المداخل:

في الأصل هي عبارة عن أبواب خشبية مغلقة بالكامل بشكل مربع لا يزيد طوله عن 1.70م لإجبار الزوار على خفض رؤوسهم لضمان الخصوصية.لكن بسبب التدهور الذي عرفته هذا المادة اضطر أغلب السكان إلى تغييرها من أبواب خشبية إلى أخرى حديدية مع إبقاء بعض المساكن على الأبواب الخشبية.

صور 51/50: المداخل

المصدر: التقاط الطالبة

الجدران (الحوائط):

صورة 52:توضح سمك الجدران

المصدر: التقاط الطالبة

مبنية على شكل صفين متصلين بالطين بسمك 40 سم مبنية بدون أساسات أو على أساسات من 30سم إلى 50 سم، و ذلك بما يتماشى مع خصوصيات المنطقة الحرارية، فسمك الجدار يمنع وصول أشعة الشمس الحارة إلى الداخل من خلال

كسرها و تبريدها في الفراغ الذي يفصل بين الصف و الآخر فتصل إلى الداخل في شكل نسمات باردة، و العكس خلال فصل الشتاء.

العتبات Le Seuil:

هي عبارة عن درجة بارتفاع 20 سم يتم بناءها بالحجر للحماية من مياه الأمطار و لأسباب تتعلق بالخصوصية .

صور 54/53: العتبات Le Seuil

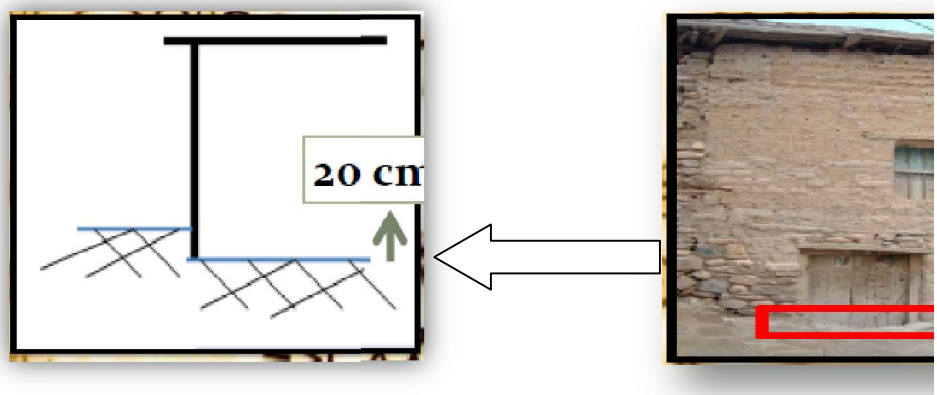

المصدر: Gadda Racha,Analyse d'habitat individuel zonz semi aride al kantara,2015

السطح أو العلي:

لا يتواجد في جميع المساكن ذو استعمالات عديدة، عبارة عن غرفة بها نافذة و باب لكن تبقى للهواء يستعمل كمكان لتجفيف الأكل الموجه للتخزين (العولة)، للنوم في فصل الصيف، لنشر الغسيل.

صور 56/55: السطح أو العلي

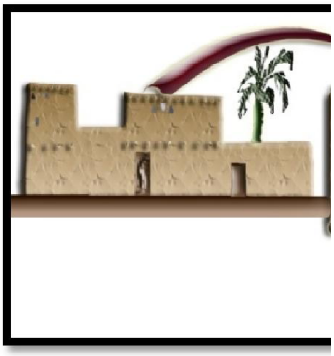

المصدر:Gadda Racha 2015

المصدر: التقاط الطالبة

3.1.4 مواد البناء :

هي مواد محلية تعكي خاصيتين: الأولى تضمن دمج الشكل المبني في موقعه من خلال التناغم اللوني و الثانية تضمن التوافق بين المبنى و الطبيعة المناخية للمنطقة. و تتمثل هذه المواد في :

صورة 57: استخدام الطين في البناء

المصدر: التقاط الطالبة

- الطين: يستخدم لبناء الجدران يتميز بكونه عازل حراري.
- ملاط الطين: يستخدم كمواد مالئة للطلاء و السقوف. ذات تأثير منخفض على الطبيعة و تعمل على انعكاس الإشعاع الشمسي.

- جذوع النخيل: مستخدم لصنع العوارض و هيكل الأرضيات و كذا الأبواب. و هي مادة ذات مقاومة عالية، دائمة و اقتصادية كما يتم استخدام أوراق النخيل في التسييج.

صورة58: استخدام جذع النحيل في البناء

صورة 59:استعمال أورق النحيل في التسييج

المصدر: التقاط الطالبة

- الأحجار (أحجار واد الحي): مستخدم في الأساسات و جدران الأسوار، و هي مادة مستديمة قوية دائمة التواجد في المنطقة ،كما يستخدم الحجر لبناء القبو و ذلك لتجنب رطوبة التربة

صور 62/61/60: استخدام الأحجار في البناء

المصدر: التقاط الطالبة

4.1.4 نمط المباني:

هي مباني فردية معظمها ذات مستوى واحد أي بطابق أرضي فقط، إلا أن هنالك منازل بها طابقين (RDC+1)، الطابق الأرضي يضم جميع المساحات اليومية بينما يشمل الطابق الأول مساحات للأنشطة الموسمية تتوزع بشكل موازي مع محاور الحركة متلاصقة ببعضها البعض مبرزة قوة العلاقات الاجتماعية بين سكانها.

صوة 63:مبنى بمستوى واحد

صورة 64:مبنى بمستويين

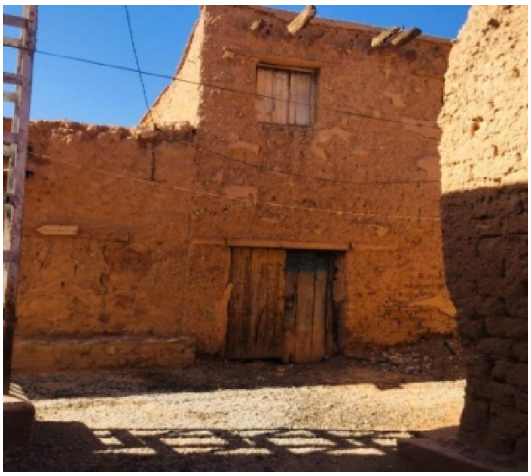

المصدر: التقاط الطالبة

صور 66/65: صورة لتصميم منزل

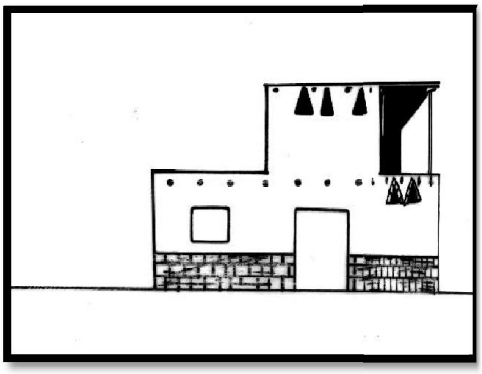

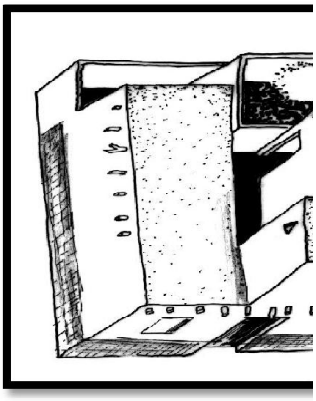

صورة67: مخطط لمنزل بطابق أرضي

صورة 68:مخطط لمنزل بمستويين

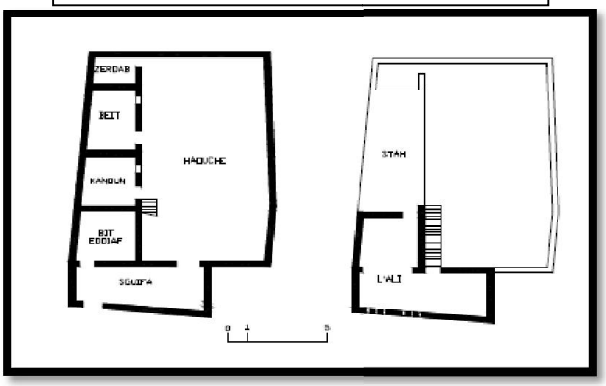

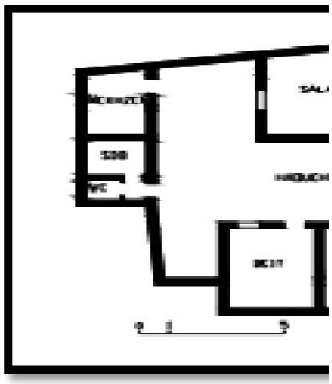

المصدر: Wahiba moussi ,Khaled Selatnia,2019

صورة 69: **مخطط لمنزل**

المصدر: التقاط الطالبة

المساجد:

يعتبر المسجد أو الجامع من التكوينات المعمارية الأساسية بالمدينة الإسلامية يمثل محور رئيسي من محاور تخطيطها، فهو القلب النابض للدشرة الحمراء و أهم عنصر فيها من حيث حجمه و تموضعه، فتوجه الشوارع الرئيسية إليه يمثل انعكاسا صادقا لحياة المجتمع الإسلامي و يعتبر قلب القرية كمكان

مكان للتجمع و مساحة للتعلم. تحتوي الدشرة الحمراء على جامعين و 3 مصليات إضافة إلى مدرسة قرآنية صغيرة الحجم.

صورة 70: ضريح

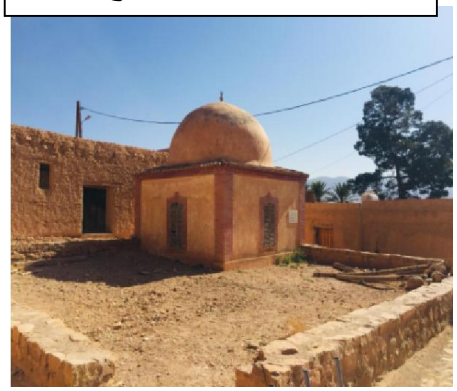

المصدر: التقاط الطالبة

الأضرحة:

ان زيارة الأضرحة عادة متوارثة منذ القدم و تعد متنفسا و خروجا من العالم المادي الى العالم الروحي ممثلا في رمز الولي الصالح، و لا تخلو الدشرة الحمراء من الأضرحة التي تعد تراثا ثقافيا للأمة.

شكل5: موضع التجهيزات الدينية في الدشرة الحمراء

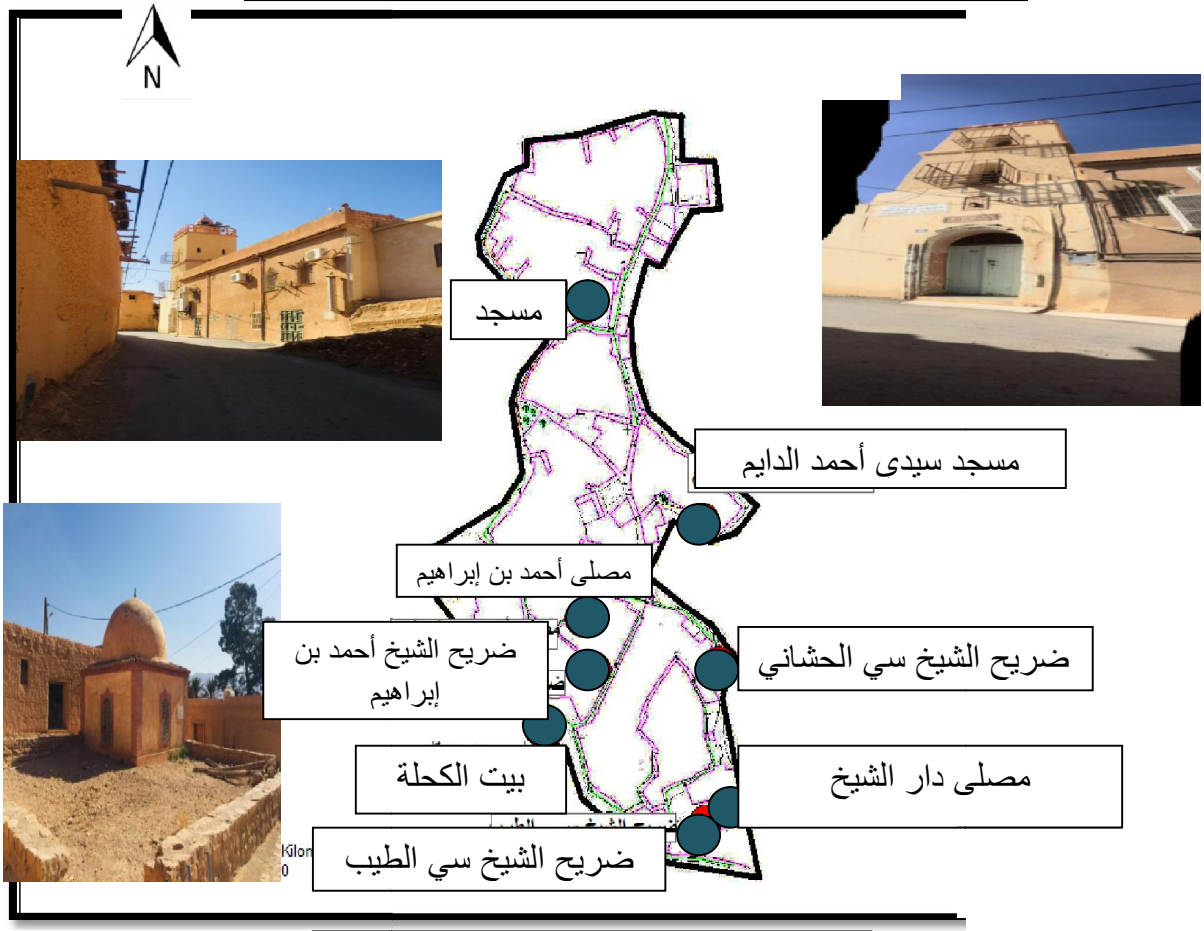

المصدر: PDAUالقنطرة+ معالجة الطالبة2022

2.4 المجال الغير مبني:

و هو المجال الخارجي و له دور في هيكلة المنطقة العمرانية و يتكون من جميع الفراغات العمرانية المتمثلة في الساحات و الحدائق إضافة إلى الطرقات.

1.2.4 الطرق:

تعد الشوارع و الطرق محور رئيسي في التخطيط منذ القدم فقد تطور تخطيط المدن بنمو الحضارات و ارتقائها و عكس تخطيط الشوارع المستوى الحضاري الذي ساد المدن آنذاك، و أصبح تخطيط الطرق في المدينة من بين الأسس التي تصنف عليها نوعيات تخطيطات المدن قديمها و حديثها.

تشهد شبكة الطرق في الدشرة الحمراء تدرجا هرميا يتكون من 3 مستويات من الخصوصية من العام إلى الشبه عام و أخيرا إلى الخاص، حيث أثرت الخصوصية و العوامل المناخية تأثيرا مباشرا و فعالا في تخطيط الشوارع و تحديد اتجاهاتها الذي يكون حسب اتجاه الرياح لكون المنطقة شبه صحراوية فهي منظمة بالشكل التالي:

شكل 6: التدرج الهرمي للطرق في الدشرة الحمراء

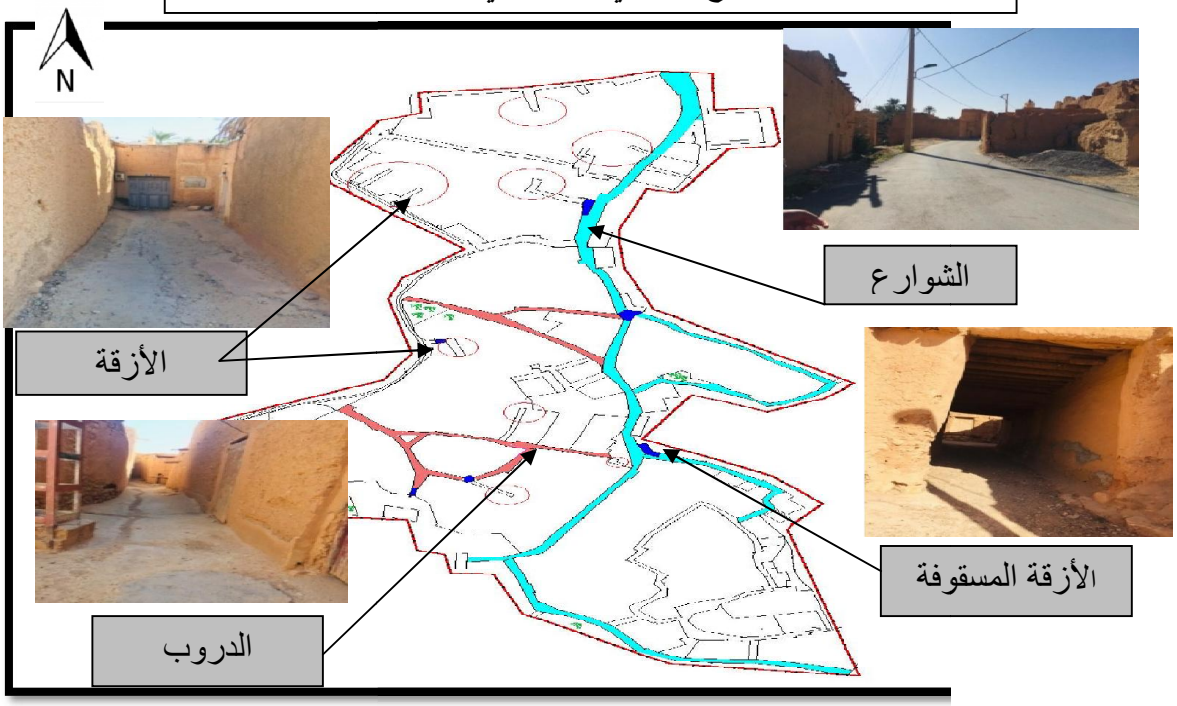

المصدر: PDAUالقنطرة+ معالجة الطالبة2022

المناهج (الشوارع):

و يطلق عليها "الطريق السابلة" أو "طريق العامة" و هي طرق عريضة رئيسية تمر لزاما بالمسجد الجامع و هي ملك للعامة لهم جميعا حق الارتفاق بها، تتسم بكونها نافذة توصل إلى غيرها من الشوارع فهي أداة للربط العضوي الذي يسهل الانتقال بين المباني الدينية و مبني الخدمات العامة و الأسواق و كذلك الأحياء السكنية و هي دلالة على أن حاجات المسلمين الدينية متشابكة و متقاطعة مع حاجاتهم الدنيوية، معبدة و في حالة جيدة تمكن من سير المركبات عليها و تربط الشوارع الرئيسية بوابات القرية .

صور 72/71:المناهج (الشوارع) في الدشرة الحمراء

المصدر: التقاط الطالبة

صورة 73:توضح عرض الدروب

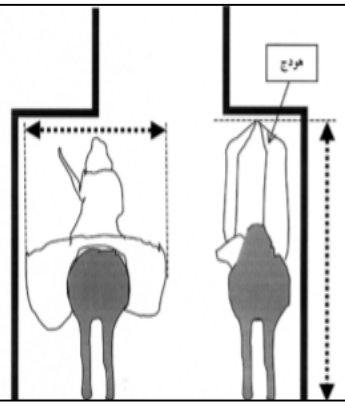

المصدر: فجر علي عبد المحسن التوايهة ،أثر التشريع الإسلامي في عملية التصميم نحو تصميم إسلامي معاصر،ص43.

الدروب:

هي طرق خاصة أقل عرضا و أقل نشاطا تجاريا تلتف حول الأحياء و تكون بمثابة خدود لها،غير نافذة مشتركة الملكية لأصحاب الدور المحيطة بها و لهم حرية الارتفاق بها دون غيرهم من العامة.عبارة عن ممرات مسدودة ضيقة تسمح بمرور حمارين بمتاعيهما و لذلك دلالة اجتماعية و دينية ألا و هي توفير الحرمة و الخصوصية لسكانها ودلالة على تقليل أشعة الشمس الحارة. فهي مسارات من حجر و تراب المنطقة.

صور75/74: الدروب في الدشرة الحمراء

المصدر: التقاط الطالبة

إن عدم استقامة الشوارع وانعراجها لا يعني الفوضى بقدر ما كان يعني وجود نقطة توازن حرجة بين تدخل السلطة وحرية السكان بكون السلطة تترك الحرية للسكان في تشكيل هندسة الشوارع والمباني إضافة إلى كسر سرعة الرياح.

صورة 76:شارع متعرج في الدشرة الحمراء

المصدر: التقاط الطالبة

صور77:: توضح تعرج الشوارع

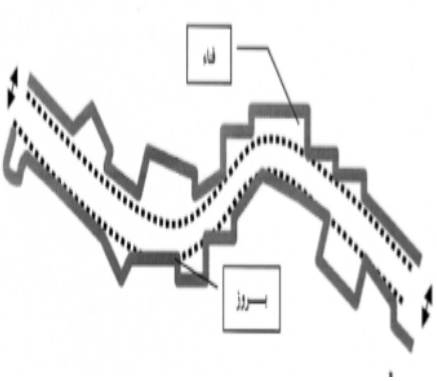

المصدر: المصدر: فجر علي عبد المحسن التوايهة ،أثر التشريع الإسلامي في عملية التصميم نحو تصميم إسلامي معاصر،ص.45

الأزقة: و هي طرق قصيرة ضيقة يتراوح عرضها بين 1م و 2م ، غير نافذة تضمن الموصولية الجيدة للمنازل ضمن الأحياء السكنية و غالبا ما تكون ذات نهايات مغلقة .

صور 79/78: الأزقة في الدشرة الحمراء

المصدر: التقاط الطالبة

الشوارع المسقوفة (السقيفة): و هي ممرات مغطاة توفر الظل على طول النهار بما يسمح بالجلوس و التـ

صور 81/80: الشوارع المسقوفة (السقيفة)

المصدر: التقاط الطالبة

مداخل الدشرة الحمراء :

صورة 82: مداخل الدشرة الحمراء

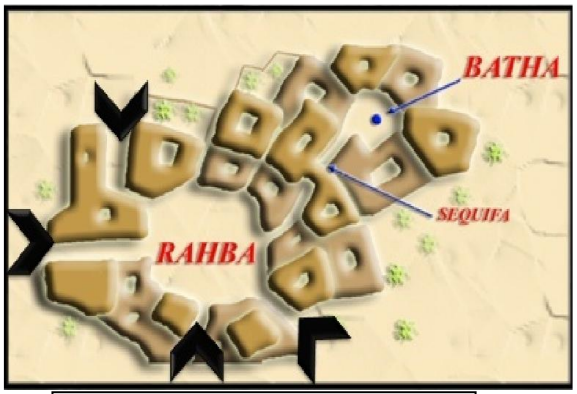

المصدر:Gadda Racha 2015

تتمتع الدشرة الحمراء بموصولية جيدة إذ تحتوي على أربعة مداخل اما بواسطة الطريق الوطني رقم 03 الرابط بين ولايتي بسكرة و باتنة، أو عن طريق عبور الوادي الحي أو عبر أحياء المدينة.

2.2.4 الساحات:

تتوسط الساحات الدشرة الحمراء و تتوضع في قلبها تتميز بالتدرج من العامة الى الشبه العامة ،نادرة صغيرة الحجم فهي مكان لتجمع أهل القرية و لقاءهم و كذا استقبال الأجانب و مكان لقاء كبار القبائل لمناقشة مختلف المسائل المتعلقة بالدشرة، مسرح لمختلف النشاطات و الفعاليات التي تعرفها المنطقة، منطقة لممارسة التجارة و عرض السلع، و تنقسم إلى ثلاثة ساحات عامة: الرحبة (السوق سابقا) النقرة و الجماعة .

شكل 7: الساحات في الدشرة الحمراء

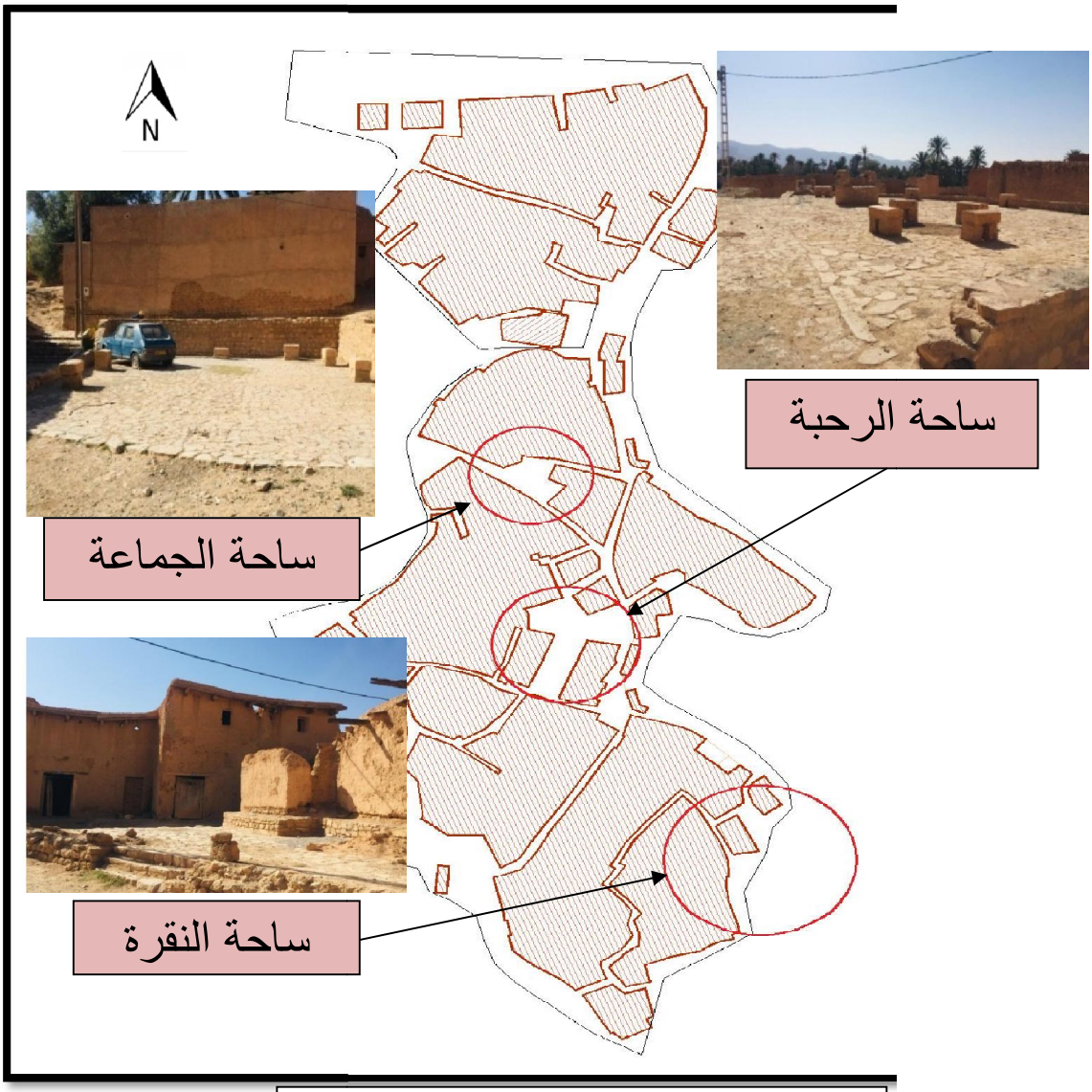

المصدر PDAU القنطرة.+ معالجة الطالبة2022

3.2.4 المساحات الخضراء: تتمثل المساحات الخضراء في مجموعة بساتين النخيل التي تهيمن على المنطقة و تضفي عليها الطابع الصحراوي، توفر غذاء لأهل المنطقة و تمثل متنفس طبيعي لهم.

صور86/85/84/83: المساحات الخضراء في الدشرة الحمراء

المصدر: السيد بلال بلحمر

خلاصــة:

من خلال الدراسة التحليلية التي تطرقنا إليها خلال هذا الفصل تبين لنا أن للدشرة الحمراء مجموعة من الخصائص التي تميزها سواءا من الناحية المعمارية كمجال منغلق على الخارج منفتح على الداخل بواجهات صماء تعلوها فتحات صغيرة أو من الناحية العمرانية من خلال التدرج الهرمي الذي يميز تصميم شوارعها من الخاصة إلى الشبه خاصة ثم إلى العامة و هو ما يدل على كون الموقع نسيج عمراني تقليدي ذو طابع إسلامي يضفي نوعا من الخصوصية و الحرمة ، إضافة إلى مواد بناءه المحلية المستديمة التي تتناسب و مناخ المنطقة.

غير أنه و على الرغم من الأهمية الكبيرة التي يحظى بها هذا الموقع إلا أنه يشهد تدهور مس جزء كبير منه لأسباب عدة سيتم التطرق إليها في الفصل الموالي.

.

.

الفصل الرابع:

الحوكمة و الحفاظ على الدشرة الحمراء

تمهـيد:

إن عدم تطبيق مبادئ الحوكمة و أخذها بعين الاعتبار من قبل المؤسسات المسؤولة عن حماية التراث العمراني المتمثل في الدشرة الحمراء انجر عليه تدهور جزء كبير من هذا الموروث الثقافي و هذا راجع لعدة أسباب سنسردها في هذا الفصل و منه سنحاول خلال هذا الفصل بدراسة مدى تطبيق مبادئ الحوكمة في الحفاظ على الدشرة الحمراء و كيف يمكن تفعيلها للوصول إلى التسيير الأمثل.

1- أسباب تدهور الدشرة الحمراء:

تشهد الدشرة الحمراء تدهورا نسبيا إذ يعاني جزء كبير من النسيج العمراني لها من مشاكل عديدة و التي بدورها تنعكس على الواقع الاجتماعي و النفسي للسكان و المستوى البيئي و العمراني بشكل عام و يرجع هذا التدهور إلى عدة أسباب نذكر منها:

- الأسباب المتعلقة بإدارة و تسيير و حوكمة التراث العمراني سواءا من حيث القوانين التي أصبحت لا تتماشى و متطلبات التراث في العصر الحالي، أو من حيث الفاعلين و على رأسهم الجماعات المحلية أيضا غياب التوازن الجهوي و المساواة من قبل السلطات العليا بصب جل اهتماماتهم على المناطق الشمالية على حساب المناطق الجنوبية إضافة إلى نقص الخبراء، التقنيين .(سنتطرق إلى هذا العنصر بالتفصيل من خلال عنوان حول الفاعلين و مدى تطبيق الحوكمة في الأسفل)
- نقص العمالة المتخصصة في هذا النمط التقليدي من العمران بسبب نفور الشباب عن مثل هذا العمل المتعب و عدم وجود أماكن للتدريب على البناء التقليدي.
- غياب ثقافة التراث العمراني لدى أغلب سكان المنطقة فهم لا يهتمون بالقيمة التراثية لها لقدر اهتمامهم بالمكان الذي يقطنون فيه.
- عامل الزمن: فلكل شيء مدة حياة معينة فمع مرور الوقت تنتهي صلاحية المبنى و المواد المكونة له و يصبح عرضة للتلف و التدهور.
- العوامل المناخية المتمثلة في الأمطار لكون المنطقة جبلية و النسيج العمراني مبني بمواد محلية يترأسها الطين و بالتالي فهو مادة تتأثر بالأمطار، بالإضافة إلى الرياح و درجات الحرارة المرتفعة صيفا.
- هجرة سكان المنطقة لمنازلهم و تركها عرضة للخراب إما لأسباب وجيهة كالعمل أو رغبة في التمدن و هروبا من حياة الأرياف، فقد تجاوزت متطلباتهم حجم القرية التقليدية و أصبحت لديهم رغبة في الشوارع الواسعة التي تتسع لوسائل النقل الحديثة، المنازل العصرية، المدارس و غيرها.

- استئجار المباني من طرف سكان من غير المنطقة الذين في الغالب لا يقدرون القيمة الفنية و التاريخية للمبنى فيشهد المبنى دمارا و تدهورا نتيجة لاستخدامه بطريقة غير لائقة.
- تأثير الزوار داخل المباني بشكل سيء من خلال الاستعمال الذي لا يتناسب مع خصوصيات المباني و التلوث.
- المستوى المعيشي المتدني و المتوسط للسكان و بالتالي غياب الإمكانيات المادية للحفاظ عليها، فيلجأ السكان إلى الحفاظ على منازلهم بتدخلات لا تتناسب مع طبيعة هذا التراث التي تغير من بنيته و خصوصيته و التي تعتمد على استعمالهم لمواد دخيلة على المواد المحلية التي بنيت بها تتناسب و مستواهم الاقتصادي و الصور التالية توضح ذلك:

صور 87-92 توضح التدخلات(الممارسات) غير المناسبة على المنازل

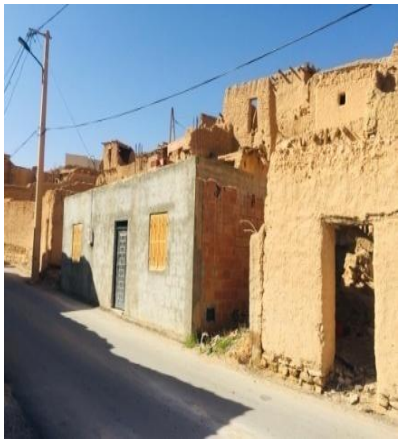

المصدر: التقاط الطالبة

2- دور الفاعلين في الحوكمة في الحفاظ على الدشرة الحمراء:

1.2 الدولة:

تعتبر الدولة المسؤول الأول عن أي خطوة لعملية صون أو الحفاظ على أي موروث عمراني مهما كان نوعه ممثلة بأجهزتها و مؤسساتها المركزية و اللامركزية. أما في مجال الدراسة فتتجسد الدولة في هيئتين هما:

1.1.2 الجماعات المحلية (البلدية) : و التي لها دور كبير في حماية هذا الموروث الثقافي و الحفاظ عليه فهي أحد الأطراف الأساسية التي تتولى تطبيق قوانين الحماية من خلال مخطط شغل الأراضي و مخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير بما ينص عليه قانون 90-29 المتعلق بالتهيئة و التعمير . إذ تعتبر البلدية هي المبادرة الأولى في عملية تصنيف الدشرة الحمراء سنة 2013 و ذلك تحت إشراف رئيس البلدية السابق.

إلا أنه من خلال لقائنا بالسيد بلال بلحمر و هو أحد سكان الدشرة الحمراء و أحد القائمين على نظافتها و الساعين إلى الحفاظ على هذا التراث العمراني والتعريف به (رئيس مكتب بلدي سابق) اتضح بأنه ليس هنالك أي التفاتة أو اهتمام من طرف البلدية و كدليل على ذلك هو منحها رخص للبناء لعدد من السكان قاموا بتشييد منازل جديدة بعد تهديمهم لمنازلهم التقليدية في إطار ما يسمى بالإسكان الريفي.

2.1.2 مديرية الثقافة: قامت مديرية الثقافة كهيئة حكومية تنوب عن وزارة الثقافة بالعمل على ترميم بعض المباني التراثية كالمسجد و المتحف غير أن الترميم لم يكن بالتقنيات المطلوبة إذ نلاحظ أنه تم إدخال مواد دخيلة غيرت من النمط المعماري الذي كان عليه المتحف و من بين هذه المواد هو استخدام الاسمنت و معدن الحديد.

صورة 93 :المتحف الروماني

المصدر: التقاط الطالبة

كما قامت بتقديم طلب دراسة لإعداد مخطط الدائم لحفظ و استصلاح الدشرة الحمراء و تم القبول لكنها تلقت قرار بالتجميد من قبل وزارة المالية و لم يرفع التجميد لحد الآن، و هذا ما قادنا إلى محاولة لإعداد المخطط الدائم لحفظ و استصلاح الدشرة الحمراء كقطاع محفوظ لكونها تحتاج إلى تدخل عاجل.

2.2 القطاع الخاص: وهو يتمثل في الشركاء الخواص من مستثمرين ورجال أعمال و مكاتب دراسات ، اذ نلاحظ غياب تام للقطاع الخاص الذي من شأنه توفير فرص للعمل و تنويع مصادر تمويل المشاريع و بالتالي تحقيق التنمية المحلية على مستوى الدشرة الحمراء.

3.2 المجتمع المدني : و يتمثل في :

1.3.2 المنظمات غير الحكومية: و التي تشمل النقابات و الجمعيات أهمها:

صورة 94: أعضاء من الجمعية

المصدر: السيد بلال بلحمر

جمعية كنوز الجزائر: و هي جمعية وطنية سياحية لها العديد من المكاتب في أنحاء عدة من الوطن تأسست عام 2017 من طرف مجموعة من الشباب المهتمين بالسياحة في الجزائر تهدف الجمعية إلى حماية المناطق التراثية و تشجيع السياحة الداخلية و توعية المواطنين بها من خلال مجموعة من الفعاليات .

السيد بلال لحمر شغل منصب رئيس مكتب بلدي للجمعية سابقا ببلدية القنطرة و أبدى رغبته من خلال الجمعية في الحفاظ على الدشرة الحمراء و التعريف بها و توعية سكان قريته بأهميتها العمرانية و التاريخية و الثقافية من خلال مجموعة من الأنشطة التي يشرف عليها منها :

صورة 95: وفد سياحي في الدشرة الحمراء

المصدر: السيد بلال بلحمر

- إقامة المعارض
- الزيارات السياحية المنظمة سواء للجزائريين أو للأجانب.

- موقع لتصوير بعض الأعمال التلفزيونية مثل العمل الرمضاني عنتر نسيب شداد سنة 2019.

صور 98/97/96: موقع تصوير مسلسل عنتر نسيب شداد في الدشرة

المصدر: https://cutt.us/y2T4v

صورة 99: تصوير موح ميلانو لأغنيته في القنطرة

المصدر: https://cutt.us/PmRwr

- كما تم تصوير الأغنية الأولى للفنان موح ميلانو ضمن ألبوم Walkman في القنطرة في 2022.

صورة100 : مهرجان التمور فى الدشرة

المصدر: السيد بلال بلحمر

- المهرجانات خاصة مهرجان التمر أين يتوافد الناس من داخل الجزائر و خارجها لشراء التمور فبإقامة المعرض في الدشرة الحمراء سيتعرف الوافدين للمهرجان عليها.

- مساهمة الأكاديميين و الجامعات في التوعية بأهمية التراث مثل مشاركة أساتذة جامعيين في ترميم المعدات مثل متحف لابيداري الواقع في قلب الدشرة الحمراء و الذي يحتوي على مجموعة من الأعمال الحجرية و التماثيل الرومانية و القطع الفخارية.

2.3.2 السكان : و الذي يتمثل في سكان القرية الذين يعتبرون أهم عنصر فعال في عملية الحفاظ على هذا الموروث الثقافي و التعريف به من خلال مجموعة من الأنشطة و التي تتضمن التنظيف، ترميم الواجهات و منازلهم بإمكانياتهم الخاصة البسيطة، احتضان الفعاليات من مهرجانات و معارض و كذا استقبال كبار الشخصيات أثناء زياراتهم و على رأس سكان الدشرة السيد بلال بلحمر الذي يعتبر المحرك و المحفز الرئيسي للسكان و صاحب مشروع دار الخامسة (دار الضياف).

صور 101-106: توضح تطوع سكان الدشرة الحمراء للحفاظ

المصدر: السيد بلال بلحمر

* **دار الخامسة:** هي عبارة عن منزل للضيافة أو كما تسمى "دار ضياف Maison d'hôte" تحت إشراف السيد بلال بلحمر الذي يعمل جاهدا على حماية دشتره و صونها و التعريف بها في إطار صون التراث الثقافي المادي فجعل منها مقصد للسياح جزائريين كانوا أو أجانبا و جعل من دار الخامسة مبيتا لهم (كانت قديما منزل جدته) .

صور 107-112: دار الضياف (دار الخامسة) في الدشرة الحمراء

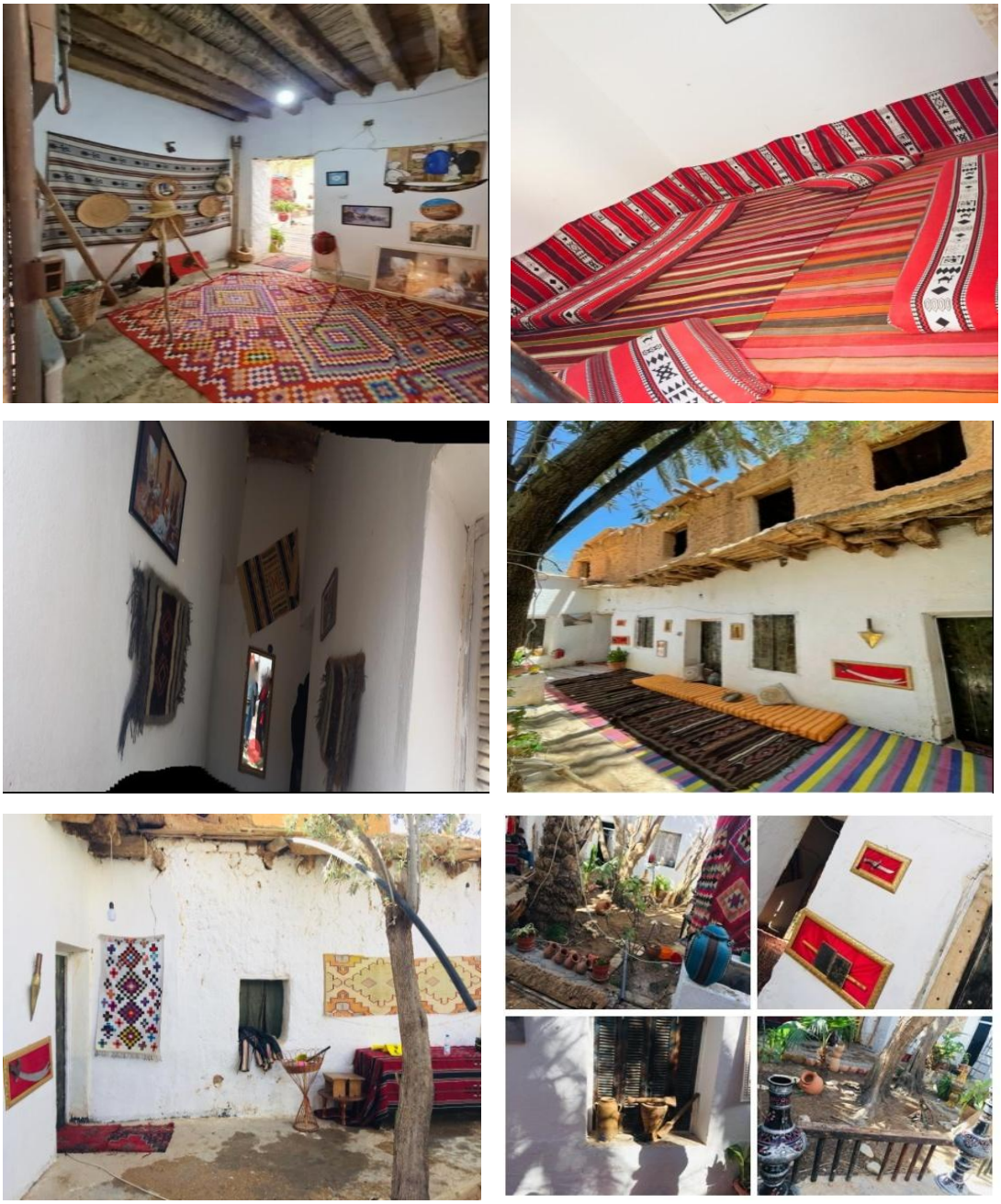

المصدر: التقاط الطالبة

إلى جانب اهتمامه بشؤون الدشرة و صيانتها يعمل جاهدا للتعريف بها من خلال استقباله لأفواج سياحية تقريبا كل أسبوع و في مختلف المناسبات و الاحتفالات بغرض الترويج لدشرته و جعلها مقصدا و وجهة سياحية هامة.من خلال القيام بمجموعة أنشطة وفق

برنامج يتضمن زيارتهم لكافة أرجاء الدشرة ، التخييم، زيارة Les Gorges، مصنع الفخار....

صور 114/113: زيارة وزير السياحة للدشرة الحمراء و استقباله من قبل السيد بلال

المصدر: السيد بلال بلحمر

صور1115/118: توضح مختلف الخرجات السياحية المنظمة من قبل السيد بلال بلحمر

المصدر: السيد بلال بلحمر

3/ تفعيل الحوكمة في الحفاظ على الدشرة الحمراء كموروث ثقافي:

تعاني الدشرة الحمراء كتراث عمراني و مصدرا لتوفير مناصب الشغل وكعنصر أساسي للتنمية المحلية في شتى المجالات الثقافية، الاجتماعية خاصة الاقتصادية و السياحية منها من سوء تسيير و تهميش، فالحماية القانونية للتراث الثقافي بشقيه المادي و اللامادي التي سنتها الدولة الجزائرية من خلال القانون 98-04 المؤرخ في 1998/06/15و المتعلق بحماية التراث الثقافي حماية متكاملة من حيث السياسات، الأجهزة و الآليات قادرة على حفظ التراث الجزائري من الاندثار إلا أن هذا القانون يحمل في طياته تناقضات و ثغرات قانونية التي تحول دون إدارة و تسيير الدشرة الحمراء من حيث مبادئ الحوكمة ، أجهزة الحماية،المؤسسات ،المجتمع المدني.

و في ما يلي سنتطرق إلى مدى تطبيق مبادئ الحوكمة في تسيير الدشرة الحمراء كتراث عمراني:

- **المركزية و اللامركزية:** فهي المؤشر الأول الدال على الحوكمة و لكون الجماعات المحلية هي أقرب سلطة للمواطن تتواجد في الميدان، تستقبل شكاوي المواطنين أي لها الدراية الكاملة بما يحدث في الدشرة و احتياجاتها لذا يجب أن تكون لها السلطة المطلقة في الإشراف على مختلف العمليات.

إن لامركزية القرارات المتعلقة بمختلف العمليات تيسر و تسهل الإجراءات ،تحقق السرعة في انجاز بكفاءة و فعالية إلا أن المطبق على أرض الواقع يدل على العكس حيث نلاحظ خضوع جميع القرارات و الأوامر و الفاعلين المحليين لمركزية السلطات العليا و بالتالي يكون سببا في تأخير تطبيق مختلف عمليات الحفاظ الواجب القيام بها للدشرة الحمراء.

لذا فالمطلوب من الدولة كأحد الأطراف الفاعلة في الحكم الراشد أن تعمل على توفير البيئة السياسية والتشريعية الملائمة التي تسمح بالمشاركة الشعبية وإعطاء صلاحيات إدارية ومالية مناسبة للهيئات اللامركزية لتقوم بوظائفها وخلق الأطر الحوارية بين جميع الأطراف الاجتماعية والمؤسسات الرسمية.

-**سيادة القانون:** عدم مواكبة القانون الأساسي الذي يضبط التراث الثقافي في الجزائر المتمثل في القانون 98-04 المؤرخ في و المتعلق بحماية التراث الثقافي للتطورات فالارتفاق المحدد الذي يفصل المعلم عن الجوار محدد بـ200م في حين المقاييس الدولية حددتها بـ500م، إضافة إلى المدة الطويلة لآليات الحماية مثلا الجرد الإضافي تنتهي آثاره بمرور 10سنوات إن لم يتم تصنيف المعلم.

حسب المادة 99 من القانون نفسه (98-04) فان العقوبات المفروضة على القيام بأعمال إصلاح غير مناسبة للممتلكات الثقافية العقارية تقدر بفرض غرامة مالية تتراوح من 2000 دج إلى 10.000 دج و هو مبلغ زهيد مقارنة مع الجريمة المرتكبة في حق أي تراث عمراني لذا وجب الرفع من قيمة هذه الغرامة .

- **الغلاف المالي:** إن عدم وجود غلاف مالي و ضعف الميزانية أدى إلى تجميد المعليات المبرمجة للدشرة الحمراء منذ قرابة العشر سنوات من تاريخ تصنيفها، و بالتالي فالدراسات المنجزة من قبل أصبحت لا تناسب الوضع التي آلت إليه الدشرة في الوقت الراهن و هو الأمر الذي يتطلب دراسات جديدة و بالتالي تبذير في المال العام.

- إن عدم مواكبة الإدارات للتطورات الحاصلة اليوم من أجل صيانة و ديمومة هذا الإرث الحضاري أدى إلى تعطيل مختلف العمليات المتعلقة بالحفاظ و التنمية من خلال انتهاجهم للإدارة الورقية بدل الإدارة الالكترونية التي تعتمد على الرقمنة إضافة إلى مختلف آليات الحفاظ المتطورة مثل التوثيق المساحة التصويرية (photogrammétrique) و الاستشعار عن بعد (Télédétection)، المساحة المستوية(Enquête sur les terres)، نظم المعلومات الجغرافية (SIG)، فقد أصبح لزاما على البلدية و مديرية الثقافة أن تضع قاعدة بيانات حاسوبية لتوثيق و تسجيل الدشرة الحمراء بالاعتماد على مختلف آليات الحفاظ المذكورة أعلاه.

- مماطلة الإدارات المعنية المتمثلة في مديرية الثقافة و غياب التطبيق الفوري لمختلف المشاريع المبرمجة بسبب التعرقلات التي تشهدها المديرية لأسباب عدة على رأسها مركزية القرارت و ضعف التمويل لكونها مركز ثانوي.

- **غياب الكفاءة و الفعالية :** و يعني عدم توظيف الرجل المناسب في المكان المناسب فالموظفين العاملين في مصلحة التراث العمراني في مديرية الثقافة تقتصر فقط على مهندس معماري و المتخرجين من تخصص الآثار في حين تفتقر لمهندسي المدينة

- **غياب العدل و المساواة :** و يظهر ذلك في عدم حصول الدشرة الحمراء على المشاريع حيث نلاحظ عدم وجود توازن جهوي في توزيع مختلف العمليات التنموية و هو الأمر المعروف منذ الأزل فالاهتمام يكون للمناطق الشمالية على حساب المناطق الجنوبية التي تعاني التهميش.

و حسب ما تم التصريح به من قبل عامل في مصلحة التجهيز فالمخطط البلدي للتنمية لبلدية القنطرة(PCD) يقتصر فقط على عمليات بسيطة كالصرف الصحي و التزود بالمياه و لا يشمل عمليات من شأنها المحافظة على تراث المنطقة بسبب ضعف الغلاف المالي الذي تستفيد منه البلدية.

بالإضافة إلى تأثير الرتبة الإدارية فالدشرة الحمراء كونها مركز ثانوي فحظوظها في الاستفادة من المشاريع ضعيفة مقارنة ببلدية القنطرة كمركز رئيسي(ACL) . كما أن توزيع المشاريع لا يكون حسب المعايير و مصفوفة التجهيز.

-**الشفافية:** إن جهل المواطنين بمختلف القرارات و الأمور التي تخص دشرتهم و عدم إفصاح الإدارات ما هو إلا دليل على غياب الشفافية.

- **التشاركية:** إن عدم إشراك القطاع الخاص و الاكتفاء بالقطاع العام المتمثل في مديرية الثقافة و الجماعات المحلية لا يفي بالغرض لكون الغلاف المالي التي تستفيد منه البلدية كمركز ثانوي بالنسبة لبلدية بسكرة لا يكفي للقيام بعمليات تساعد في حفظ الدشرة الحمراء وهو دليل على غياب الحوكمة و الاكتفاء فقط بمكاتب دراسات عن طريق فتح مناقصة.

إضافة إلى عدم إشراك المجتمع المدني من قبل الجماعات المحلية و مديرية الثقافة في مختلف العمليات بحسب تصريحات أهالي الدشرة إذ نلاحظ مشاركة المجتمع المدني المتمثل في سكان الدشرة الحمراء من تلقاء أنفسهم كمواطنين غير منظمين و ذلك رغبة

لهم في تحسين وضعية دشرتهم إذ نلاحظ وجودهم في الميدان بكثرة و بصورة دائمة و في المقابل غياب المواطنين المنظمين المتمثلين في مختلف الجمعيات و المنظمات.

من خلال ما تم التطرق اليه من دور للفاعلين و مدى تفعيل للحوكمة نستنتج أن حوكمة التسيير في الدشرة الحمراء تجسدت فقط في تصنيفها كقطاع محفوظ سنة 2013 دون القيام بأي خطوة أخرى، و هذا ما قادنا الى اقتراح اعداد المخطط الدائم لحفظ و استصلاح الدشرة الحمراء.

4/ إعداد المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة المقترح:

في إطار الحفاظ على الدشرة الحمراء كتراث عمراني اقترحنا إعداد المخطط الدائم لحفظ و استصلاح القطاعات المحفوظة مرورا بالمراحل من خلال المرور بكافة المراحل المدرجة ضمن المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 03-324 المؤرخ في 5أكتوبر 2003 و الذي يتضمن إعداد المخطط الدائم لحفظ و استصلاح القطاعات المحفوظة بدءا بالتقرير التقديمي مرورا بلائحة التنظيم وصولا إلى الملاحق التي تشمل مخططات بيانية.

1-التقرير التنظيمي: و الذي يبرز:

1.1 الوضعية الحالية للقيم المعمارية و الحضرية و الاجتماعية:

من خلال التطرق إلى مختلف حيثيات الدشرة الحمراء و القيام بالدراسة التحليلية لها يتبين لنا أنها عمارة تقليدية تعكس الوضع المناخي للمنطقة بدرجة أولى من خلال مواد بنائها المحلية و سمك جدرانها و طريقة تصميم شوارعها الضيقة المتعرجة التي تكسر الرياح و تقلل درجات الحرارة،كما تعكس الوضع الاجتماعي للمجتمع العربي الإسلامي بدرجة ثانية من خلال واجهاتها الصماء ذات الفتحات الصغيرة و التدرج في شوارعها و ساحاتها من الخاصة إلى شبه الخاصة وصولا إلى العامة.

2.1 التدابير المتخذة لحماية و استصلاح الدشرة الحمراء كتراث عمراني :

يجب على التدابير المتخذة أن تأخذ بعين الاعتبار المحافظة على أصالة المنطقة المعمارية و الفنية و التاريخية و من هذه التدابير نذكر:

- توعية المجتمع المدني بأهمية هذا التراث و ضرورة التعاون من أجل المحافظة عليه.
- فرض عقوبات غرامية على مختلف التدخلات التي تمس من أصالة المنطقة.
- تشجيع الحرفيين المحليين من سكان المنطقة لمزاولة نشاطهم في المنتجات المحلية التقليدية و المتمثلة في الفخار،الحلي، النسيج، السعف....
- التعريف بالمنطقة و الترويج لها و جعلها وجهة سياحية مقصودة على مدار السنة.
- إعانة سكان الدشرة و تخصيص غلاف مالي لترميم المنطقة لكون سكانها من ذوي الدخل المحدود.
- الاستعانة بمتخصصين في البناء التقليدي و البناء بالطين واستحداثه كتخصص على مستوى المعاهد.

3.1 وضعية حفظ المبنى:

تشهد نسبة كبيرة من مباني الدشرة الحمراء تدهورا معتبرا تختلف درجاته من مبنى إلى آخر و هذا راجع لعدة أسباب تم التطرق إليها فيما سبق (الفصل الرابع).

جدول رقم02: يوضح عدد مساكن الدشرة الحمراء و حالتهم.

	حالة جيدة	حالة متوسطة	حالة متدهورة
150مسكن	13	27	100

المصدر: من إعداد الطالبة

4.1 وضعية حفظ الشبكات:

تتميز شبكة طرق الدشرة الحمراء بالتدرج الهرمي من الأزقة إلى الدروب وصولا إلى الشوارع و هي في حالة جيدة معبدة بالحجارة و تراب المنطقة. أما شبكات الكهرباء فهي تغطي 80% أرجاء الدشرة الحمراء مع توفر شبكة للمياه بالجهة الغربية للدشرة تغطي نسبة 95 % أما شبكة للصرف الصحي تغطي90 % غير أنها تفتقر للغاز و ذلك لكونه يشكل خطرا على المنطقة و سكانها، ففي حالة حدوث حريق مثلا يستحيل وصول

سيارات الحماية المدنية بسبب ضيق الشوارع و تعرجها ، كما أن إخماد النار يكون بالماء و هو الأمر الذي لا يتماشى مع مواد بناء الدشرة الحمراء و على رأسهم الطين. أما طريقة تصريف النفايات فهي الطريقة التقليدية من خلال تجميعها في مكان واحد من الدشرة أو برميها في المساحات الشاغرة.

جدول رقم 03: يوضح نسبة تزود الدشرة الحمراء بالشبكات:

نوع الشبكة	الماء	شبكة الصرف	الكهرباء	الهاتف
النسبة	95	90	80	50

المصدر: تقرير المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير.

5.1 الأنشطة الاقتصادية و التجهيزات:

تقتصر الأنشطة الاقتصادية في الدشرة الحمراء على بعض المحلات التجارية للمواد الغذائية فقط ، أما التجهيزات فهي تجهيزات دينية أثرية تتمثل في مساجد، أضرحة، مدرسة قرآنية، و متحف للآثار الرومانية.

6.1 الطبيعة القانونية للممتلكات العقارية:

مباني الدشرة الحمراء هي مباني ذات ملكية خاصة لصالح قاطنيها، أما التجهيزات فهي ملكية عامة.

2- لائحة التنظيم:

1.2 القواعد العامة لاستخدام الأرض و الارتفاقات:

و هي عملية قانونية الهدف منها تنظيم البناء و التعمير داخل الدشرة الحمراء، و يتم تحديد القواعد العامة لهذه العملية في إطار احترام الأحكام المتعلقة بالمخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير و كذا أحكام المرسوم التنفيذي 178/91 المؤرخ في 1991/05/28 الذي يحدد إجراءات إعداد مخططات شغل الأراضي إذ يحدد مجال المنطقة المحمية بمسافة 200 متر كارتفاق من أجل حمايتها مع الأخذ بعين الاعتبار الامتدادات الموجودة خاصة الطبيعية منها مثل الواد، الجبل...

2.2 العمليات المقررة في إطار الاستصلاح:

و هي عبارة عن مجموعة من العمليات المقترحة التي من خلالها يتم التدخل على الدشرة الحمراء كقطاع محفوظ و تنقسم إلى عمليات تخص:

- **المجال المبني:**

← القيام بالتدخلات المناسبة لكل مسكن حسب حالته و درجة تدهوره من ترميم، تجديد، إعادة تأهيل ... .

← الترميم و البناء يكون بالمواد المناسبة وفق استراتيجيات و تقنيات خاصة التي من شأنها المحافظة على النمط المعماري و القيمة التراثية للمبنى.

← ترميم الواجهات بالمواد المناسبة.

← بناء مساكن جديدة بنفس النمط و نفس الخصائص و المواد لتحل محل البنايات المهدمة.

← ترميم الأضرحة و المساجد.

- **المجال غير المبني:**

← إعادة إحياء ساحة الرحبة وما جاورها و جعلها مكانا سياحيا.

← تنظيف الشوارع و إعادة تأهيل الدروب و الأزقة.

← إعادة تسقيف الممرات المسقوفة المكسورة.

← ترميم الساحات و جعلها مسرح للتظاهرات و المهرجانات.

← تنظيف الأنقاض الناتجة عن التهدم الكلي لبعض المساكن.

← توفير الإنارة بما يتناسب و نمط الدشرة.

← وضع إستراتيجية محكمة و تخصيص أماكن للتخلص من النفايات .

← توفير النقل من أجل ضمان تنقل السياح خاصة الأجانب منهم.

3- الملاحق و الوثائق البيانية:

و التي تشمل الوثائق البيانية التي تبين الشروط المنصوص عليها في لائحة التنظيم ، وقد قمنا بإعداد ملاحق تضم كل من:

- الدراسة التاريخية و التي تبرز مختلف مراحل تطور القطاع المحفوظ، مواد و تقنيات البناء المتداولة، تحليل تيبولوجي للموقع معد بعرف أنواع المبنى مع إبراز تقنيات البناء و مواده و كذا التركيبات المورفولوجية التي تميز العمارة التقليدية المحلية (تم التطرق لكل هذا في المبحث الثاني للفصل الثالث).
- مخطط بيان الموقع بمقياس 2000/1 إلى 5000/1.
- مخطط الموقع و الجوار بمقياس 1000/1.
- مخطط العوائق الجيوتقنية بمقياس 1000/1 .
- مخطط توزيع المياه بمقياس 1000/1.
- مخطط الطبيعة العقارية بمقياس 500/1.
- مخطط موقع الممتلكات الأثرية بمقياس 1000/1.
- مخطط شبكة الطرق بمقياس 1000/1.
- مخطط الساحات بمقياس 1000/1.

ملاحظة: المخططات في مرفقة في الملاحق.

5/ اقتراح مشروع إحياء ساحة الرحبة:

من خلال العمليات المقررة في إطار الاستصلاح التي نص عليها المخطط الدائم لحفظ و استصلاح الدشرة الحمراء كقطاع محفوظ للحفاظ على الدشرة الحمراء كتراث عمراني نقترح مشروع إحياء ساحة الرحبة التي تتوسط الموقع وفق العمليات المقررة التالية:

- بناء متحف يضم الضريح يكون بمستويين، الطابق الأرضي يخصص للعروض المؤقتة و الثاني للعروض الدائمة.
- محلات تجارية مجاورة للمتحف مخصصة لبيع المنتجات التقليدية.
- مطعم للمأكولات التقليدية
- توفير الإقامة من خلال تشييد بيت للضيافة.
- انجاز مكان للجلوس على شكل مدرج يقع بين المطعم و بيت الضيافة.
- إعادة تأهيل ممرات الساحة.
- تهيئة وسط الساحة.

مخطط رقم01: مخطط احياء ساحة الرحبة

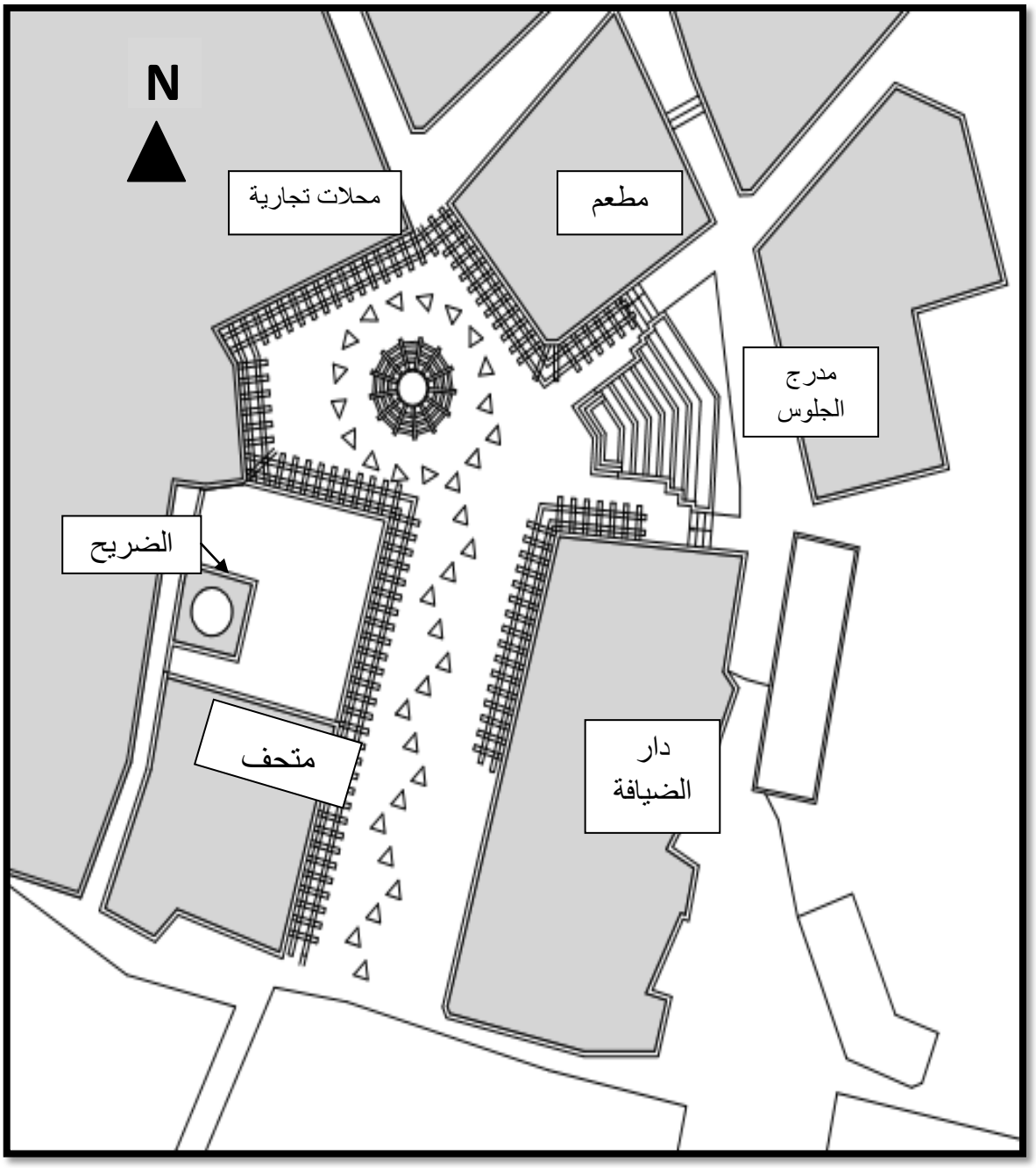

المصدر: إعداد الطالبة

توصيات:

بعد التطرق لمختلف حيثيات الدشرة الحمراء تم وضع مجموعة تصورات مستقبلية من خلال مجموعة من التوصيات و الاقتراحات التي من شأنها الحفاظ على الدشرة الحمراء كموروث ثقافي يعبر عن الهوية المحلية و تفعيل الحوكمة في الحفاظ عليه من جهة أخرى:

- التكريس الفعلي للامركزية من خلال استقلالية الجماعات المحلية لكونها الأداة الأولى لتحقيق الحوكمة.
- المسؤولية الجنائية و الرفع من قيمة العقوبات و الغرامات المالية على جميع الممارسات التي تمس بالقيمة العمرانية و التاريخية للدشرة الحمراء و تلحق ضررا لها.
- توفير الخبرات التقنية اللازمة و الاستعانة بخبراء من الخارج لغرض تكوين خبراء و مختصين لترميم الدشرة الحمراء سواءا كانوا مهندسين أو مختصين في الترميم و البناء بالطين.
- ضرورة إشراك القطاع الخاص في العمليات و المشاريع الهادفة إلى حماية الدشرة الحمراء لتنويع مصادر تمويل هذه المشاريع من جهة و الاستثمار و توفير فرص العمل من جهة أخرى بحيث تكون فرص العمل المتاحة موجهة لسكان و أهالي الدشرة الحمراء.
- تفعيل المساءلة القانونية و إنشاء لجنة تحقيق و مراقبة.
- معالجة الثغرات القانونية الموجودة في التشريعات المعنية بحماية التراث الثقافي.
- فتح مسابقات عمرانية و معمارية و تخصيص جوائز مالية لأحسن المشاريع التي تبدي نجاعتها في الحفاظ على الدشرة الحمراء.
- ضرورة إشراك سكان الدشرة الحمراء في اتخاذ مختلف القرارات من خلال فتح باب الحوار معهم عن طريق ندوات شعبية لكونهم أول المتأثرين بأي قرار بشكل مباشر.

- إنشاء منظمة أو جمعية هدفها المحافظة على الدشرة الحمراء من خلال إقامتها و احتضانها لمعارض و مهرجانات تخصص عوائدها للحفاظ على الدشرة الحمراء.
- القيام بحملات توعوية و تحسيسية حول أهمية و ضرورة المحافظة على الدشرة الحمراء سواء في المدارس، المنصات ، لافتات.....
- استغلال وسائل و منصات التواصل الاجتماعي بأنواعها في التعريف بالدشرة الحمراء و بأهميتها كتراث ثقافي و تاريخ حضاري .
- تنظيم خرجات تعليمية للطلاب في مختلف المستويات التعليمية لترسيخ فكرة التراث العمراني و أهميته و ضرورة المحافظة عليه.
- إدراج الدشرة الحمراء ضمن سياسات الدولة السياحية و استغلالها
- ضرورة ترميم مختلف المباني الأثرية و المساكن التي تشهد تدهورا سواءا على مستوى الواجهات أو على المستوى الداخلي للمساكن.
- استغلال ساحات الدشرة الحمراء في احتضان مختلف الفعاليات الداعية إلى تنشيط السياحة و التعريف بالمنطقة.
- إعادة تنشيط سوق الدشرة الحمراء سابقا المسمى بـ"الرحبة" و جعلها مكانا لاستعراض مختلف المنتجات التقليدية كالمنتجات الفخارية، الحلي، النسيج، الألبسة التقليدية...و التي تعبر على تراث المنطقة الثقافي اللامادي .
- إعادة تأهيل الممرات و الدروب التي تعاني من تدهور .
- استغلال الجيوب العقارية الشاغرة أو المهدمة كليا لبناء فنادق أو بيوت للضيافة و مرافق سياحية بنفس نمط الدشرة الحمراء لتنشيط القطاع السياحي.
- إقامة ورشات لعرض و بيع المنتجات المحلية من أكلات شعبية، ألبسة تقليدية، فخار، حلي....
- تفعيل دور الإعلام في الترويج للدشرة الحمراء و نقل انشغالات مواطنيها.

خلاصــة:

شهدت الدشرة الحمراء تدهورا كان سببه مزدوجا إما بسبب العامل البشري كونه المتسبب الأول إما بسبب العامل الطبيعي، كما أن الغياب التام للحوكمة و عدم تطبيق مبادئها جعل منها موقعا مهمشا. و منه حاولنا في الأخير من خلال هذا الفصل تقديم توصيات من شأنها الإسهام في عملية الحفاظ على الدشرة الحمراء من جانب تقني و من جانب إداري من شانه تفعيل الحوكمة في تسيير هذا التراث العمراني .

الخــاتمة العــامــة

الخـــــاتمة:

يعد التراث العمراني أعظم شاهد على عراقة العمران خلال الحقب الماضية و على قدرة الإنسان على التأقلم مع البيئة المحيطة به، اذ يلعب دورا فعالا في صياغة ذاكرة الأمم و عمقها الحضاري كما انه يساهم في فتح فرص كبيرة للتنمية المحلية بشتى أنواعها الاجتماعية، الثقافية، الاقتصادية و السياحية، فالمحافظة على التراث العمراني تعد وسيلة من وسائل التلاحم بين الماضي بأصالته والحاضر بتقنيته.

تزخر المدن الجزائرية كغيرها من مدن العالم بتراث عمراني يحكي قصة أجيال و حقب مضت، و تعد القنطرة إحدى بلديات ولاية بسكرة شاهدا على الماضي العريق فتمتاز الدشرة الحمراء بتراث ثقافي و حضاري ثري و تعد امتداد للمعالم المصنفة وطنيا، تتمتع بمكانة سياحية واعدة بحكم موروثها المادي و اللامادي العريق الذي تدعمه مناظرها الطبيعية الساحرة، فعلى الرغم من الاختلافات البسيطة بين بيت و أخر إلا أنها تشترك في تصميمها الذي يوفر الحرمة و الخصوصية و يضمن لهم منازل مستديمة،غير أن الدشرة الحمراء تعاني من مشاكل أدت إلى تدهور جزء كبير منها و مست بأصالتها و مكانتها لذا وجب العمل على صونها و المحافظة عليها .

و منه و لتفعيل عملية الحفاظ على هذا الموروث العمراني لا بد من تفعيل الحوكمة في تسييره لكونها الحل الأنجح و الأنجع من خلال توفير الدولة للبيئة المناسبة التي تسمح للجماعات المحلية بممارسة عملها كسلطة لامركزية لكونها أقرب سلطة للمواطن مع التأكيد على المشاركة الشعبية للمجتمع المحلي و الجمعيات من جهة أخرى مع إشراك القطاع الخاص لكون التشاركية من أهم مبادئ حوكمة الحفاظ على التراث العمراني .

مع ضرورة تجديد الترسانة القانونية للتراث العمراني لكونها أصبحت لا تتماشى و متطلبات التراث العمراني في العصر الحالي و الرفع من قيمة العقوبات في حق الممارسات التي لا تتماشى و خصوصيات التراث العمراني.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

- **الكتب:**

- خلف الله بوجمعة، **تخطيط المدن و نظريات العمران**، ديوان المطبوعات الجامعية5493.
- خلف الله بوجمعة، **كتاب العمران و المدينة**، دار الهدى،عين مليلة،2006.
- صبري فارس الهيتي،التخطيط الحضري،دار اليازوني العلمية للنشر و التوزيع،الأردن،2009
- عبد الناصر بن عبد الرحمان الزهراني،إدارة التراث العمراني،مكتبة الملك فهد الوطنية،2005
- د/السيد محمد البناء، **المدن التاريخية:خطط ترميمها و صيانتها**،جامعة القاهرة،مكتبة زهراء الشرق،2009.
- محمد فهيم درويش، **مرتكزات النظام الديمقراطي و قواعد الحكم الراشد**،دار النهضة العربية،القاهرة2010.

- **المذكرات:**

- بوزيد سمر،صياد رانية، آليات الاستدامة في الحفاظ على التراث العمراني للقصر العتيق بمدينة تماسين، مذكرة ماستر تسيير التقنيات الحضرية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2015/2014
- بونداري خديجة،مختار مريم، **الحوكمة المحلية كآلية لتسيير الجماعات المحلية ولاية أدرار نموذجا**،مذكرة ماستر،جامعة أحمد دراية أدرار،2018/2018.

- تونسي شيماء، حنانو فتيحة، بن قويدر خولة،**تهيئة مركز مدينة القنطرة**، مذكرة تخرج،جامعة محمد خيضر بسكرة،2016/2015
- خيضر أمينة، معريوة رضوان، **حوكمة الجماعات المحلية في الجزائر بين النظرية و التطبيق دراسة حالة بلدية جيجل**، مذكرة ماستر، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، 2019/2018
- رزيقي سلامة رازيقي دنيا **حماية وتثمين التراث العمراني من أجل تفعيل التنمية السياحية**–حالة مدينة ميلة القديمة مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر تخصص: تهيئة ومشاريع المدن جامعة العربي ب مهيدي–أم البواقي،كلية علوم الأرض و الهندسة،2015–2016.
- ريهام كامل الخضراوي،الحفاظ على التراث العمراني لتحقيق التنمية السياحية المستدامة من خلال مؤسسات المجتمع المدني دراسة حالة واحة سيوه،رسالة ماجستير في التخطيط العمراني،جامعة القاهرة،2003.
- ضرايفية بشير، **منظومة التسيير الثقافي و دورها في حماية و تعزيز التراث المادي و اللامادي في الجزائر**،مذكرة ماستر إدارة الأعمال الفنية و الثقافية كلية الأدب العربي و الفنون، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم،2020/2019
- علي زغلاش سارة،قادري سهام، **فعالية الحوكمة في تسيير التراث العمراني في الجزائر** دراسة حالة حي العرقوب بالمسيلة،مذكرة ماستر تسيير التقنيات الحضرية،جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2020–2021.
- فجر على عبد المحسن التوايهة، أثر التشريع الاسلامي في عملية التصميم نحو تصميم إسلامي معاصر، أطروحة ماجستير في الهندسة المعمارية، جامعة النجاح الوطنية في نابلس،فلسطين.

- لحمادي مروان،تهيئة الأحياء الايكولوجية وفق مبادئ التنمية المستدامة لحي مستدام دراسة حالة حي النصر،مذكرة ماستر،جامعة محمد خيضر بسكرة،2018
- ليندة بن حبرو،الحفاظ على التراث العمراني و المعماري من أجل تحقيق التنمية المستدامة دراسة حالة النواة القديمة الأولى للتجمع الرئيسي لبلدية عين زعطوط،مذكرة ماستر،جامعة محمد خيضر بسكرة،2016-2017

➢ **النصوص القانونية:**

- القانون 06-06 المؤرخ في 12 مارس 2006 المتضمن القانون التوجيهي للمدينة.
- القانون 98-04 المؤرخ في 1998/06/15 المتعلق بحماية التراث الثقافي الجزائري.
- الجريدة الرسمية العدد: 15 – 21 – 52.

➢ **المحاضرات:**

- بودريعة سامية، محاضرة التراث الثقافي اللامادي،السنة أولى ماستر،مقياس تسيير الموارد الحضرية،تخصص تسيير التقنيات الحضرية،2020-2021
- بوشلوش عبد الغني،التدخلات الحضرية محاضرة تسيير التقنيات الحضرية،جامعة محمد خيضر بسكرة،2018-2019.
- محمد لمين الشريف،مخطط تسيير التراث الثقافي العمراني،محاضرة تخصص تسيير التقنيات الحضرية،جامعة محمد خيضر بسكرة،2020/2019

➢ **المقالات و المجلات:**

- أ.د. أحمد رضا عابدين، د.أسامة عبدالنبي قنبر،الحفاظ كمدخل لاستدامة الموروث المعماري اطار منهجي مقترح للحفاظ ،مقال ،1119،مصر.

- **المبادئ التوجيهية لتنفيذ اتفاقية التراث العالمي**،اللجنة الدولية الحكومية لحماية التراث العالمي الثقافي و الطبيعي ، منظمة الأمم المتحدة للتربية و العلم و الثقافة، 10تموز/يوليو 2019.
- تقرير المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير لبلدية القنطرة 2014.
- حمراوي حبيب شوقي كلمة وزير الاتصال و الثقافة، محضر الجلسة العلنية الرابعة عشر المنعقدة يوم الاثنين 1998/05/04 مجلس الأمة لعرض و مناقشة نص القانون المتعلق بحماية التراث الثقافي
- د/خوادجية سميحة حنان،حماية الممتلكات الأثرية في ظل قانون التراث الثقافي، دفاتر السياسة و القانون،العدد الخامس عشر،جوان
- د/قسومي فهيمة، أ/ ريمان حسينة، **فعالية نظام الحوكمة العمرانية في تنفيذ عقود التعمير في التشريع الجزائري**، مجلة التعمير و البناء، العدد الأول مارس.
- محمد سيد سلطان،**قضايا تمويل التراث العمراني: الإطار الاستراتيجي لتعزيز حفظ و حماية التراث**،ملتقى التراث العمراني الوطني الثالث،المدينة المنورة، 2013/1435
- أ.د/محمد محمد شوقي أبوليله، د.م/وديع بن علي البرقاوي، **منهجيات الحفاظ على التراث العمراني و المعماري في الدول العربية**، المجلة الدولية في العمارة و الهندسة و التكنولوجيا،السعودية
- ناجي عبد النور،دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر(دراسة حالة الأحزاب السياسية) مجلة الفكر،بسكرة،العدد الثالث، د س ن.

➢ **المديريات:**

- مديرية المديرية الثقافية لولاية الثقافة.
- مديرية البرمجة و متابعة الميزانية لولاية ولاية.

Les Référence en Français :

Les mémoires :

- Abdekaziz Nour Houda, L'habitat contemporain entre modernité et tradition et son impact sur le paysage cas d'étude El-Kantara ,Mémoire master ,université El Hadj Lakhdar ,Batna,2016/2017.
- GHeddar Nadia , Role de participation citoyenne dans la sauvegarde et la valorisation de patrimoine architectural Ksourien : cas de dachra El –Hamra à Biskra,mémoire Master Academique Architecture , Université Mohamed Seddik Benyahia,Jijel, 2020.

Les articles :

- Abida Hamouda, Saliha Outtas**, ETUDE TOPOLOGIQUE ET DIACHRONIQUE DE L'HABITAT RURAL. Cas d'El-Kantara, Biskra**. Sciences & Technologie, N°34, Décembre 2011.
- International monetary fund ,good gouvernance, the IMF'S role ,2000.
- The world bank ,Gouvernance and development,the bank publication Washington D.C,1992.
- Wahiba Mousssi, Khaled Selatnia, Oasian Berber Aechitecture : The Red Villaga El Kantara Biskra, International Journal oh Human Settlements, vol 3,Nr2,2019.
- Gadda Racha, Gharza Mariam, Analyse d'habitat individuel zone semi aride al –kantara, université Hadj Lakhdar Batna, 2014/2015.

Les sites web :

- https://cutt.us/djWzE le 10/02/2022 à 13 :00.
- https://cutt.us/OcS6U
- https://cutt.us/zi4AG Le 17/04/2022 à 16 :40
- https://cutt.us/WElES Le 15/05/2022 à 14 :00.
- https://cutt.us/XKyeJ le 04/04/2022 à 17:17
- https://cutt.us/4UR7A Le 25/05/2022 à 16 :30.
- https://cutt.us/3hxvP Le 25/05/2022 à 16 :40.
- https://cutt.us/GU5bj Le 25/05/2022 à 16 :50

الملاحق

مخطط 3:

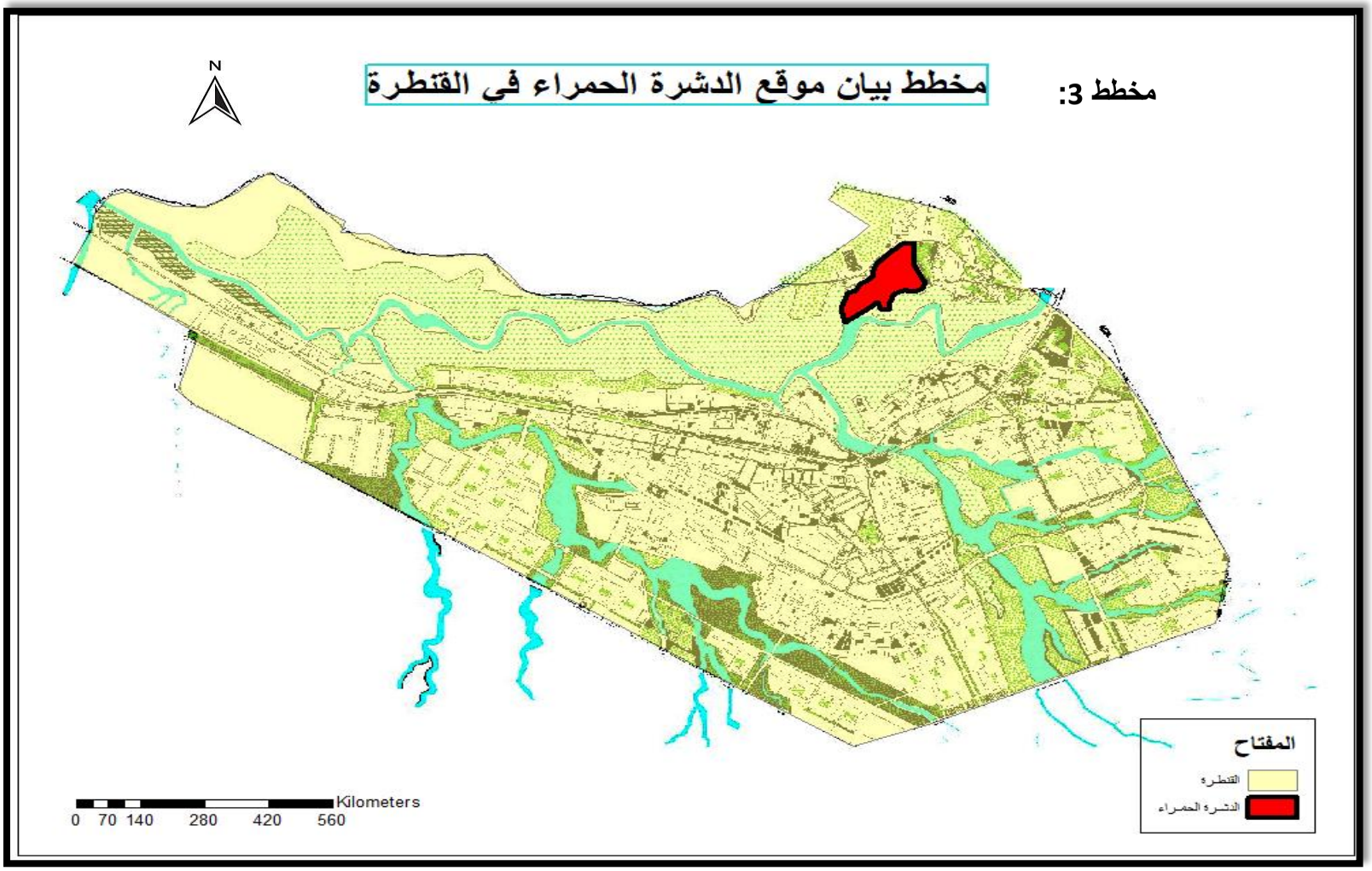

المصدر: PDAUالقنطرة+ معالجة الطالبة2022

مخطط 4. مخطط يوضح حدود الدشرة الحمراء

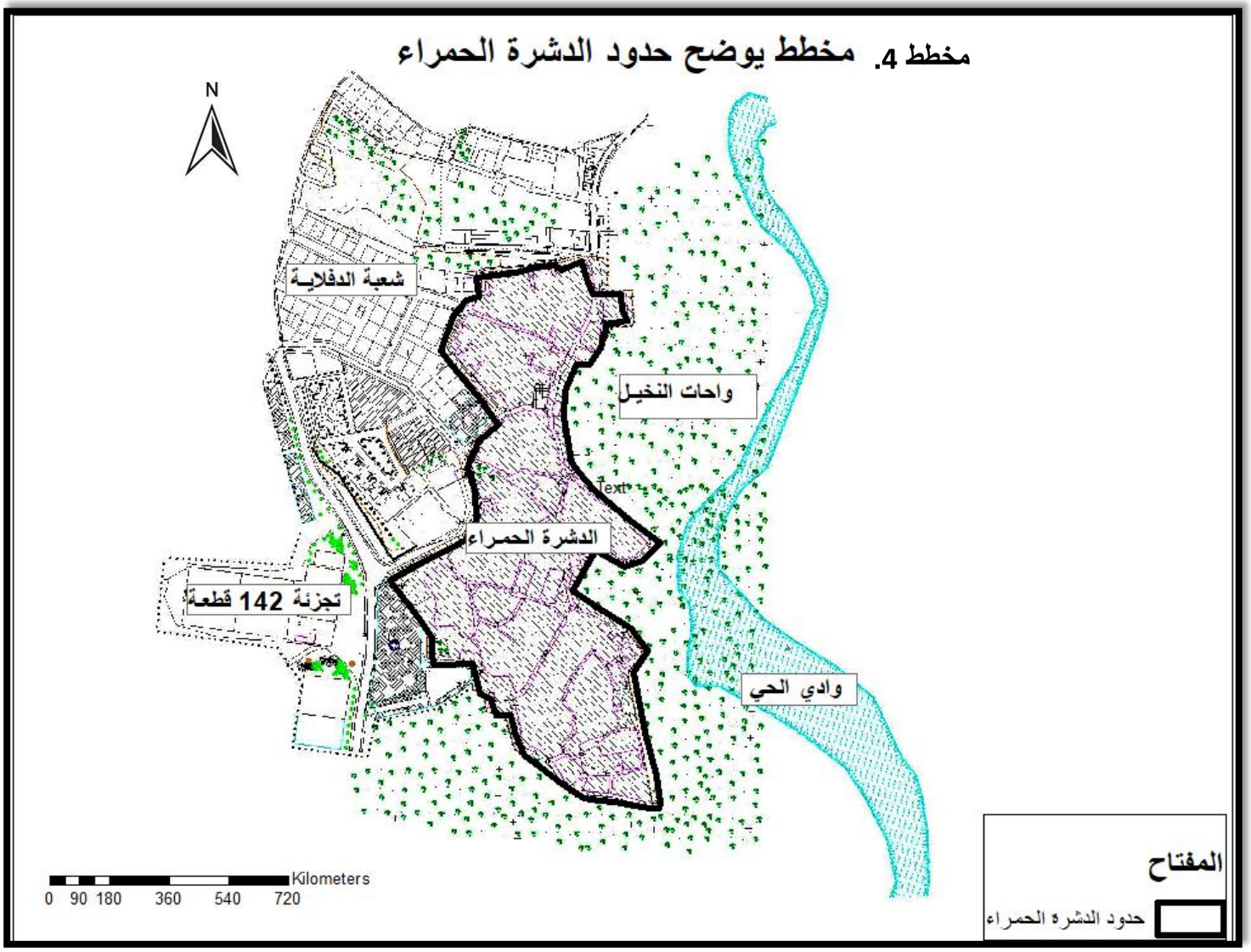

المصدر: PDAUالقنطرة+ معالجة الطالبة2022

مخطط 5: مخطط موقع الممتلكات الأثرية لدشرة الحمراء

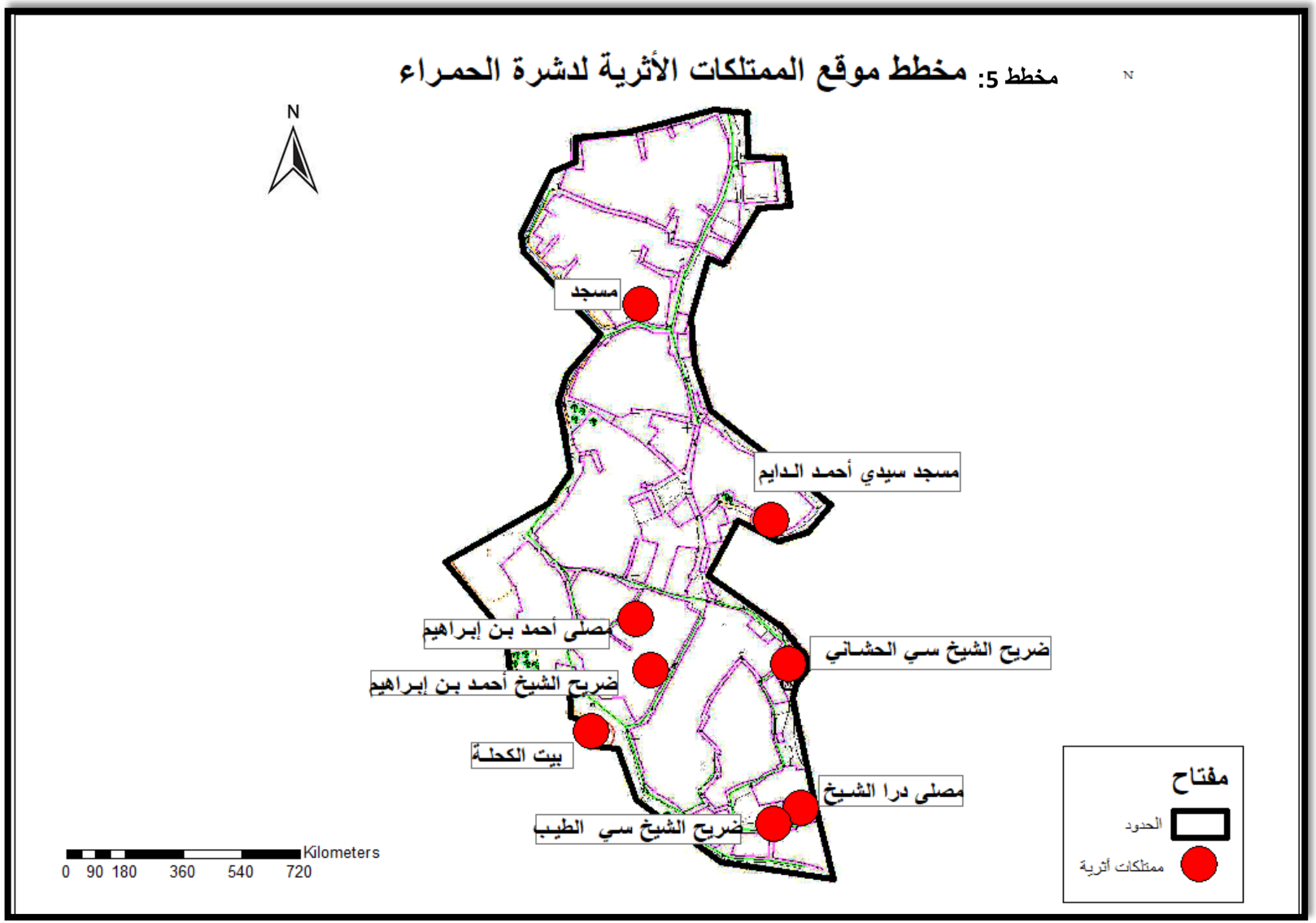

المصدر: PDAUالقنطرة+ معالجة الطالبة2022

مخطط 6: مخطط شبكة الطرق لدشرة الحمراء

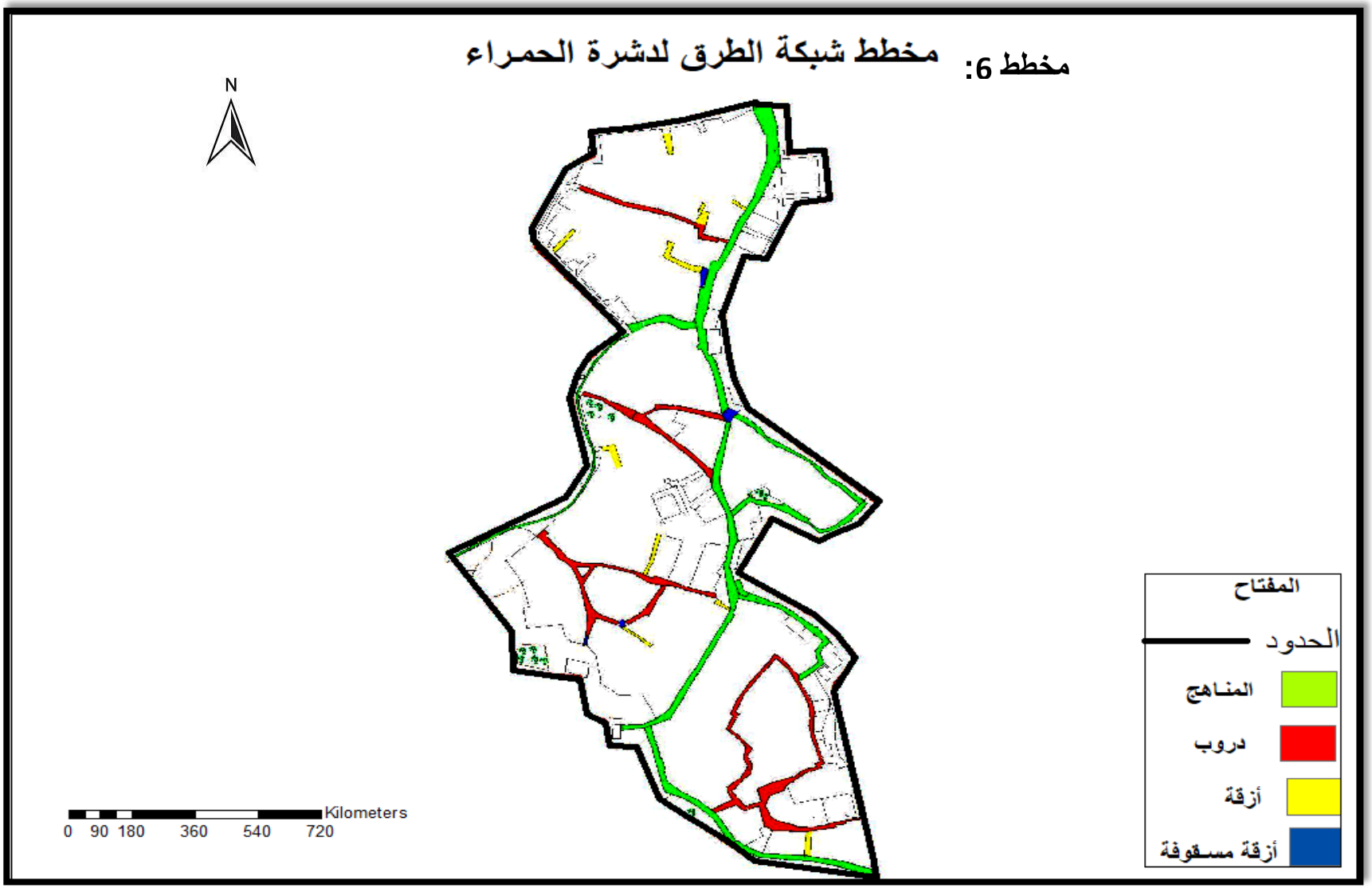

المصدر: PDAUالقنطرة+ معالجة الطالبة2022

مخطط 7: مخطط العوائق الجيوتقنية للدشرة الحمراء

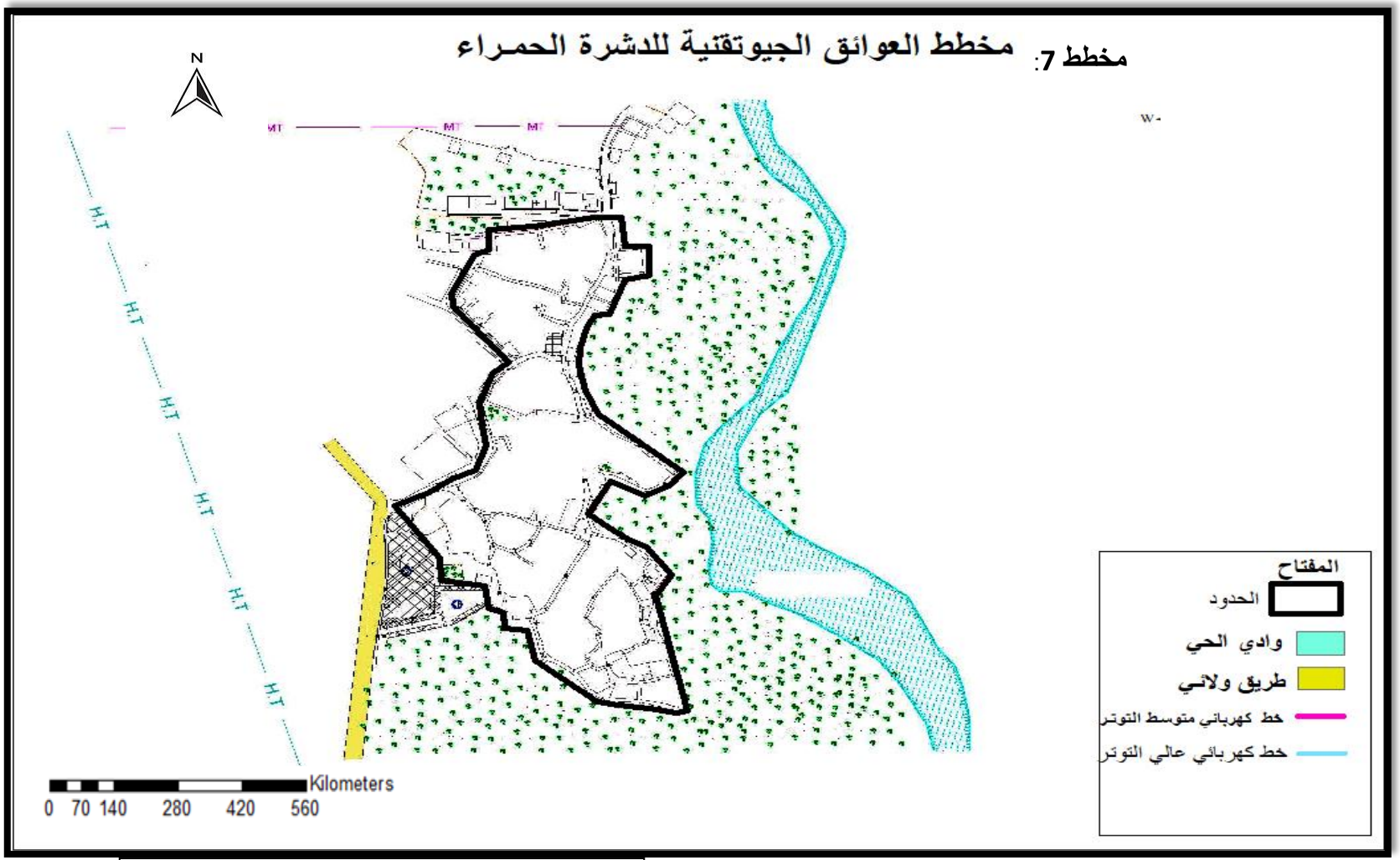

المصدر: PDAUالقنطرة+ معالجة الطالبة2022

مخطط8: يوضح الطبيعة العقارية للدشرة الحمراء

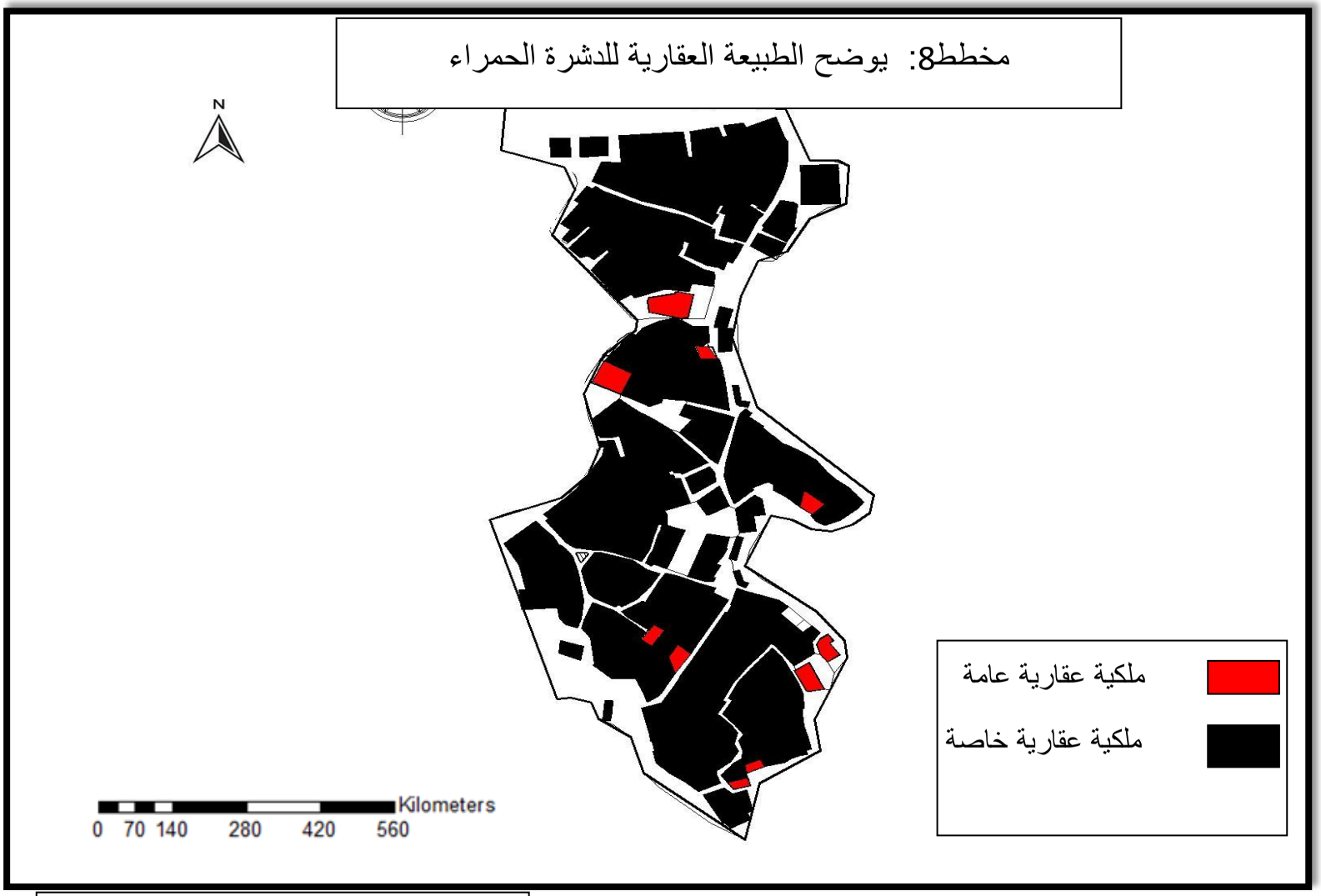

المصدر: PDAUالقنطرة+ معالجة الطالبة2022

مخطط 9: يوضح تموضع الساحات فياللدشرة الحمراء

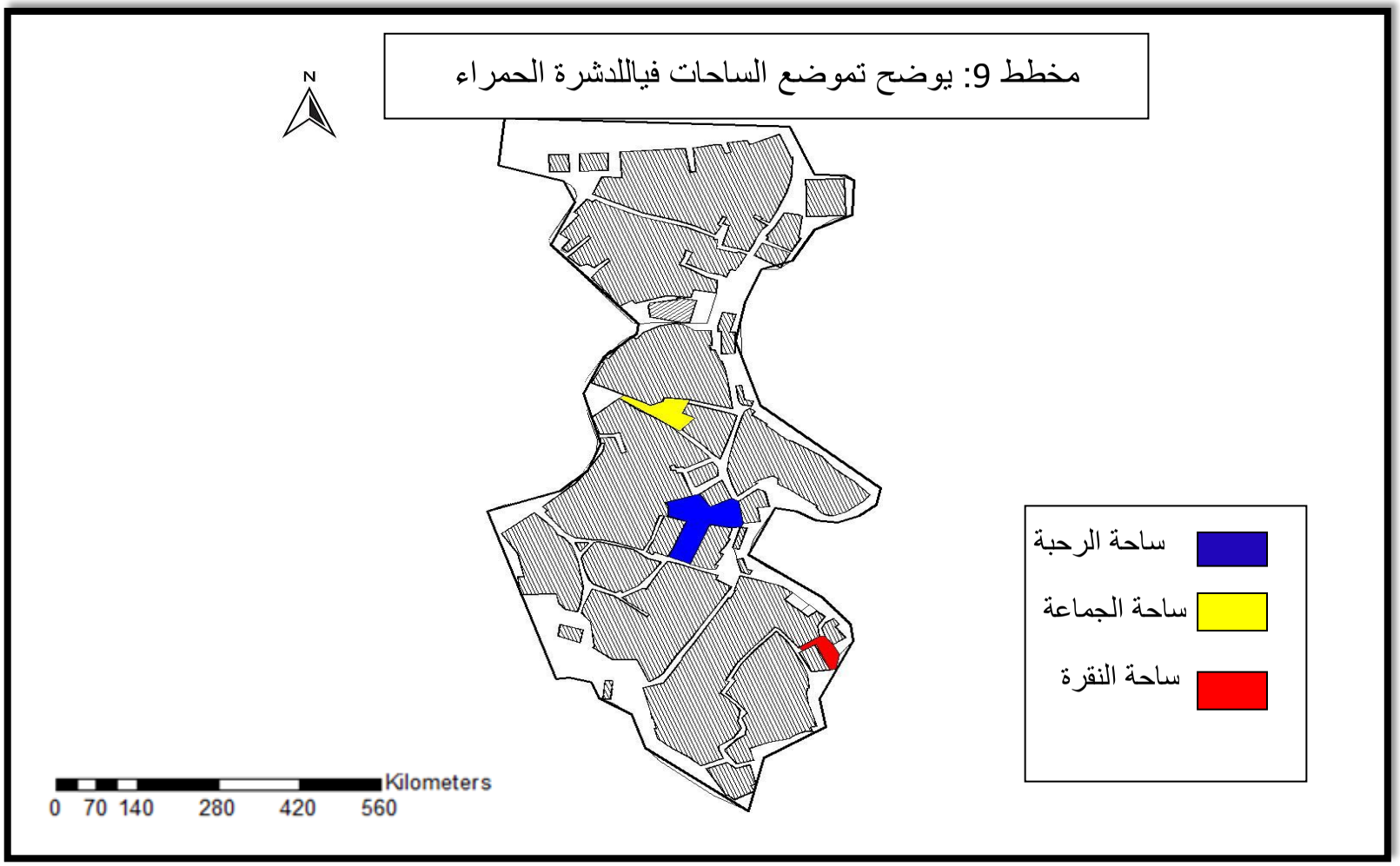

المصدر: PDAUالقنطرة+ معالجة الطالبة2022

مخطط 10: يوضح خط التزود بالمياه في الدشرة الحمراء

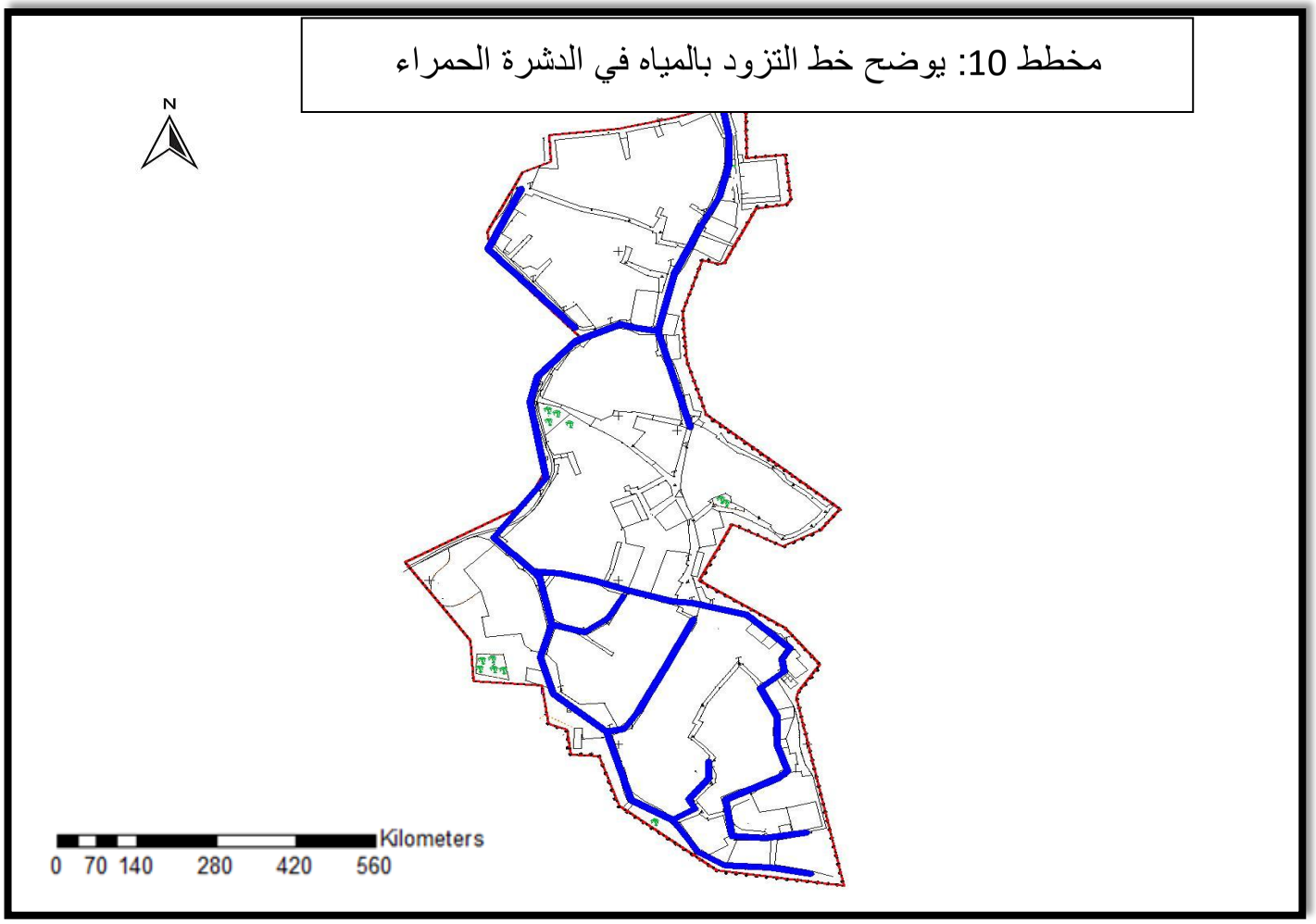

المصدر: PDAUالقنطرة+ معالجة الطالبة2022

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد خيضر بسكرة

كلية العلوم الدقيقة و علوم الطبيعة و الحياة

قسم علوم الأرض و الكون

شعبة تسيير تقنيات الحضرية

مقابلة حول الحفاظ على الدشرة الحمراء كتراث عمراني

في إطار التحضير لمذكرة التخرج لنيل شهادة الماستر في تسيير التقنيات الحضرية تخصص تسيير مدن و التي تحمل عنوان " تفعيل الحوكمة في تسيير التراث العمراني في الجزائر – دراسة حالة الدشرة الحمراء بلدية القنطرة " تم اجراء مقابلة مع السيد بلال بلحمر رئيس مكتب بلدي سابق لجمعية كنوز الجزائر بالقنطرة و أحد سكان الدشرة الحمراء القائمين عليها و تم طرح الأسئلة التالية:

- ما هو دور الجمعية في الحفاظ على الدشرة الحمراء؟
- ما هي العوائق التي تواجهكم في الحفاظ على الدشرة سواء كجمعية ناشطة أو كسكان للدشرة؟
- دور السكان في الحفاظ على الدشرة و هل لهم تأثير على قرارات السلطات المعنية؟
- هل يتم التشاور مع السكان المخليين للدشرة من قبل السلطات المعنية؟
- هل يتم اطلاع السكان على المشاريع المبرمجة في الدشرة الحمراء.

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد خيضر بسكرة

كلية العلوم الدقيقة و علوم الطبيعة و الحياة

قسم علوم الأرض و الكون

عبة تسيير تقنيات الحضرية

مقابلة حول الحفاظ على الدشرة الحمراء كتراث عمراني

في إطار التحضير لمذكرة التخرج لنيل شهادة الماستر في تسيير التقنيات الحضرية تخصص تسيير مدن و التي تحمل عنوان " تفعيل الحوكمة في تسيير التراث العمراني في الجزائر – دراسة حالة الدشرة الحمراء بلدية القنطرة " تم إجراء مقابلة مع السيد يوسف مهندس معماري و السيدة ربيعة العاملين في مصلحة التراث العمراني بمديرية الثقافة لولاية بسكرة و تم طرح الأسئلة التالية:

- ما هي مختلف العوائق التي تواجهكم في عملية الحفاظ على الدشرة الحمراء؟
- هل تتم الاستعانة بمكاتب دراسات خاصة من أجل التكفل بالمشاريع؟
- مامستوى و تخصص العاملين على مستوى مصلحة التراث العمراني في المديرية؟
- هل هناك خرجات ميدانية؟ إن وجدت فكم من مرة.
- ما هي مختلف المشاريع المبرمجة من أجل الحفاظ على الدشرة الحمراء؟
- في إطار البرامج البلدية للتنميةPCD و استفادة بلدية القنطرة من الإعانة المالية الممنوحة لها كبلدية هل تستفيد الدشرة الحمراء من عمليات تساهم في الحفاظ عليها و الاستثمار فيها؟
- عمليات الترميم المنجزة هل كانت من متخصصين في الترميم و البناء بالطين؟
- هل يتم تكوين في مجال الترميم داخل الجزائر أو خارجها؟ أو الاستعانة بخبرات من الخارج؟

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية العلوم الدقيقة و علوم الطبيعة و الحياة
قسم علوم الأرض و الكون
شعبة تسيير تقنيات الحضرية

مقابلة حول الحفاظ على الدشرة الحمراء كتراث عمراني

في إطار التحضير لمذكرة التخرج لنيل شهادة الماستر في تسيير التقنيات الحضرية تخصص تسيير مدن و التي تحمل عنوان " تفعيل الحوكمة في تسيير التراث العمراني في الجزائر – دراسة حالة الدشرة الحمراء بلدية القنطرة " تم إجراء مقابلة مع مجموعة من السكان المحليين للدشرة الحمراء و تم طرح الأسئلة التالية:

- لماذا لا يتم ترميم منازلكم الخاصة؟
- لماذا يتم الاعتماد على مواد غير المواد التي بنيت بها منازلكم في عمليات الصيانة كالاسمنت مثلا؟
- ما هي العوائق التي تواجهونها أثناء عيشكم في الدشرة الحمراء؟
- هل أنتم من أهل الدشرة؟ أو مستأجرين؟
- هل تتلقون المشاركة من قبل البلدية أو مديرية الثقافة في مختلف العمليات ؟
- هل يتم الإفصاح من طرف السلطات عن المشاريع المبرمجة؟

الفهرس

فهرس الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	القوانين ذات الصلة بالتراث العمراني بشكل غير مباشر	43
02	يوضح عدد مساكن الدشرة الحمراء و حالتهم	108
03	يوضح نسبة تزود الدشرة الحمراء بالشبكات	109
3		

فهرس الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	رسم بياني يوضح درجات الحرارة و نسبة الرطوبة لبلدية القنطرة لسنة 2021	65
02	مخطط أعمدة بيانية لكميات التساقط خلال سنة2021	66
03	رسم باني يوضح سرعة الرياح لسنة 2021	67
04	شكل يوضح المجال المبني في الدشرة الحمراء	75
05	موضع التجهيزات الدينية في الدشرة الحمراء	85
06	التدرج الهرمي للطرق في الدشرة الحمراء	86
07	الساحات في الدشرة الحمراء	90

فهرس الخرائط:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الموقع الإداري لبلدية القنطرة	60

فهرس المخططات:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	مخطط احياء ساحة الرحبة	112

فهرس الصور:

الرقم	العنوان	الصفحة
01	أهرامات الجيزة بمصر	06
02	أهرامات السودان	06
03	برج بيزا المائل –ايطاليا–	06
04	تاج محل بالهند	06
05	الشدة التلمسانية	07
07/06	تقليد اهليل قورارة	07
09/08	مراسيم السبيبة بواحة جانت	08
11/10	واد ميزاب بغرداية	08
12	جميلة بسطيف	08
13	بلدية القنطرة	59
14	بيت الكحلة	61
15	بلدية القنطرة في المرحلة الرومانية	61
16	بلدية القنطرة في المرحلة الإسلامية	62
17	بلدية القنطرة في المرحلة الاستعمارية	62
18	بلدية القنطرة بعد الاستقلال	63
19	صورة توضح اتجاه الرياح في بلدية القنطرة	67
20	النسيج التقليدي لبلدية القنطرة	68
21	النسيج الاستعماري لبلدية القنطرة	69
22	السخونAD DOU	70
24/23	المتحف الروماني في بلدية القنطرة	70
26/25	الجسر الروماني في بلدية القنطرة	71
28/27	الفج Les Gorges في بلدية القنطرة	71

29	موقع دشور القنطرة	72
30	الدشرة الحمراء	73
31	النسيج المتضام للدشرة الحمراء	73
32	الموقع الجغرافي للدشرة الحمراء	74
34/33	توضح بعض الخدمات التجارية في الطابق الأرضي	75
35	تموضع المساكن	76
36	Sguifaالسقيفة	76
38/37	الحوش Le Patio	77
39	غرفة منزل بالدشرة الحمراء	77
40	بيت الضياف أو غرفة الاستقبال	78
41	المطبخ El-Kanoun	78
42	دورة المياه Le Wc	78
44/43	واجهات المباني	79
47/46/45	الفتحات الخارجية	79
49/48	الفتحات الداخلية	80
51/50	المداخل	80
52	سمك الجدران	80
54/53	العتبات Le Seuil	81
56/55	السطح أو العلي	81
57	استخدام الطين في البناء	82
58	استخدام جذع النحيل في البناء	82
59	استعمال أورق النحيل في التسييج	82
62/61/60	استخدام الأحجار في البناء	83
63	مبنى بمستوى واحد	83
64	مبنى بمستويين	83
66/65	صورة لتصميم منزل	84
67	مخطط لمنزل بطابق أرضي	84
68	مخطط لمنزل بمستويين	84
69	مخطط لمنزل بمستويين	84
70	ضريح	85

72/71	:المناهج (الشوارع) في الدشرة الحمراء	87
73	عرض الدروب	87
75/74	الدروب في الدشرة الحمراء	88
76	شارع متعرج في الدشرة الحمراء	88
77	توضح تعرج الشوارع	88
79/78	الأزقة في الدشرة الحمراء	89
81/80	الشوارع المسقوفة (السقيفة)	89
82	مداخل الدشرة الحمراء	89
86/85/84/83	المساحات الخضراء في الدشرة الحمراء	91
92–87	توضح التدخلات(الممارسات) غير المناسبة على المنازل	96
93	المتحف الروماني	97
94	أعضاء من الجمعية	98
95	وفد سياحي في الدشرة الحمراء	98
98/97/96	موقع تصوير مسلسل عنتر نسيب شداد في الدشرة	99
99	تصوير موح ميلانو لأغنيته في القنطرة	99
100	مهرجان التمور في الدشرة	100
106–101	توضح تطوع المجتمع المدني للحفاظ على الدشرة الحمراء	101
107-112	دار الضياف (دار الخامسة) في الدشرة الحمراء	102
113/114	زيارة وزير السياحة للدشرة الحمراء و استقباله من قبل السيد بلال	103
118–115	توضح مختلف الخرجات السياحية المنظمة من قبل السيد بلال بلحمر	103

فهرس المحتويات

تشكرات.....
اهداء.....
الفصل التمهيدي .....
الفصل الأول: التراث العمراني.....
تمهيد.....
المبحث الأول:الإطار المفاهيمي للتراث العمراني.....
تمهيد.....2
1. مفاهيم.....3
2. مفاهيم عامة حول التراث و التراث العمراني.....4
1.2 التعريف الاصطلاحي للتراث الثقافي.....4
2.2 التعريف القانوني للتراث.....4
3.2 أنواع التراث.....5
4.2 عناصر التراث العمراني.....9
5.2 أهمية التراث العمراني.....10
6.2 أسباب تدهور التراث العمراني.....12
المبحث الثاني: المحافظة على التراث العمراني و حمايته.....15
1. الحفاظ على التراث العمراني.....15
2. المبادئ الأساسية التالية الواجب اتخاذها في عين الاعتبار عند الحِفاظ على الموروث المعماري بالاعتبار..... 15
3. مبادئ الحفاظ على التراث العمراني.....16
4. مستويات الحفاظ على التراث العمراني.....17
5. السياسات المتبعة للحفاظ على المواقع التراثية.....18
6. سياسات وقوانين المحافظة على التراث العمراني على المستوى العالمي.....21
1.6 منظمات دولية و إقليمية 21
2.6 مواثيق و اتفاقيات دولية.....24
3.6 توصيات تخص الحفاظ على التراث.....27
7. المحافظة على التراث العمراني على مستوى الجزائر.....27
1.7 أنظمة حماية التراث الثقافي.....27
2.7 مخططات حماية التراث الثقافي العمراني.....29
3.7 أجهزة حماية التراث العمراني في الجزائر.....31
خلاصة الفصل.....33

الفصل الثاني: الإطار القانوني للتراث العمراني و الحوكمة.....
تمهيد.....35
المبحث الأول.: الإطار التشريعي للمحافظة على التراث العمراني في الجزائر.....36
1- أثناء الاستعمار الفرنسي.....36
2- بعد الاستقلال.....37
المبحث الثاني: الحوكمة.....44
1- نشأة الحوكمة.....44
2- أسباب ظهور الحوكمة.....44
3- مفهـــوم الحوكمـــة.....45
4- إشكاليات تحديد مفهوم الحوكمة.....46
5- أبعـــاد الحوكمة.....47
6- مبـــادئ الحوكمة.....49
7- فواعل الحوكمة.....52
خلاصة الفصل.....56
الفصل الثالث: الدراسة التحليلية.....57
تمهيد.....58
المبحث الأول: الدراسة التحليلية لبلدية القنطرة.....
1- تقديم ولاية بسكرة.....59
2- تقديم بلدية القنطرة.....59
3- الموقع الإداري لبلدية القنطرة.....59
4- التطور التاريخي لنشأة بلدية القنطرة:.....61
5- الدراسة الطبيعية لبلدية القنطرة.....63
6- الدراسة المناخية.....65
7- الدراسة العمرانية.....68
8- الإرث المادي و الطبيعي لبلدية القنطرة.....70
المبحث الثاني: الدراسة التحليلية للدشرة الحمراء.....
1- لمحة تاريخية للدشرة الحمراء.....73
2- الموقع الجغرافي.....74
3- الطبيعة القانونية.....74
4- الدراسة العمرانية.....74
1.4 المجال المبني.....75
1.1.4 المساكن.....76
2.1.4 العناصر المهيكلة للمسكن.....76
3.1.4 مواد البناء.....82

4.1.4 نمط المباني.....83
5.1.4المساجد.....84
6.1.4 الأضرحة.....85
2.4 المجال غير المبني.....86
1.2.4 الطرق.....86
2.2.4 الساحات.....90
3.2.4 المساحات الخضراء.....91
خلاصة الفصل.....92
الفصل الرابع: تفعيل الحوكمة في الحفاظ على الدشرة الحمراء.....
تمهيد.....94
1- أسباب تدهور الدشرة الحمراء.....95
2- دور الفاعلين في الحوكمة في الحفاظ على الدشرة الحمراء.....97
1.2 الدولة.....97
2.2 القطاع الخاص.....98
3.2 المجتمع المدني.....98
3- تفعيل الحوكمة في الحفاظ على الدشرة الحمراء كموروث ثقافي.....104
4- إعداد المخطط الدائم لحفظ واستصلاح القطاعات المحفوظة المقترح.....107
5- اقتراح مشروع إحياء **الرحبة**.....111
5- توصيات.....107
خلاصة الفصل.....
الملاحق .....
المراجع.....
الفهارس.....

الملخـص:

يعد التراث العمراني بوتقة الاستدامة و الحفاظ عليه يقودنا إلى تحقيقها، فلا تخلو أي أمة من وثيقة تاريخية تربط حاضرها بماضيها. فمن خلال الخرجات الميدانية التي قمنا بها إضافة إلى مختلف المقابلات تبين لنا مدى التدهور و التهميش التي تعاني منه الدشرة الحمراء لأسباب عدة على رأسها الغياب التام لمبادئ الحوكمة الرشيدة التي من شأنها صون الدشرة الحمراء و المحافظة عليها.

فالمحافظة على التراث العمراني ضرورة وطنية وحضارية باعتباره مصدرا رئيسا لحفظ تاريخ البلاد وإبراز هوية المجتمع وعراقة تاريخه ، فتتطلب صيانته و حفظه انتهاج سياسة الحفاظ المتكاملة من آليات و مخططات و مؤسسات بالإضافة إلى ضرورة تفعيل الحوكمة في تسييره لكونها الحل الأنجع و ذلك من خلال توفير الدولة للبيئة المناسبة التي تعطي الحرية للجماعات المحلية و مختلف الإدارات في ممارسة عملها مع تضافر الجهود الرسمية والشعبية و تكاملها مع التأكيد على المشاركة الشعبية.

الكلمات المفتاحية: التراث العمراني، الحوكمة، الحفاظ، الصون.

Summary :

The urban heritage is the crucible of sustainability and its preservation leads us to achieve it, as no nation is devoid of a historical document linking its present to its past. Through the field trips that we conducted in addition to the various interviews, it became clear to us the extent of the deterioration and marginalization that the red bark suffers from for several reasons, foremost of which is the complete absence of the principles of good governance that would preserve and preserve the red bar.

Preserving the urban heritage is a national and civilized necessity as it is a major source for preserving the country's history and highlighting the identity of the community and its ancient history. Its maintenance and preservation requires the adoption of an integrated conservation policy of mechanisms, plans and institutions, in addition to the need to activate governance in its management as it is the most effective solution through the state's provision of the environment An occasion that gives freedom to local groups and various departments in the exercise of their work with concerted and popular official efforts and integration with emphasis on popular participation.

Key words: urban heritage, governance, preservation,.